



مركز الخليج للأبحاث
المعرفة للجميع

الامتثال العالمي استراتيجية للأمن النووي

جورج بيركوفيتش، جيسيكا تي. ماثيوز، جوزيف كيرنسيون،
روز غوتيمولر، جون بي. وولفستال

الناشر
مركز الخليج للأبحاث
٢٠٠٥



CARNEGIE
ENDOWMENT
for International Peace

ترجمات خليجية

Gulf Research Center

E-mail: sales@grc.ae

Website: www.grc.ae

"Gulf Translations" is a compendium of articles originally published in English by various publishers. Volume 2 first published in the United Arab Emirates by Gulf Research Center, May 2005 contains the following article:

Original Title:

Universal Compliance: A Strategy for Nuclear Security

Authors:

George Perkovich, Jessica T. Mathews, Joseph Cirincione, Rose Gottemoeller and Jon B. Wolfsthal

Source:

Carnegie Endowment for International Peace (CEIP)

Carnegie Report - March 2005

This article was originally published in English by CEIP and has been translated and re-published in Arabic by Gulf Research Center through arrangement with CEIP.

English Version © 2005 Carnegie Endowment for International Peace

Arabic Translation and Version © 2005 Gulf Research Center

All rights reserved. No part of this publication may be reproduced, stored in a retrieval system, or transmitted in any form or by any means, electronic, mechanical, photocopying, recording or otherwise, without the prior written permission of the Gulf Research Center.

ISBN 9948 424 35 2

The opinions expressed in this publication are those of the author(s) alone and do not state or reflect the opinions or position of the Gulf Research Center.

مركز الخليج للأبحاث

١٨٧ برج عود ميثاء، الطابق ١١

٣٠٣ شارع الشيخ راشد

ص.ب. ٨٠٧٥٨

دبي — الإمارات العربية المتحدة

هاتف: ٣٢٤٧٧٧٠ ٤ ٩٧١ +

فاكس: ٣٢٤٧٧٧١ ٤ ٩٧١ +

بريد الكتروني: sales@grc.ae

موقع الانترنت: www.grc.ae

ترجمات خليجية — العدد الثاني

الطبعة الأولى مايو ٢٠٠٥

مركز الخليج للأبحاث

الإمارات العربية المتحدة

المؤلفون: جورج بيركوفيتش وجيسكا تي. ماثيوز

وجوزيف كيرينسيون وروز غوتيمولر وجون بي. وولفستال

صدرت هذه الورقة أصلاً باللغة الإنجليزية عن مؤسسة

كارنيغي للسلام العالمي ©٢٠٠٥

ترُجمت هذه الورقة بناءً على اتفاقية بين مركز الخليج

للأبحاث ومؤسسة كارنيغي للسلام العالمي ©٢٠٠٥

جميع حقوق الترجمة و النشر محفوظة لمركز الخليج للأبحاث

©٢٠٠٥

جميع الحقوق محفوظة لمركز الخليج للأبحاث. لا يجوز إعادة

طباعة أي جزء من هذا الإصدار أو تخزينه بواسطة أي نظام

يستخدم لاسترجاع المواد الإلكترونية، أو إعادة إنتاج هذا

الإصدار أو أي جزء منه بأي وسيلة من الوسائل الإلكترونية

أو الآلية أو التصويرية أو التسجيلية أو غيرها من الوسائل

المتاحة، من دون الحصول على إذن خطي مسبق من مركز

الخليج للأبحاث.

الرقم العالمي المتسلسل للكتاب ٢ ٣٥ ٤٢٤ ٩٩٤٨ ISBN

وجهات النظر الواردة في هذا الإصدار تعبر عن آراء

المشاركين، ولا تعبر عن وجهة نظر مركز الخليج للأبحاث.

إنّ مركز الخليج للأبحاث بقيامه بنشر هذا العدد من ترجمات خليجية ليسعى إلى الإسهام في زيادة معرفة القارئ العربي وثقافته إيماناً منه بأنّ المعرفة حق للجميع.

عبد العزيز بن عثمان بن صقر

رئيس مجلس الإدارة

مركز الخليج للأبحاث

المحتويات

٧	تمهيد
٩	شكر
١٠	القسم الأول: استراتيجية الامتثال العالمي
١١	الفصل الأول: ما الذي يدعو إلى وضع استراتيجية جديدة؟
٢٩	الفصل الثاني: مفاهيم جوهرية وإجراءات أساسية
٢٩	المقصود بالامتثال الشامل
٣٢	الالتزامات الستة
٤٣	القسم الثاني: عناصر نظام قابل للتنفيذ
٤٤	الفصل الثالث: تعزيز التنفيذ
٤٤	قانون دولي جديد
٥٣	دبلوماسية صارمة: مجلس أمن دولي برؤية جديدة
٥٥	عمليات التفتيش الناجحة
٥٩	استخدام القوة: مكافحة الانتشار والإجراءات الاستباقية
٧٠	الفصل الرابع: سد منافذ التسرب
٧٠	تأمين المجمع النووي
٩٤	خفض الخطر
٩٩	وقف عمليات النقل: ضوابط التصدير ومنعه
١٠٨	الفصل الخامس: الحد من الطلب
١٠٩	تجارب ناجحة
١١١	تسوية الصراعات
١١٣	السياسة النووية للولايات المتحدة والحد من الأسلحة
١٢٨	نزع السلاح

١٣٤	الفصل السادس: تطبيق الاستراتيجية على الأزمات الإقليمية
١٣٤	باكستان — الهند — الصين
١٤٢	إيران
١٥٠	الشرق الأوسط
١٥٧	كوريا الشمالية وشمال شرق آسيا
١٦٢	خلاصة توصيات السياسات المقترحة
١٧٦	هوامش
١٩٣	نبذة عن المؤلفين
١٩٥	مؤسسة كارنيغي للسلام العالمي
١٩٦	حول مشروع عدم الانتشار
١٩٧	مبادرة مركز الخليج للأبحاث: "إعلان الخليج منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل"
٢١٣	نبذة عن ترجمات خليجية
٢١٤	نبذة عن مركز الخليج للأبحاث
٢١٥	من إصدارات مركز الخليج للأبحاث

قائمة بالجدول والأشكال

- الشكل ١-١ البلدان التي لديها أسلحة أو برامج نووية..... ١٧
- الجدول ١-١ دول لديها أسلحة أو برامج نووية في الماضي والحاضر..... ١٨
- الجدول ١-٣ الدول الثلاثون التي لديها صواريخ بالستية..... ٦٣
- الجدول ١-٤ المخزون العالمي من المواد الانشطارية..... ٧٣
- الجدول ٢-٤ البلدان الستة والأربعون المعروف أنها تمتلك يورانيوم قابلاً للاستخدام في الأسلحة النووية..... ٧٤
- الجدول ٣-٤ الأنشطة المتعلقة بإنتاج اليورانيوم عالي التخصيب والبلوتونيوم..... ٨٥
- الجدول ٤-٤ مخزونات البلوتونيوم الذي يمكن استخدامه في الأسلحة..... ٩١
- الجدول ١-٥: الرؤوس الحربية النووية الاستراتيجية
- الولايات المتحدة - روسيا الاتحادية / الاتحاد السوفييتي سابقاً..... ١٢٤
- الجدول ١-٦ الأسلحة أو البرامج المشبوهة في الشرق الأوسط..... ١٥٥

تمهيد:

في استحداث الامنتال العالمي، انطلق المؤلفون من قناعة مفادها أن الولايات المتحدة لا تستطيع بمفردها التصدي لمعضلة الانتشار النووي. فالاستراتيجية التي سيكتب لها القدر الأكبر من النجاح هي تلك التي تتمتع بأعلى درجة ممكنة من الدعم الدولي. وقد رأينا أن الطريقة الواجب اتباعها للحصول على ذلك الدعم لا تتمثل بأن نقول للآخرين ما نعتقد بأنه هو أفضل السياسات وأن نحثهم على تأييدها، بل أن نسأل عن التعريف الذي يرونه مناسباً للتحدي وعن السياسات التي يرون أنها ستكون هي الأنجع وعن الطريقة التي من شأنهم اتباعها لتحسين الاقتراحات التي نقدمها لهم. وفي خاتمة المطاف، فإنه يتعين علينا، نحن، الذين أشرفنا على وضع هذه الوثيقة، موازنة هذه المداخلات وتقرير ما نعتقد بأنها أنجع السياسات، لكننا كنا نريد رؤية المشكلات والحلول من أكبر عدد ممكن من الزوايا قبل القيام بذلك.

من هذا المنطلق، قمنا بوضع تصميم لعملية صارمة ذات أربع مراحل وتستغرق ثمانية عشر شهراً لاستحداث هذه الاستراتيجية. في المقام الأول، قمنا بوضع مخطط مسودة أولية تشدد على المنطلقات التي ينبغي أن تسترشد بها استراتيجية عالمية أكثر نجاعة لعدم الانتشار النووي، وأفكار مؤقتة تتعلق بالسياسات. وقد طرحنا بعضاً من هذه المواضيع وبدأنا في إجراء مشاورات في مؤتمر كارنيغي الثاني الدولي لمنع الانتشار الذي انعقد في موسكو في سبتمبر ٢٠٠٣. ثم أرسلنا المسودة التحضيرية إلى بضع عشرات من أبرز الخبراء الأمريكيين والدوليين وحصلنا على تعقيبات بالغة الفائدة والتفصيل تتضمن كثيراً من الانتقادات.

ثانياً، بعد أن استوعبنا هذه الردود، قمنا بنشر نسخة تامة التصميم ومجلدة من "الامنتال العالمي"، إلا أن كلمة "مسودة" ظهرت بارزة على الغلاف. وقد تم إطلاق الاستراتيجية في المؤتمر الدولي لمؤسسة كارنيغي المعني بعدم الانتشار النووي المنعقد في يونيو ٢٠٠٤، والذي حضره ٧٢١ من المشاركين من أكثر من عشرين قطراً. وتم توزيع ما يزيد على ٩٠٠٠ نسخة من مسودة التقرير، ودعا المؤلفون القراء إلى إبداء نقدهم للكتاب بغية المساعدة على تحسين الاستراتيجية في شكلها النهائي.

وللمساعدة في ضمان دراسة مسودة الاستراتيجية والتعليق عليها، سافر المؤلفون إلى الصين ومصر وفرنسا وألمانيا والهند وإيران وإسرائيل وإيطاليا واليابان وكازاخستان وباكستان وروسيا وكوريا الجنوبية والسويد وسويسرا لإطلاع المسؤولين الأساسيين وفريق الخبراء الاستشاريين ومراكز الأبحاث وأعداد أكبر من الحضور والقراء على فحوى هذه الاستراتيجية. وقد نعمنا في بعض هذه الأقطار بتسهيلات غير مسبقة للاتصال بكبار المسؤولين وأجرينا معهم مناقشات مستفيضة للتوصيات التي طرحناها. وأجرينا مشاورات مع ممثلين للصناعة النووية في الولايات المتحدة وفي الخارج ومع الوكالة الدولية للطاقة الذرية والمسؤولين في مؤتمر الأمم المتحدة لنزع السلاح، ومع صناع السياسة الأمريكيين. وقد تلقينا عدداً كبيراً من الاقتراحات والتعليقات وما يزيد على ثلاثين مقالة نقدية خطية مطولة.

وأخيراً، تداولنا في جميع ردود الأفعال هذه وما تلا ذلك من تطورات دولية وأعدنا كتابة وثيقة الاستراتيجية. وقد أظهرت الاختلافات الهامة بين نسخة المسودة والمنتج النهائي أن التعليقات التي تلقيناها في غضون أكثر من نصف سنة من المشاورات تجاوزت كثيراً التصحيحات المتعلقة بالوقائع. لذا، فإن التقرير النهائي يعكس فهماً أكثر عمقاً بكثير للمصالح الحيوية التي تكمن وراء تخلف السياسات الحكومية المتعلقة بعدم الانتشار النووي — وتلك معرفة ذات أهمية حاسمة إذا كان للولايات المتحدة أن تستحدث استراتيجية تحظى بدعم دولي واسع النطاق. ونحن نرى أن العملية الموضحة هنا تمثل نموذجاً قيماً لحل مثير للمشكلات التي تقع عبر الحدود. إن التقرير النهائي، في فحواه وطريقة عرضه وجوهره، كان من شأنه أن يكون صعب التحقيق، إن لم يكن متعذراً، لو أنه تم استخدام المقاربة التقليدية. فالوثيقة التي بين أيديكم الآن تمثل أفضل ما توصلنا إليه من فهم للاستراتيجية والسياسات ذات الصلة التي من شأنها أن تستجيب لدعوة الرئيس جورج بوش بأنه "يتعين على أمم العالم أن تفعل كل ما في وسعها لضمان سلامة المواد النووية والتخلص منها كلياً".

شكر

هذا التقرير هو ثمرة جهد تواصل ثمانية عشر شهراً بذلته مؤسسة كارنيغي للسلام العالمي. إن المؤسسة تشعر بعظيم الامتنان لمؤسسة جون دي. وكاثرين تي. ماك آرثور وشركة كارنيغي في نيويورك ومبادرة الخطر النووي ومؤسسة كومبتون ومؤسسة نيولاند، لما قدمته من مساعدة في استحداث وصياغة ومراجعة الصياغة النهائية لهذه الاستراتيجية الجديدة المتعلقة بعدم الانتشار. وعلاوة على ذلك، فإننا نشكر الدعم السخي الذي قدمته لعملائنا المتعلق بعدم الانتشار مؤسسة فورد وصندوق بلاوشيرز ومؤسسة بروسبكت هيل.

ومن حيث الجوهر، فإن المؤلفين مدينون جداً لما يزيد على ١٥٠ من الخبراء والمسؤولين والمحللين من شتى أنحاء العالم الذين لم يخلوا علينا بوقتهم ومهاراتهم خلال عملية صياغة ومراجعة الامتنال العالمي. وعدد هؤلاء أكثر من أن يكون بالإمكان ذكر أسمائهم، لكنهم في مجموعهم يمثلون بضع مئات من السنين من الخبرة المنبثقة من خمس قارات وأكثر من عشرين قطراً. وقد تكرم كثيرون من الخبراء بتزويدنا بتعليقات مفصلة مكتوبة والقيام في بعض الأحيان بمراجعة المسودات المتكررة. وقد أثرت تعليقاتهم كثيراً في تحليل التقرير وتوصياته، ونعتقد أنها أدت إلى تحسين ملحوظ لمستوى مسودتنا الأصلية التي تعود إلى يونيو ٢٠٠٤.

ولقد استفاد التقرير أيضاً استفادة كبيرة من النصائح التي قدمها خبراء مؤسسة كارنيغي ومن العمل الشاق الذي قام به العاملون في مؤسسة كارنيغي الذين يتمتعون بقدرات عالية، ومن بينهم جين فاينمان المساعدة في المشروع والزملاء في مؤسسة كارنيغي جوش ويليامز وريفاي براساد وألينا توركوفا ومنسق التحرير جيسون فورستر. ومع أن هذا التقرير يعكس تعليقات الكثيرين إلا أن المؤلفين بمفردهم هم المسؤولون عن محتواه وعن أي أخطاء متبقية فيه.

القسم الأول

استراتيجية الامتثال العالمي

الفصل الأول

ما الذي يدعو إلى وضع استراتيجية جديدة؟

"كنا نهرع من تهديد إلى تهديد إلى تهديد... لم يكن يوجد نظام يقول "يجب أن ترجعوا وتفعلوا هذا وهذا وهذا". حقيقة الأمر أنه لو أنكم طبقتم هذه التدابير بشكل منهجي عبر الزمن... لكانت فرصة نجاحكم أكبر".

مدير الاستخبارات المركزية جورج تينيت أمام اللجنة الوطنية المعنية بالهجمات الإرهابية على الولايات المتحدة، بتاريخ الرابع والعشرين من مارس ٢٠٠٤

لعل المحاولة الأكثر طموحاً التي جرت على الإطلاق لتوسعة نطاق السمة الحضارية لحكم القانون تمثلت في الجهد الدولي الذي تم بذله لضبط حيازة الأسلحة النووية واستخدامها، وهي أعظم قوة مادية توصل إليها الإنسان. ولقد وضعت الولايات المتحدة والاتحاد السوفييتي ودول أخرى حجر الأساس لهذه المهمة في ستينيات القرن العشرين من خلال مفاوضات معاهدة عدم الانتشار النووي. وفي العقود الزمنية التي تلت، طورت الدول قواعد ومؤسسات تحكم الصادرات النووية وحماية المواد النووية وتقديم بيان عنها والحد من الأسلحة النووية بل حتى خفض عددها.

على أن القواعد لم تكن ذاتية التنفيذ، كما أظهرت التجربة المؤلمة في العراق وكوريا الشمالية وليبيا وإيران وفي أماكن أخرى. وعلاوة على ذلك، يتعين على الدول والوكالات الدولية أن تناضل من أجل حشد الطاقة اللازمة لتنفيذ وملاءمة القواعد مع تغير الظروف. وهذا

ينطوي على مبادلات صعبة، حيث إن الدول تسعى إلى الحصول على فوائد تتناسب مع الخيارات التي تتخلى عنها والتكاليف التي تتحملها.

في عام ١٩٩٥، وربما في أعظم تعزيز مفرد للنظام منذ تأسيسه، اتفق الموقعون على معاهدة عدم الانتشار على تعديل المدة الأصلية للمعاهدة البالغة خمساً وعشرين سنة إلى التزام دائم غير محدد الزمن. وبفعلهم هذا، فإنهم ألزموا أنفسهم بصفقة صارمة. فقد أعادت مائة وثلاث وسبعون دولة تأكيدها التخلي عن الأسلحة النووية مقابل التزام أعيد تأكيده صراحة من جانب الولايات المتحدة والصين وفرنسا وروسيا والمملكة المتحدة بأن تقوم تلك الدول في خاتمة المطاف بإزالة ترساناتها النووية. وقد فعلت ذلك جميع الدول على أساس أنها تدرك أنه من الواضح أن المعاهدة لم تكن تنصف بالكمال، إلا أنها مع ذلك جعلت هذه الدول أكثر سلامة — فرادى ومجموعات.

في ذلك الوقت، كان هناك سبب واضح للتفاؤل. فقد انتهت الحرب الباردة، وانخفض عدد الدول التي تمتلك الأسلحة النووية، وتضاءل عدد الأسلحة. ولكن سرعان ما أصبحت الصورة قائمة أكثر مما سبق بكثير. فبين عشية وضحاها تقريباً، بدا أن نظام عدم الانتشار المفصل الذي قام على أساس معاهدة عدم الانتشار كان معرضاً للانحيار.

ففي مايو ١٩٩٨، أعلنت الهند أنها فجرت خمس نبائط نووية. وبعد ذلك بأسبوعين، افتخرت باكستان بأنها قامت بخمسة تفجيرات نووية من صنعها. ولم تكن أي من الدولتين قد وقعت على معاهدة عدم الانتشار. وكانت باكستان قد حصلت على تصميم حيوي للأسلحة النووية ومساعدة في الإنتاج من الصين ومن أفراد مقيمين في الدول الأعضاء الموقعة على معاهدة عدم الانتشار في الغرب. وفجأة، برز احتمال اندلاع حرب نووية في جنوب آسيا يمكن أن تؤدي بحياة الملايين وتصيب ربع سكان الكرة الأرضية بالإشعاعات. فلا معاهدة عدم الانتشار ولا نظام عدم الانتشار الأوسع نطاقاً قد منع بلدين رئيسيين من اجتياز العتبة النووية.

وقد فرضت أحداث الحادي عشر من سبتمبر ٢٠٠١ الاعتراف بأن حركات خفية، لا تخضع لأي دولة، تستطيع شن هجمات معقدة تنتشر الرعب في نفوس الجماهير. فإذا استطاعت مثل تلك الجماعات الحصول على أسلحة نووية، فإنه من المفترض أنها ستكون على استعداد

لاستخدام تلك الأسلحة. فبعد الحادي عشر من سبتمبر، أصبحت فجأة مشكلة كانت ذات أهمية — ألا وهي نقل وانتشار التكنولوجيا النووية — مشكلة ملحة.

ثم ظهرت أخبار، في عام ٢٠٠٣، مفادها أن شبكة من العلماء والمهندسين والوسطاء من باكستان ودبي والمملكة المتحدة وألمانيا وماليزيا وجنوب إفريقيا وسريلانكا وسويسرا وتركيا، كانت لسنين خلت تبيع تصاميم أسلحة نووية ومعدات لازمة لإنتاج أسلحة نووية. وقد شمل المشترون كوريا الشمالية وإيران وليبيا وربما دولاً أخرى. وقد تبين بشكل واضح أن القوانين الراهنة وممارسات تنفيذ الحد من الصادرات غير كافية للحيلولة دون عمليات نقل المعدات والمعلومات.

لقد كان النظام، الذي انكشفت نقاط ضعفه على ذلك النحو، قد تم تصميمه من أجل عالم كانت الأخطار تأتي فيه من الدول. فلم يكن مصمماً للتعامل مع الجماعات الإرهابية التي تميل إلى الدمار الشامل أو مع المتاجرين بالسوق السوداء النووية ممن لهم صلات مشبوهة بالحكومات. فكثير من أنشطة الشبكة الباكستانية السرية التي كان يترأسها عبد القدير خان لم تنتهك أي قانون قائم. ثم إن كون الشبكة كانت قائمة في باكستان يبرز أيضاً التحدي المتعلق بإنتاج الدول التي لم تنضم إلى معاهدة عدم الانتشار — وهي الهند وباكستان وإسرائيل — بأن تقبل مع ذلك التزامات صارمة بعدم الانتشار. فتلك الدول الثلاث لم تخالف أي تعهد في حيازتها للأسلحة النووية، لكن وجودها خارج حدود المعاهدة يقوض كامل النظام القائم على أساس معاهدة عدم الانتشار النووي.

من بين القواعد القائمة، ينبثق أكبر خطر اليوم مما يُسمح به من توافر واسع النطاق لليورانيوم عالي التخصيب والبلوتونيوم، وهما المادتان الانشطاريتان اللتان تكوّنان وقود الأسلحة النووية^١. وقد أصبحت هاتان المادتان متاحيتين أكثر من ذي قبل للإرهابيين جراء انهيار الاتحاد السوفييتي وضعف الإجراءات الأمنية في المخزونات النووية في جمهوريات الاتحاد السوفييتي السابق وفي عشرات الأقطار الأخرى. وثمة خطر أيضاً من احتمال حصول الأمم الحديثة على أسلحة نووية من خلال استغلال عدم التعريف المحدد في معاهدة عدم الانتشار لما يشكل التطبيق "السلمي" للقدرات النووية التي تلزم نفسها بها الدول غير الحائزة على الأسلحة النووية. فبموجب التفسير الذي أُسند إلى المعاهدة، تستطيع البلدان حيازة

تكنولوجيا تقودهم قاب قوسين من إنتاج الأسلحة النووية دون أن تنتهك الاتفاقية صراحة، ثم تستطيع الخروج من الاتفاقية دون عقاب.

وثمة أيضاً مخاوف أقرب عهداً. فبعد خمس عشرة سنة من نهاية الحرب الباردة، تشعر الأغلبية العظمى من البلدان بأن الدول الحائزة أصلاً على الأسلحة النووية (الولايات المتحدة وروسيا والمملكة المتحدة وفرنسا والصين) لا تنوي الوفاء بالتزامها الوارد في صفقة معاهدة عدم الانتشار — وهو التعهد بإزالة الأسلحة النووية. هذا الاعتقاد المتنامي يعمل على تآكل استعداد الأغلبية العظمى من الدول الأعضاء لاحترام ما يترتب عليها من التزام بموجب المعاهدة — ناهيك عن الموافقة على تعزيزها. وعلاوة على ذلك، فإن هؤلاء الأعضاء الأصليين أنفسهم الذين يُشار إليهم بوصفهم النادي النووي، والذين هم أيضاً الأعضاء الذين يحق لهم استخدام حق الفيتو في مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، منقسمون إزاء كيفية التصدي للتحديات التي تواجههم اليوم، وبالتالي فإنهم يثيرون شكوكاً واسعة النطاق بشأن القدرة على اتخاذ الإجراءات من قبل الهيئة الدولية الوحيدة التي تتمتع بالسلطة القانونية لفرض تنفيذ الالتزامات بعدم الانتشار.

لكل هذه الأسباب، ثمة شكوك متزايدة بشأن إمكان استدامة معاهدة عدم الانتشار. فمن المحتمل أن تكون الأمم ذات القدرة التكنولوجية الكبيرة على تطوير الأسلحة النووية تعيد النظر في قراراتها السياسية بعدم القيام بذلك. فعلى سبيل المثال، نجد أن بعض الزعماء السياسيين البرازيليين واليابانيين قد اقترحوا صراحة بأنه يتعين على بلديهما إعادة النظر في خيارتهما المتصلة بالأسلحة النووية. وقد اضطرت كوريا الجنوبية في الفترة قريبة العهد إلى أن تعترف بأن مهندسيها قد أنتجوا يورانيوم عالي التخصيب وبلوتونيوم صالحاً للاستعمال في الأسلحة خارج نطاق الضمانات الواقية للوكالة الدولية للطاقة الذرية، خلافاً لمقتضيات معاهدة عدم الانتشار. وقد أعاد هذا الاكتشاف إشعال الجدل في كوريا الجنوبية حول السبب الذي يحول دونها وحيازة مجموعة كاملة من قدرات دورة الوقود، في الوقت الذي لا يوجد ما يحول دون قيام جارتها بذلك.

جميع هذه التطورات تلقي بظلال قاتمة على الأمن الدولي. فهي تبين أنه بالرغم من النجاحات الرئيسية التي تم إحرازها فإن خطر الانتشار النووي يظل خطراً حقيقياً بالغا وإن احتمال اندلاع حرب نووية لم يتلاش بانتها الحرب الباردة. فبالإضافة إلى ما جرى في العراق

وإيران وكوريا الشمالية، فإنها تشدد على الحاجة الكبيرة إلى عمل الشيء الكثير لخفض احتمال حدوث كارثة نووية إلى مستوى مقبول. فجميع الأمم — بما فيها الأمم الثلاث التي لا تريد التوقيع على معاهدة عدم الانتشار — تحتاج إلى الحماية. فلا بد من فرض قيود أكثر صرامة على إمكان الوصول إلى وقود الأسلحة ووسائل إنتاجه. ويجب توسعة نطاق قواعد عدم الانتشار لتشمل الأفراد والشركات.

تنشأ بعض الإخفاقات في احتواء الانتشار من هذه العيوب التي تتطوي عليها المعاهدة وغيرها. وثمة عيوب عديدة أخرى ناجمة عن عدم رغبة الزعماء في أنحاء العالم في تنفيذ الالتزامات والقرارات التي تم اتخاذها جدياً. وقد شملت حصة الولايات المتحدة من هذه الإخفاقات الإدارتين الديمقراطية والجمهورية على السواء، فضلاً عن الكونغرس الذي تعاقبت الأغلبية الديمقراطية والجمهورية على السيطرة عليه.


الأنباء الجيدة

على أن الأنباء ليست قائمة كلياً، فنمة اتجاهات إيجابية يمكن البناء عليها. فمنذ التوقيع على معاهدة عدم الانتشار في عام ١٩٦٨ أصبح عدد البلدان التي تخلت عن برامجها المتعلقة بالأسلحة النووية يفوق عدد البلدان التي شرعت فيها^٢. فقد تناقصت الأسلحة النووية في العالم، وتناقصت الأمم التي لديها برامج للأسلحة النووية عما كانت عليه قبل عشرين سنة^٣. وتواصل الولايات المتحدة وروسيا التعاون على تفكيك وتأمين الأسلحة والمواد النووية التي خلفتها الحرب الباردة. وتمثل ليبيا قصة نجاح هامة ونموذجاً تحذيه الأمم الأخرى في تفكيكها الذي يجري تحت أنظار الرقابة لقدراتها المتعلقة بالأسلحة النووية والكيميائية. أما العراق فهو نموذج مختلف. لكنه، بدوره، لم يعد يشكل على جيرانه خطراً ناجماً عن امتلاك الأسلحة النووية. وقد أدى استخدام الولايات المتحدة للقوة في العراق للتصدي لهذا الخطر، على الرغم من سوء إدارته، إلى زيادة الوعي الدولي للأخطار التي يشكلها الانتشار النووي. وتجلّى النتائج بشكل خاص في الاتحاد الأوروبي الذي تدخل، في تصميمه المطرد على كبح البرامج في ليبيا وإيران، واعتمد استراتيجية موحدة لعدم الانتشار تتطوي على شروط تتصل بالامتنال التام لمعايير عدم الانتشار في جميع اتفاقيات التجارة والتعاون في المستقبل. ومن الجدير بالذكر أن الاتحاد الأوروبي يؤكد الآن أيضاً استعداداه لاستخدام القوة ضد الأخطار المقترنة بالانتشار النووي.

لقد ازداد التعاون الدولي، حيث انضمت أكثر من اثنتي عشرة دولة رسمياً إلى مبادرة تأمين الانتشار التي تقودها الولايات المتحدة، والتي ترمي إلى الحيلولة دون عمليات الانتقال غير المشروع للأسلحة والمواد. وفي إبريل ٢٠٠٤، وافق مجلس الأمن الدولي على قرار يقضي بقيام الدول بزيادة الإجراءات الأمنية المتصلة بالأسلحة والمواد ووضع ضوابط وسن قوانين للصادرات أكثر صرامة تتعلق بتجريم أنشطة الانتشار التي يقوم بها الأفراد والشركات. وقد اقترح الرئيس جورج بوش والمدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية محمد البرادعي وزعماء آخرون خططاً جديدة لتقييد حيازة التكنولوجيا النووية المستخدمة لإنتاج اليورانيوم عالي التخصيب والبلوتونيوم المفصول.

يبقى السؤال: أي اتجاه هو الذي سيسود — الإيجابي أم السلبي؟ لقد وصل العالم إلى نقطة نووية حاسمة. سوف تحدد القرارات المتصلة بالسياسات في السنوات القليلة القادمة ما إذا كان التعاون العالمي، الذي أدى إلى تقليص الأسلحة الكيميائية والبيولوجية والنووية وشبكات الصواريخ خلال العقود المنصرمة، سيزداد، أو ما إذا كانت موجة جديدة خطيرة من الانتشار سوف تعم العالم.

الشكل (١-١): البلدان التي لديها أسلحة أو برامج نووية



ملاحظات:

في ستينيات القرن العشرين: كان ثلاث وعشرون دولة تحوز أسلحة وتقوم بإجراء أبحاث تتعلق بالأسلحة، أو تدخل في مناقشات، وذلك سعياً إلى الحصول على الأسلحة: الأرجنتين، أستراليا، البرازيل، كندا، الصين، مصر، فرنسا، الهند، إسرائيل، إيطاليا، اليابان، النرويج، رومانيا، جنوب إفريقيا، الاتحاد السوفييتي، إسبانيا، السويد، سويسرا، تاوان، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة، ألمانيا الغربية ويوغوسلافيا.

في ثمانينيات القرن العشرين: كان تسعة عشر بلداً تمتلك أسلحة أو تقوم بإجراء أبحاث تتعلق بالأسلحة: الأرجنتين، البرازيل، كندا، الصين، فرنسا، الهند، إيران، العراق، إسرائيل، ليبيا، كوريا الجنوبية، باكستان، جنوب إفريقيا، كوريا الجنوبية، الاتحاد السوفييتي، تاوان، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة، يوغوسلافيا.

خلال عام ٢٠٠٤: علاوة على الدول الثماني الحائزة للأسلحة النووية، فقد كانت الشكوك تحوم حول وجود برامج نشطة تتعلق بالأسلحة النووية لدى إيران وكوريا الشمالية.

الجدول رقم (١-١) الدول ذات الأسلحة أو البرامج النووية (في الماضي والحاضر)

دول معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية		البرامج التي تم إنهاؤها حديثاً	
الصين	المملكة المتحدة	العراق	
فرنسا	الولايات المتحدة	ليبيا	
روسيا			
الدول الحائزة على الأسلحة النووية وغير الموقعة على معاهدة عدم الانتشار		الدول التي تخلت عن الأسلحة النووية	
الهند		روسيا البيضاء	
إسرائيل		كازاخستان	
باكستان		أوكرانيا	
برامج مشبوهة		برامج أو برامج مزعومة انتهت بعد ١٩٧٠	
إيران		الأرجنتين ^(أ)	كوريا الجنوبية
كوريا الشمالية		أستراليا ^(ب)	إسبانيا ^(أ)
		البرازيل	سويسرا ^(ب)
		كندا ^(ج)	تايوان
		رومانيا	يوغسلافيا
		جنوب إفريقيا	النرويج ^(ب)
		مصر	السويد
		إيطاليا ^(ب)	ألمانيا الغربية ^(د)
		اليابان ^(ب)	
نوايا موضع شك دون العثور على برامج للأسلحة		برامج أو برامج مزعومة انتهت قبل عام ١٩٧٠	
الجزائر		مصر	النرويج ^ب
المملكة العربية		إيطاليا ^ب	السويد
السعودية		اليابان ^ب	ألمانيا الغربية
سوريا			

ملاحظة: المجموع خمسة وثلاثون بلداً.

- (أ) البلد يمتلك برنامجاً نووياً نشطاً، لكن عزمه على إنتاج الأسلحة غير مؤكد.
- (ب) دار الجدول حول برنامج للأسلحة النووية، لكن البرامج النووية العاملة كانت ذات طابع مدني.
- (ج) كان لدى كندا ما بين ٢٥٠ و ٤٥٠ من الأسلحة النووية التي زودتها بها الولايات المتحدة والمركبة على شبكات إطلاق كندية، وذلك حتى أوائل الثمانينيات. في عام ١٩٧٨، صرح رئيس الوزراء بيير ترودو بأن كندا كانت "أول بلد يمتلك أسلحة نووية اختار التخلص منها". انظر:

"Canada's Nuclear Schizophrenia," *Bulletin of the Atomic Scientists*, March/April 2002, 28, No.2, pp.44-50.

(د) مع أن ألمانيا الغربية لم تتجاوز مجرد التفكير ببرنامح محلي للأسلحة النووية، فإن بون كانت حائزة بالفعل على أسلحة نووية زودتها بها الولايات المتحدة. هذه الأسلحة كانت مشروطة بموافقة صريحة من رئيس الولايات المتحدة قبل إمكان استخدامها.

سياسة الولايات المتحدة اليوم

جاءت إدارة بوش إلى السلطة وهي مصممة على مكافحة انتشار الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية بطرق جديدة من حيث الأساس. وقد أعربت الإدارة عن رأيها في وثيقتين أساسيتين؛ "استراتيجية الأمن القومي للولايات المتحدة الأمريكية" (سبتمبر ٢٠٠٢) و"الاستراتيجية القومية لمكافحة أسلحة الدمار الشامل" (ديسمبر ٢٠٠٢). مفاد هذا الرأي أن خطر أسلحة الدمار الشامل ينبثق من عدد صغير من الدول الخارجة عن القانون ومن الرابطة التي تجمع بين تلك الدول والأسلحة والمواد النووية والإرهابيين^٥.

هذا التقييم، على ما يبدو، لم يكن، في أول الأمر، مختلفاً اختلافاً جذرياً عن التقييمات التي أجرتها الإدارات السابقة التي أقرت أيضاً بوجود الأخطار المتنامية. غير أن الرؤساء السابقين اعتبروا أن المشكلة تكمن في الأسلحة ذاتها. فما دامت هذه الأسلحة موجودة فإن ثمة خطراً كبيراً في احتمال استخدامها. لقد قال الرئيس كينيدي "يجب القضاء على أسلحة الحرب قبل أن تقضي علينا". وهكذا، فقد تفاوض الرؤساء كينيدي وليندن بي. جونسون وريتشارد نيكسون بشأن معاهدة عدم الانتشار وتنفيذها كوسيلة لوقف انتشار الأسلحة النووية وإزالتها^٦. وقد تفاوض الرئيس نيكسون بشأن اتفاقية الأسلحة البيولوجية التي حظرت الأسلحة البيولوجية؛ وتفاوض الرئيس رونالد ريغان بشأن معاهدة الأسلحة النووية متوسطة المدى التي حظرت الصواريخ متوسطة المدى الأمريكية والروسية. وتفاوض الرئيس جورج بوش بشأن اتفاقية الأسلحة الكيميائية التي حظرت الأسلحة الكيميائية. وتفاوض الرئيس بيل كلينتون بشأن معاهدة الحظر الشامل على التجارب. وقد وضعت كل من هذه الاتفاقيات معياراً عالمياً جديداً وقدمت الإطار القانوني الدولي لإنهاء برامج الأسلحة القائمة ومنع استحداث برامج جديدة.

وعلى العكس من ذلك، فإن إدارة بوش كانت تزدرى المعاهدات التي تحتاج إلى القيام بتحقيق يقتضي الجد والمثابرة وقامت بدلاً من ذلك بتحويل التركيز من إزالة الأسلحة إلى إزالة أنظمة الحكم. وفي حين أن الرئيس كلينتون تحدث في عام ١٩٩٨ عن "الخطر غير العادي

والخارق الذي يتهدد الأمن القومي... للولايات المتحدة، والذي يشكله انتشار الأسلحة النووية والبيولوجية والكيميائية ووسائل إطلاق تلك الأسلحة"، فقد قام الرئيس بوش، في خطابه المتعلق بحالة الاتحاد في يناير ٢٠٠٣، بطرح القضية بشكل مختلف: "إن أخطر ما تواجهه الولايات المتحدة والعالم هو الأنظمة الخارجية عن القانون التي تلتبس وتمتلك الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية" [أضيف التأكيد]. وفي الواقع، فإن إدارة بوش حوّلت التركيز من "ماذا" إلى "من".

بعد هذه المقاربة الهادفة، أبرزت الإدارة ضرورة تغيير أنظمة الحكم لإزالة الأخطار التي تشكلها حكومات لا سبيل إلى إصلاحها، والتي تسعى إلى الحصول على تلك الأسلحة، لا سيما دول "محور الشر" المتمثلة بالعراق وكوريا الشمالية وإيران. وقد ركزت حرب العراق اهتمام وسائل الإعلام والجمهور على تكتيك الحرب الوقائية لتحقيق تغيير أنظمة الحكم، لكن تغيير أنظمة الحكم ذاته كان هو الابتكار الاستراتيجي.

وقد أكدت إدارة بوش أيضاً على "وسائل جديدة للردع" لكي توضح أن الولايات المتحدة "تحتفظ بحق الرد بقوة ساحقة — بما في ذلك اللجوء إلى جميع خياراتنا — في حالة استخدام الأسلحة ذات الدمار الشامل ضد الولايات المتحدة وقواتنا الموجودة في الخارج وضد أصدقائنا وحلفائنا"^٧. واعتقاداً من الإدارة بأن برنامجاً مضاداً للصواريخ ليس من شأنه توفير الحماية من الهجوم، بل من شأنه بحد ذاته أن يردع الأعداء عن السعي إلى الحصول على أسلحة نووية، فقد ضاعفت الميزانية المتعلقة بنظام قومي مضاد للصواريخ كما شرعت في أبحاث بشأن أنواع جديدة أسهل استعمالاً من الأسلحة النووية من أجل المهام المناهضة للانتشار.

لقد كانت إدارة بوش محقة في لفت الانتباه الدولي للحاجة إلى جدية التنفيذ. فقد انقضت سنوات عديدة تم فيها إيلاء اهتمام أكثر مما ينبغي للحصول على توافيق على المعاهدات دون إيلاء اهتمام كافٍ لتحقيق الامتثال لتلك المعاهدات والالتزام بها. غير أن عدم توافر الإرادة الجماعية لوقف الفاعلين الشريرين، بالقوة إذا ما استدعى الأمر، قد قوض الردع. فالولايات المتحدة ذاتها كثيراً ما تعاملت مع مخاوف الانتشار وكأنها أمر ثانوي بالنسبة لقضايا أخرى استراتيجية واقتصادية في علاقاتها مع دول أساسية مثل باكستان وإسرائيل والعراق. فالاتفاقيات القائمة لم تتناول ولا تزال لا تتناول العدد الكبير من الأنشطة الخطرة، ولذا فقد تم التسامح بشأنها. وعلى خلاف ذلك، فإن تصميم إدارة بوش ساعد على حفز الآخرين إلى تعزيز وسائل التنفيذ غير العسكرية والعسكرية. وقد ساعد الاعتقاد الراسخ، بأن بعض الفاعلين لا يمكن

إصلاحهم، على شحذ عمليات تقييم الخطر الدولي وجعلت الحكومات في الدول التي تنتهك عدم الانتشار تفكر ملياً بشأن تغيير سلوكها، لئلا تصبح عرضة لأن يُطاح بها.

غير أنه تبين أن الاستراتيجية الجديدة، شأنها في ذلك شأن الاستراتيجية التي حلت مكانها، غير كافية. ففي حين أن وقف انتشار الأسلحة النووية يقتضي تصميمًا دوليًا أكثر مما كان باستطاعة الإدارات السابقة حشده، فإنه يحتاج أيضاً إلى المزيد من العمل الجماعي الدولي. إن الأسلحة النووية والمواد الانشطارية تشكل مشكلات حيثما وُجدت، وليس في حفنة من الدول "الشريرة". فلا يمكن إزالة الخطر من خلال إزاحة أي حكومة أجنبية تجد الولايات المتحدة أنها شديدة الخطورة في أي وقت من الأوقات. لقد أثبت التاريخ مراراً وتكراراً أن حليف اليوم يمكن أن يصبح دولة الغد "المارقة". وعلاوة على ذلك، فإن الإرهابيين سوف يسعون إلى الحصول على الأسلحة والمواد النووية حيثما يكون العثور عليها، بصرف النظر عن التوجه الجيوسياسي للدولة ذات الصلة.

في الحادي عشر من فبراير ٢٠٠٤، اقترح الرئيس الأمريكي مبادرات من شأنها، إذا ما تم تنفيذها، أن تحسن القدرة الدولية على وقف انتشار الأسلحة النووية. هذه المبادرات تتضمن جعل جميع صادرات مجموعة التوريدات النووية، التي يبلغ عدد أعضائها الأربعين، مشروطة بموافقة الجهة المتلقية على عمليات تفتيش جديدة وأكثر صرامة تقوم بها الوكالة الدولية للطاقة الذرية وبحظر جميع صادرات تكنولوجيا التخصيب وإعادة المعالجة إلى الدول التي ليس لديها في الوقت الراهن مثل هذه المصانع قيد العمل؛ وتوسعة برنامج نون - لوغر (Nunn - Lugar) التعاوني المتعلق بخفض الخطر، الذي يمول عملية إزالة الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية الموجودة في الاتحاد السوفييتي السابق؛ وتعزيز قدرة الوكالة الدولية للطاقة الذرية على اكتشاف الغش واتخاذ الإجراءات في حال انتهاكات المعاهدات.

غير أنه من المؤسف أن الإدارة لم تدعم هذه المقترحات بالمال الكافي والجهد السياسي. فميزانيتها للعام المالي ٢٠٠٥ خفضت بدلاً من أن تزيد تمويل برنامج نون - لوغر وفشلت في تقديم أي زيادة في مساهمة الولايات المتحدة المقدمة إلى الوكالة الدولية للطاقة الذرية - تلك الوكالة التي بقيت ميزانيتها على حالها لمدة سنوات على الرغم من ازدياد مسؤولياتها زيادة كبيرة^٨.

لا تستطيع الولايات المتحدة التصدي للخطر النووي بمفردها؛ أو حتى مع وجود تحالفات صغيرة مع الجهات الراغبة. فهي بحاجة إلى تعاون مستديم من عشرات الدول المختلفة — بما في ذلك الصين وروسيا وفرنسا والمملكة المتحدة، والدول الرائدة التي تخلت عن الأسلحة النووية، مثل الأرجنتين والبرازيل وألمانيا واليابان وجنوب إفريقيا والسويد — بهدف توسعة وتشديد وتنفيذ قواعد عدم الانتشار على نحو صارم. ومقابل ذلك، فإن العديد من الدول، لا سيما تلك التي تخلت عن الأسلحة النووية، يجب أن تعلم بأن القواعد الجديدة المرهقة والتنفيذ عالي التكلفة سوف يعزز أمنها في خاتمة المطاف. وبعبارة أخرى، يتعين على الدول الحائزة للأسلحة النووية أن تبين أن قواعد عدم الانتشار الأشد قسوة لا تفيد الأقوياء فحسب، بل إنها تقيدهم أيضاً. إن عدم الانتشار هو مجموعة من الصفقات التي يجب أن تكون عدالتها بديهية إذا كان للأغلبية العظمى من البلدان أن تدعم تنفيذها.

سوف يعتمد النجاح على قدرة الولايات المتحدة على ترتيب سلطة شرعية تهيئ بالآخرين بأن يتبعوها. وكما أشار إلى ذلك فرانسيس فوكوياما فـ "إن الشرعية أمر هام، ليس لمجرد أننا نريد أن نشعر بالرضا عن أنفسنا، بل لأنها مفيدة. فالآخرون سوف يتبعون القيادة الأمريكية إذا اعتقدوا بأنها مشروعة؛ وإلا فإنهم سيقاومون ويشكون ويضعون العقبات أو يعارضون ما نقوم به معارضة شديدة. في هذا الصدد، ليس المهم ما نعتقد بأنه مشروع، بل ما يعتقد الآخرون بأنه كذلك"^٩.

لقد قوضت الأحداث قريبة العهد تلك الشرعية، لا سيما الحرب في العراق. فكثيرون يشعرون بأن الولايات المتحدة لم تتبع وصية توماس جيفرسون بأن "تحتزم آراء البشرية"، حيث إنها تفضل ممارسة السلطة من جانب واحد على عمل المؤسسات الدولية القائم على القواعد، والذي كثيراً ما يكون ثقيلاً وبطيئاً. فمع موقف المجتمعات العدائي من خطاب حكومة الولايات المتحدة وأعمالها، نجد أن الزعماء المنتخبين في البلدان الأساسية مثل البرازيل وألمانيا وفرنسا والهند وجنوب إفريقيا وكوريا الجنوبية وتركيا وبلدان أخرى يناون بأنفسهم عن مبادرات الولايات المتحدة. هذه الشرعية المطعون فيها هي أحد الأسباب التي جعلت قلة من الدول ترحب بمبادرات الرئيس بوش التي أطلقها في الحادي عشر من فبراير ٢٠٠٤ بشأن عدم الانتشار كما جعلتها تقاوم سعي الولايات المتحدة إلى عزل إيران.

وحتى حين يشارك الآخرون الولايات المتحدة في آرائها المتعلقة بالخطر النووي، فإنهم قد يجمعون عن اتباع سياسات الولايات المتحدة، لأنهم يريدون أن تتصرف واشنطن حسب أولوياتهم الخاصة بهم، سواء أكان ذلك يتعلق بمعاهدة الحظر الشامل أم بمحكمة الجزاء الدولية أم بالإجراءات المتخذة لتقليل التغيير المناخي أم التدابير الأخرى التي تؤثر في الأمن العالمي. ومن الطبيعي والحكمة أن تستخدم الولايات المتحدة قدرتها على جعل الآخرين يقبلون ويتبعون قواعد عدم الانتشار التي تتمناها، لكن النجاح يعتمد أيضاً على استعدادها أن تعطي مزيداً من الأهمية لآراء الآخرين ومصالحهم. وكما قال روبرت كاغان "لا تستطيع الولايات المتحدة أن تظهر بأنها تتصرف فقط من منطلق مصلحتها الذاتية، ولا تستطيع في الواقع أن تتصرف وكأن مصلحتها الوطنية هي كل ما يهم"¹.

إن التحديات الجديدة توضح بما لا يمكن إنكاره أن "الهرع من تهديد إلى تهديد" لا يكفي. إن نظام عدم الانتشار الراهن يحتاج إلى إصلاح. كما أن الولايات المتحدة لا تستطيع منع وتسوية أزمات عدم الانتشار من دون المزيد من الدعم المالي. هذا زمن يقتضي تغييراً شاملاً: استراتيجية جديدة للتغلب على الأخطار القديمة والحديثة قبل أن تتحول إلى كوارث.

تقييم شامل للخطر النووي

الأخطار النووية تقوم على أربعة محاور وإن كان التطور على محور واحد كثيراً ما يؤثر في التطورات التي تجري على المحاور الأخرى. إن فئات الخطر الأربع هي الإرهاب النووي والدول الجديدة الحائزة على الأسلحة النووية والصراع الإقليمي والترسانات النووية الراهنة وانهيار أنظمة الحكم. نورد في ما يلي أكبر المخاوف.

الإرهاب النووي: الأكثر خطورة

في حين أن الخوف من الرد الانتقامي يمكن أن يردع الدول عن استخدام الأسلحة النووية، فقد يتعذر ردع الإرهابيين الذين ليس لديهم ما يحمونه من أرض أو شعب أو مستقبل وطني. لذا، فإن حيازة الإرهابيين للأسلحة النووية تشكل أكبر خطر نووي منفرد. ويتمثل الخطر الأعظم بوصول الإرهابيين إلى مخزون الدول من الأسلحة النووية والمواد الانشطارية،

لأن حيازة كمية من المادة النووية (خلافاً لصنع السلاح ذاته) يظل أصعب تحدّ تواجهه جماعة إرهابية. ولا تمثل الدول المدعوة بالدول الخارجة عن القانون المصدر الأكثر احتمالاً. فمخزونها صغير وبالغ القيمة، وبالتالي فإنه محمي حماية جيدة. (كما أنه من غير المحتمل أن تعطي هذه الدول للغير ما ترى أنه جواهر التاج في تيجان أمنها). بل إن أكثر المصادر المحتملة للأسلحة والمواد النووية بالنسبة للإرهابيين هي مناطق التخزين في جمهوريات الاتحاد السوفييتي السابق وفي باكستان، والمادة الانشطارية المحفوظ بها في عشرات المواقع المدنية حول العالم.

تمتلك روسيا وغيرها من جمهوريات الاتحاد السوفييتي السابق آلاف الأسلحة النووية ومئات الأطنان من المواد النووية غير المؤمّنة بشكل كاف. وثمة منظمات إرهابية وجماعات أصولية متطرفة تعمل داخل الحدود الباكستانية. فعدم الاستقرار الوطني أو التغيير الجذري المتطرف في الحكومة يمكن أن يؤدي إلى انهيار رقابة الدولة وتحكمها بالأسلحة والمواد النووية وإلى هجرة العلماء النوويين للعمل لدى دول أو جماعات أخرى.

وثمة خطر كبير أيضاً في أن يقوم الإرهابيون بسرقة المخزون النووي في أكثر من أربعين قطراً حول العالم. وكثير من مخابئ المواد يتضمن مادة يورانيوم عالي التخصيب يمكن استخدامه مباشرة في الأسلحة النووية، أو يمكن زيادة تخصيبه ليصبح صالحاً للأسلحة. وثمة أيضاً مخزون كبير من البلوتونيوم الذي يمكن استخدامه في بعض الأسلحة، وإن كان بمزيد من الصعوبة. (انظر الفصل الرابع للاطلاع على معالجة أكثر شمولاً لهذه القضية).

دول نووية جديدة والصراعات الإقليمية

لا يتمثل الخطر الذي تمثله حيازة إيران أو كوريا الشمالية للأسلحة النووية في احتمال قيام أي من هذين البلدين باستخدام هذه الأسلحة لمهاجمة الولايات المتحدة أو الدول الأوروبية أو بلدان أخرى. فالدول تشعر وسوف تظل تشعر بالردع عن القيام بمثل تلك الهجمات من جراء تأكدها من الرد الانتقامي السريع والضخم. ويتمثل الخطر الأعظم بردود أفعال الدول الأخرى في المنطقة. فسلسلة من التفاعلات النووية يمكن أن تولد موجات تخرق إقليمياً ما وتعبّر الكرة

الأرضية، الأمر الذي يؤدي إلى اتخاذ قرارات تتعلق باستخدام الأسلحة في بضع دول وربما في كثير من الدول الأخرى. هذه التطورات السريعة المؤدية إلى انهيار المعايير الراهنة يمكن أن تقترن بازدياد التوترات الإقليمية، وقد تؤدي إلى اندلاع حروب إقليمية وإلى كارثة نووية^(أ).

ويمكن للدول الحديثة الحائزة على الأسلحة النووية أيضاً أن تقيد الولايات المتحدة وغيرها، حيث إنها تضعف قدرتها على التدخل لتفادي الصراع في الأقاليم الخطرة، فضلاً بالطبع، عن إعطاء الجراء لطهران وبيونغ يانغ أو الدول الأخرى الحائزة للأسلحة النووية.

إن التوترات النووية الإقليمية الراهنة أصبحت الآن تشكل تهديدات خطيرة. فالصراع الممتد عبر عقود من الزمن بين الهند وباكستان قد جعل جنوب آسيا منذ سنوات عدة الإقليم الأكثر احتمالاً لأن يشهد أول استخدام للأسلحة النووية منذ الحرب العالمية الثانية. فثمة سباق نشط جارٍ في مجال الصواريخ بين الدولتين، حتى مع مواصلة التنافس بين الهند والصين. وفي شمال شرق آسيا، تظل القدرات النووية لكوريا الشمالية محاطة بسياج من الشك وإن كانت تبرز تقدماً على ما يُفترض. فالخطأ في حسابات الأمور أو سوء الفهم يمكن أن يجلب حرباً نووية إلى شبه الجزيرة الكورية. كما أن التوترات بين الصين وتايوان والولايات المتحدة تتطوي أيضاً على احتمال حدوث أزمة نووية.

في الشرق الأوسط، يضيف سعي إيران إلى الحصول على الأسلحة النووية، فضلاً عن ترسانة إسرائيل النووية والأسلحة الكيميائية التي تمتلكها دول الشرق الأوسط الأخرى، حالة خطيرة من التقلب في منطقة معرضة بالأساس للصراع. فإذا ما حصلت إيران على أسلحة نووية، فإن مصر أو المملكة العربية السعودية أو بلداناً أخرى قد تبادر إلى الشروع في برامج للأسلحة النووية أو إلى إحياء برامج نووية سابقة. ومن الممكن أن ينتقل الشرق الأوسط من منطقة تضم دولة واحدة حائزة على الأسلحة النووية إلى دولتين أو ثلاث دول أو خمس دول في غضون عقد من الزمن — في حال استمرار النزاعات السياسية والإقليمية الراهنة دون تسوية^(ب).

الخطر الناجم عن الترسانات الراهنة

ثمة أخطار بالغة في ما يخص الاحتفاظ بالآلاف من الأسلحة النووية من قبل الولايات

المتحدة وروسيا ومئات الأسلحة التي لدى الصين وفرنسا والمملكة المتحدة وإسرائيل والهند وباكستان. وفي حين أن كل دولة تعتبر أن أسلحتها النووية في مأمن وسلام وأنها لازمة من أجل المحافظة على أمنها، إلا أن كلاً من الدول تنتظر إلى ترسانات الدول الأخرى نظرة شك وارتياح.

ومع أن الحرب الباردة انتهت منذ أكثر من اثنتي عشرة سنة إلا أن واشنطن وموسكو تحتفظان بمئات من الرؤوس الحربية في حالة تأهب، وهي جاهزة للانطلاق في غضون خمس عشرة دقيقة. وهذا من شأنه أن يزيد خطر الإطلاق غير المخول. وبما أنه لا يوجد حاجز زمني في عملية صنع القرار في كل دولة، فإن هذا المستوى المفرط من الاستعداد يعزز أيضاً إمكان قيام رئيس أي طرف بإصدار أمر قبل الأوان بتسديد ضربة نووية استناداً إلى معطيات استخبارية خاطئة (ـ).

ويمكن لدعوة البعض في الولايات المتحدة في الفترة قريبة العهد إلى استعمالات جديدة للأسلحة النووية في ميادين المعارك أن تؤدي إلى تجارب نووية جديدة. ولم تقم الدول الخمس الحائزة على الأسلحة النووية الموقعة على معاهدة عدم الانتشار بتجارب نووية منذ التوقيع على معاهدة الحظر الشامل في عام ١٩٩٦، ولم تقم أي دولة بإجراء تجارب منذ قيام الهند وباكستان بتجاربهما النووية في مايو ١٩٩٨. فالتجارب النووية الجديدة من شأنها أن تفتح المجال لقيام دول أخرى بإجراء التجارب، الأمر الذي يؤدي إلى انهيار معاهدة الحظر الشامل التي تُعتبر على نطاق واسع القاعدة التي يقوم عليها نظام عدم الانتشار.

ومن حيث إن زعماء دولة من الدول يفكرون في الانضمام إلى مطالبات الولايات المتحدة أو المطالبات الدولية بعدم الانتشار، فإن هؤلاء الزعماء قد يشعرون بحاجة قوية إلى الإنصاف كما يبينوا لجمهورهم أن التخلي عن الطموحات النووية هو شيء مناسب ولمصلحتهم. غير أنه من الصعب، إن لم يكن من المتعذر، البرهنة على أي من ذلك حين تعيد دول نووية بالغة القوة تأكيد أهمية الأسلحة النووية من أجل ضمان أمنها.

خطر انهيار الأنظمة الحاكمة

إذا بقيت الترسانات النووية للولايات المتحدة ولروسيا على المستويات التي كانت عليها إبان الحرب الباردة، فإن دولاً كثيرة سوف تستنتج بأن الدول الحائزة على الأسلحة النووية قد أخلفت وعدها بخفض ترساناتها وإزالتها في خاتمة المطاف. لذا، فإن الدول غير الحائزة على الأسلحة النووية قد تشعر بأنها أصبحت في حل من تعهداتها بعدم حيازة الأسلحة النووية.

لقد أصبحت معاهدة عدم الانتشار مهددة تهديداً مباشراً جراء قيام دول عدة بتطوير مرافق من أجل تخصيب اليورانيوم وإعادة معالجة البلوتونيوم. ومع أن كل دولة تؤكد أن هذه المرافق مخصصة لأغراض سلمية فقط، إلا أن إمدادات هذه المواد تتطوي على احتمال وضع كل من هذه البلدان على مسافة قريبة جداً من القدرة على إنتاج أسلحة نووية. وهذا يؤدي إلى تآكل بالغ للثقة التي يمكن أن تكون لدى الدول في تعهد جارة غير حائزة على الأسلحة النووية.

وعلاوة على ذلك، يبدو أن قبول المركز النووي لباكستان والهند آخذ في الازدياد مع ازدياد هيئتهما وازدياد الاهتمام من قبل الدول النووية الرائدة، بما في ذلك الولايات المتحدة. ويجادل البعض الآن بأن إيران أو كوريا شمالية نوويتان يمكن أيضاً استيعابهما ضمن النظام الدولي دون أن ينجم عن ذلك عواقب خطيرة.

إذا ازداد عدد الدول الحائزة على أسلحة نووية، وإذا أخفقت الدول الحائزة أصلاً للأسلحة النووية في الامتثال لالتزاماتها المتصلة بنزع الأسلحة النووية، وإذا تعزز مركز الهند جراء حيازتها للأسلحة النووية، فمن الممكن أن تقوم اليابان والبرازيل وبلدان رئيسية أخرى غير حائزة على الأسلحة النووية بإعادة النظر في خياراتها النووية. وستظل معظم الدول منصرفة عن الأسلحة النووية، وذلك على الأقل لأسباب تكنولوجية واقتصادية. لكن دولاً أخرى من شأنها أن تقرر أن الأسلحة النووية لازمة لتحسين أمنها أو مركزها. هنا، نجد احتمالاً حقيقياً، في ظل هذه الظروف، لحصول انهيار شامل للأنظمة.

ملاحظات

(أ) هذا هو الخطر الذي حذر منه الرئيس كنيدي في عام ١٩٦٣. لقد قال: "أطلب إليكم التوقف والتفكير للحظة من الزمن في ما يعنيه الأمر من وجود أسلحة نووية بهذا العدد الكبير من الأيدي، بأيدي بلدان كبيرة وصغيرة، مستقرة وغير مستقرة تشعر بالمسؤولية ولا تشعر بالمسؤولية، وموزعة في أنحاء العالم". ومضى يقول: "إذاً لن تكون هناك راحة لأحد ولا استقرار ولا أمن حقيقي ولا احتمال لنزع فعال للسلاح. لن يكون هناك سوى ازدياد لاحتمال اندلاع حرب بالصدفة، وضرورة متصاعدة لكي تتخرب الدول العظمى في ما من شأنه أن يكون بخلاف ذلك صراعات محلية". جون اف. كنيدي "خطاب إذاعي وتلفزيوني موجه للشعب الأمريكي بشأن معاهدة حظر التجارب النووية"، بتاريخ السادس والعشرين من يوليو ١٩٦٣، متاح في:

www.jfklibrary.org/jfk-test-ban-speech.html
(accessed December 10, 2004)

(ب) إن بلداناً عدة في الشرق الأوسط قادرة على اتباع برامج تتعلق بالأسلحة النووية أو على القيام بخلاف ذلك بحيازة الأسلحة النووية، بما فيها المملكة العربية السعودية ومصر وتركيا. وقد تسعى المملكة العربية السعودية إلى شراء أسلحة نووية من باكستان أو قد تدعو باكستان إلى وضع أسلحة نووية في أراضيها. ولدى بلدان أخرى على الأقل المرافق والقدرات الأساسية لوضع برنامج للأسلحة النووية، وإن كان ذلك لا يخلو من تبعات سياسية واقتصادية كبيرة. أما مصر وتركيا فلربما يكون بوسعهما حيازة مادة نووية كافية لإنتاج سلاح نووي في غضون عقد من الزمن من الشروع في ذلك المجهود.

(ج) جادل السيناتور الأمريكي السابق سام نون بأنه "كلما ازداد الزمن الذي تدخله الولايات المتحدة وروسيا ضمن عملياتنا المتصلة بإصدار الأمر بتوجيه ضربة نووية، ازداد الوقت المتاح لجمع المعطيات وتبادل المعلومات واكتساب نظرة شاملة واكتشاف حصول خطأ وتجنب إطلاق عرضي أو غير مخول للأسلحة النووية". خطاب موجه إلى مؤتمر كارنيغي الدولي المتعلق بعدم الانتشار، بتاريخ الحادي والعشرين من يونيو ٢٠٠٤، متوفر في الموقع: www.proliferationnews.org.

الفصل الثاني

مفاهيم جوهرية وإجراءات أساسية

المقصود بالامتنال الشامل

يجب أن يكون الهدف الاستراتيجي الجديد لسياسة عدم الانتشار تحقيق الامتنال الشامل للمعايير والقواعد المتعلقة بنظام صارم لعدم انتشار الأسلحة النووية.

المقصود بـ (الامتنال) أكثر من التوقيع على المعاهدات أو الإعلان عن حسن النوايا — المقصود به هو التنفيذ الفعلي. والمقصود بـ (الشامل) وجوب امتثال جميع الفاعلين للمعايير والقواعد التي تنطبق عليهم. وهذا يشمل الدول التي لم تنضم إلى معاهدة عدم الانتشار، وكذلك الدول التي انضمت إلى تلك المعاهدة. كما تتضمن فاعلين من غير الدول — الشركات والأفراد. ولا يشمل عبء الامتنال فقط الدول التي تحصل على قدرات الأسلحة النووية من خلال برامج تدوير الاستخدام المزدوج للوقود أو تلك التي تغري بالانتشار من خلال عمليات نقل التكنولوجيا؛ بل ينطبق أيضاً على الدول الحائزة على الأسلحة النووية التي تخفق في الوفاء بتعهداتها المتعلقة بعدم الانتشار.

إن تأكيد الامتنال يولّد الخلاف، لا سيما حين يصدر عن الأمريكيين. وقد جادل كثير من المعلقين الأوروبيين ومن المعلقين في البلاد النامية على مسودة الوثيقة الراهنة بأن "الامتنال" يثير في الأذهان صوراً تمثل الولايات المتحدة وهي تتصرف كما يتصرف "الشرطي المارق" الذي يقوم بهدم الجدران وينتهك سيادة الدول الأخرى من دون تحويل من المؤسسات التي تضي على تصرفاته طابع الشرعية، لا سيما مجلس الأمن الدولي. وقد كان رد فعل كثير من المعلقين على التجربة العراقية أنهم أصبحوا يخافون، على ما يبدو، من ممارسة الولايات المتحدة للقوة أكثر من خشيتهم من فشل معاهدة عدم الانتشار من جراء عدم التنفيذ.

هذا الشعور يبعث في النفس الصحو، ويجب عدم تجاهله وعدم الإفراط فيه. إن انتشار الأسلحة النووية يشكل تهديدات للسلام والأمن الدوليين على درجة من الخطورة، بحيث إنه يتعين تعزيز القواعد والتتفيذ. وتظل السيادة الوطنية ذات أهمية حيوية، إلا أنه عندما يحصل الفاعلون ضمن حدود الدول على قدرة تهديد أعداد كبيرة من جيرانهم أو حتى السكان البعيدين، فإن التزام الجماعة الدولية في منع تلك التهديدات لا بد أن يتسع لمواجهة الموقف. فمع تطور التكنولوجيات المدمرة وازدياد إمكانيات الفاعلين من غير الدول، فلا بد أن يتغير أيضاً التوازن بين السيادة الوطنية ومقتضيات الأمن الدولي. ومن المفهوم أن تمنع البلدان النامية بشكل خاص، وهي التي لم يمض عليها زمن طويل منذ أن انتزعت سيادتها من المستعمرين، في قبول الفكرة القائلة بوجود إمكان فرض تنفيذ بعض المعايير العالمية عبر الحدود السيادية. ويكمن التحدي هنا في طمأنة الدول بأن اعتماد القواعد وتنفيذها يتسمان بالحكمة والعدل والتوازن وأنهما ليسا شكلاً جديداً من الاستعمار. ويتعين على الولايات المتحدة، بوصفها القوة التي يدأب الآخرون على السعي إلى كبح جماحها، أن تحرص حرصاً شديداً على إقناع الآخرين بأنها تتصرف تصرفاً عادلاً وحكيماً وأن تنفيذ القواعد ينطبق عليها ذاتها أيضاً. وتتولى المؤسسات الدولية هذه المهمة المتعلقة بإضفاء طابع الشرعية على تلك القواعد وتنفيذها. وهذا هو أحد الأسباب الداعية إلى دعمها وتعزيزها.

إن مجلس الأمن الدولي هو الهيئة الدولية الحاسمة، الهيئة التي تتمتع بأوضح سلطة تأمر بإجراءات تنفيذ القانون. وسوف يتعين على الولايات المتحدة مضاعفة الجهد لبناء الإرادة والقدرة لدى الدول الأعضاء في مجلس الأمن، ويتعين عليها أن تسلم بأن هذا بدوره سيحتاج إلى المزيد من النزوع لتلبية أولويات الآخرين وأخذ مخاوفهم بعين الاعتبار. ومما يزيد هذا التحدي تعقيداً هو أن الدول دائمة العضوية في مجلس الأمن (الخمس) قد تواجه كمجموعة عجزاً في مجال الشرعية حين يتعلق الأمر بتنفيذ عدم الانتشار النووي. فهذه الدول الخمس لا تمتلك فقط ترسانات نووية ولا تظهر اهتماماً حقيقياً يُذكر بالوفاء بالتزاماتها بتفكيك تلك الترسانات، بل إن سجلها يكشف عن درجات متفاوتة من التقيد الناقص بمعايير وقواعد عدم الانتشار. فالبلدان الخمسة الأعضاء يُنظر إليها بوصفها المنفذة الرئيسية والأكثر استفادة من معاهدة عدم الانتشار. تقتضي استدامة - ناهيك عن تعزيز - المعاهدة، أن تضمن الأقلية "الامتياز ذاته" بأن تراها الأكثرية مفيدة ومنصفة. والسبيل الوحيد لتحقيق ذلك هو تنفيذ الامتثال

تنفيذاً شاملاً وليس بشكل انتقائي، بما في ذلك الالتزامات التي أخذتها الدول الحائزة على الأسلحة النووية على عاتقها.

ومن الملاحظ أنه تم تحديد هذه الالتزامات بأنها "ثلاث عشرة خطوة" وأن الدول الحائزة على الأسلحة النووية قبلتها في مؤتمر استعراض معاهدة عدم الانتشار لعام ٢٠٠٠. وفي حين أنه من الممكن إعادة التفاوض بشأن الالتزامات في حال تغير الظروف، إلا أنه لا سبيل إلى الانتكاف حولها أو التكرار لها، لأنه تم الاضطلاع بها في عهد إدارة سابقة — كما اقترح المسؤولون الأمريكيون والفرنسيون. فإذا كانت الحكومات تضطلع بالالتزامات من هذا القبيل ولا تكون ملزمة إلا للإدارة التي تكون في السلطة ولا تنطبق على الإدارات التي تخلفها، فعندئذ لن يكون لأي تعهد دولي معنى على الإطلاق.

لذا، فإن الامتنال الشامل يسعى إلى تحقيق توازن في الالتزامات. وتعمل سياساته المكونة على تصحيح الانطباع بأن الدول الحائزة على الأسلحة النووية تحقق مكاسب أكثر بكثير من معاهدة عدم الانتشار مما يحققه الآخرون. يذكر اسم استراتيجية بالهدف، كما أنه دليل للتأكد من أن كل خطوة تكتيكية تساعد على بناء نظام تلتزم به وتساهم فيه جميع الدول.

وأخيراً، فإن الامتنال الشامل يوسع نطاق مبدأ الدفاع في العمق الذي شكل نظام عدم الانتشار خلال عقود من الزمن. وهكذا، فقد تم مع السنين تعزيز الالتزام المنصوص عليه في معاهدة عدم الانتشار بعدم حيازة الأسلحة النووية بمناطق إقليمية خالية من الأسلحة النووية، ووضع ضوابط للصادرات وحظر على التجارب وإجراءات عسكرية ومختلف التدابير التكنولوجية والقانونية. وتعد الغزارة — أي التدابير المتداخلة وخيارات الاحتياطي — مفتاحاً للنجاح. ويزداد تعزيز الدفاع في العمق عبر استخدام جميع أدوات الدولة — الدبلوماسية والتقنية والمالية والسياسية والقسرية والمغرية. فعلى سبيل المثال، لقد اشترط الاتحاد الأوروبي في اتفاقياته التجارية المستقبلية الامتنال لمعايير عدم الانتشار: وهذا نموذج قيّم ليحتذيه الآخرون. وأخيراً، فإن الدفاع في العمق يقتضي توسعة نطاق النظام بحيث يتجاوز الدول ليصل إلى الأفراد وإلى قطاع الشركات. وثمة دور أساسي يقوم به عدد من قطاعات الأعمال — المصرفية، المالية، بعض المصنعين، فضلاً عن الصناعة النووية ذاتها. إن تعدد خطوط الدفاع يوفر أفضل حماية من حالات الانفلات من قيود عدم الانتشار، ويمكن النظام من البقاء بعد فشل أي أداة من الأدوات.

الالتزامات الستة

ثمة ستة التزامات تشكل جوهر استراتيجية الامتثال الشامل. ويقتضي كل من هذه الالتزامات تغييرات فرعية في السياسات، فضلاً عن إجراء إصلاحات في المؤسسات. وتعتمد بعض الخطوات اللازمة على قوانين وطنية أو دولية جديدة أو على معايير طوعية، بينما تقتضي خطوات أخرى فقط إرادة الوفاء بالالتزامات القائمة. وقد تم إبراز عشرين من أصل نحو مائة من التوصيات الواردة في هذا المجلد على أساس أن لها الأولوية القصوى. فهي تجمع بين الخطوات ذات الأثر الكبير، والتي يمكن تحقيقها في المدى القريب وتلك التي تستغرق وقتاً أطول، ولكن من شأنها أن تحدث تغييرات هامة في الوضع الراهن.

الالتزام الأول: جعل عدم الانتشار مسألة لا رجوع عنها

يجب تكيف نظام عدم الانتشار مع الظروف المتغيرة من خلال جعل مزاياه الأساسية قابلة للتنفيذ بشكل مجدٍ وغير قابلة للرجوع عنها. يجب مراجعة القواعد الدولية المتعلقة بإدارة إنتاج وتوزيع المواد القابلة للاستخدام في الأسلحة النووية ويتعين إيضاح وتشديد الشروط التي يمكن فيها للدول الانسحاب من معاهدة عدم الانتشار.

بما أن مرافق تخصيب اليورانيوم وفصل البلوتونيوم تتطوي على إمكان استخدامها لإنتاج الأسلحة النووية ولا يمكن منعها من خلال إجراءات وقائية دولية، فإنه يتعين الحيلولة دون قيام مزيد من الدول بحيازة معامل التخصيب وإعادة المعالجة. ومقابل ذلك، يتعين على الولايات المتحدة والدول الأخرى التي تتوافر لديها تلك المرافق في الوقت الراهن تقديم إمدادات من الوقود والخدمات تكون مضمونة دولياً وجاذبة اقتصادياً وتكون لازمة لتلبية الطلبات على الطاقة النووية. هذه الصفقة من شأنها أن تزيد زيادة كبيرة موثوقية ودوام التزامات الدول بالتخلي عن الأسلحة النووية.

على أنه من غير المحتمل أن يلقى هذا المعيار الجديد قبولاً على النطاق العالمي ما دامت المرافق القائمة تواصل عملية الإضافة إلى الإمدادات العالمية المبالغ في وفرتها من اليورانيوم المخصب والبلوتونيوم. لذا، يتعين على الدول الاتفاق على إنهاء إنتاج اليورانيوم المخصب واعتماد "توقف" مؤقت في فصل البلوتونيوم.

كما يجب ثني البلدان عن بناء القدرة على إنتاج الأسلحة النووية من خلال التعاون الدولي الذي تتيحه العضوية في معاهدات، ثم، بعد تحقيق ذلك الهدف، الخروج من المعاهدة دون عقاب. لذا، يتعين على مجلس الأمن الدولي إصدار قرار جديد يجعل الدولة التي تتسحب من معاهدة عدم الانتشار مع ذلك مسؤولة عن الانتهاكات التي كانت ترتكب حين كانت لم تزال طرفاً في المعاهدة. كما يتعين على مجلس الأمن أيضاً حرمان الدول التي تتسحب من المعاهدة — سواء أكان ذلك أم لم يكن من خلال مخالفة شروطها — من الاستخدام المشروط للأصول النووية التي تمت حيازتها دولياً قبل انسحابها. ويتعين على جميع الدول الاتفاق على تعليق التعاون النووي مع الدولة التي لا تستطيع الوكالة الدولية للطاقة الذرية أن تشهد بأنها ممتثلة كلياً لالتزاماتها المتعلقة بعدم الانتشار النووي*.

الالتزام الثاني: خفض قيمة العملية السياسية والعسكرية للأسلحة النووية

يتعين على جميع الدول خفض دور الأسلحة النووية في السياسات المتعلقة بالأمن والسياسة الدولية. ويتعين على الدول الحائزة على الأسلحة النووية أن تفعل أكثر من ذلك لجعل التزاماتها بعدم الانتشار غير قابلة للرجوع عنها، لا سيما من خلال التفكير الثابت الذي يخضع للتحقق من الترسانات النووية.

وبغية الامتنال للالتزامات التي تم الاضطلاع بها في عام ١٩٦٨، والتي أعيد تأكيدها صراحة في عامي ١٩٩٥ و ٢٠٠٠، يتعين على الولايات المتحدة وروسيا والصين وفرنسا والمملكة المتحدة للتصل من تطوير أنواع جديدة من الأسلحة النووية وإعادة تأكيد تعليق النشاط الراهن على اختبارات الأسلحة النووية والمصادقة على معاهدة حظر التجارب الشامل^{١١}.

* لا يوجد للعالم مؤسسة تمثيلية من أجل وضع قاعدة عالمية بشأن التكنولوجيا النووية. وقد واجهت مقارنة كارنل الموردين بالشكل الذي اقترحه الرئيس بوش في خطابه الذي ألقاه في الحادي عشر من فبراير ٢٠٠٤ مقاومة شديدة. وقد شكل المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية محمد البرادعي فريق خبراء لاستكشاف السبل لتأمين تخصيب اليورانيوم ومرافق إعادة معالجة البلوتونيوم بين دول عدة، لكن لا هذا الفريق ولا الوكالة الدولية للطاقة الذرية بإمكانهما وضع قواعد ملزمة. على أنه بإمكان فريق الخبراء أو من يخلفه تقديم توصية إلى مجلس الأمن الدولي. وبوسع أطراف معاهدة عدم الانتشار المجتمعين في مؤتمر استعراضي الاتفاق على قواعد جديدة، من خلال طريقة يتعين إيجادها ومن شأنها أن تضم الهند وإسرائيل وباكستان في هذه العملية.

ولخفض خطر اندلاع حرب نووية غير مقصودة أو سباق جديد للتسلح، يتعين على الولايات المتحدة وروسيا إطالة المدة الزمنية التي تكون متاحة لصناع القرار لتقرير إطلاق الأسلحة النووية. ويتعين عليهما جعل عمليات خفض الأسلحة النووية، مثل تلك التي تقتضيها معاهدة خفض الأسلحة الاستراتيجية لعام ٢٠٠٢ (معاهدة موسكو) غير قابلة للرجوع عنها وقابلة للتحقق: وكما هو موضح على نحو أكثر تفصيلاً في الالتزام السادس و"تنفيذاً لحل الدول الثلاث"، يتعين على الهند وباكستان وإسرائيل قبول التزامات مماثلة.

لا يمكن تجاهل أو استبعاد جوهر صفقة معاهدة عدم الانتشار، والسياسة العالمية لعدم الانتشار. فهي تدعم النظام الأمني الدولي وتشكل توقعات المواطنين والزعماء على النطاق العالمي. ومن جهة أخرى، يبقى من غير الواضح ما إذا كان بالإمكان تعطيل استعمال وتأمين آلاف الأسلحة النووية والآلاف المؤلفة من أطنان المواد الانشطارية بطريقة يمكن التحقق منها وتجعل العالم أكثر أمناً واستقراراً. والمملكة المتحدة هي الوحيدة التي بدأت تحلل الخطوات اللازمة لتحقيق نزع السلاح النووي المتبادل، والذي يمكن التحقق منه^{١٢}. ويتعين على الولايات المتحدة والدول الأخرى أن تذهب إلى أبعد من ذلك وتضع خارطة طريق مفصلة للخطوات التقنية والمؤسسية التي يتعين عليها اتخاذها للتخلص من ترساناتها النووية بطريقة يمكن التحقق منها. ومن خلال تحديد مستوى الشفافية ودقة المحاسبة اللازمة للتحقق من إزالة جميع الأسلحة النووية، من شأن هذه العملية أن تبدأ في الكشف عما إذا كان نزع السلاح التام يمكن أن يتحقق عملياً، وإذا لم يكن ممكن التحقيق، فما هي الإجراءات البديلة التي من شأنها أن تحقق تنفيذ التزامات الدول الحائزة على الأسلحة النووية المنصوص عليها في معاهدة عدم الانتشار.

الالتزام الثالث: تأمين جميع المواد النووية

يتعين على جميع الدول استبقاء مستويات صارمة من أجل تأمين ومراقبة وتقديم بيانات عن كل المواد الانشطارية ضمن أي تصنيف كانت. مثل هذه الآليات لازمة من أجل الحيلولة دون حصول أعمال إرهابية نووية وتوفير إمكانية تحقيق نزع سلاح نووي مأمون، على حد سواء.

إن حيازة المواد النووية — سواء عبر صنعها أو شرائها أو سرقتها — هي الخطوة الأكثر صعوبة التي يواجهها الإرهابيون، مثلما هو الحال بالنسبة للدول التي تسعى إلى حيازة

الأسلحة النووية. لذا، فإن أمن المخزون النووي — حيثما وُجد — هو عنصر دفاعي لا تقل حيويته عن أي نظام للأسلحة. من هنا، يتعين على الولايات المتحدة أن تشجع التشكيل على مستوى رفيع لـ "فريق اتصال للحيلولة دون وقوع إرهاب نووي" ووضع معيار عالمي جديد لحماية الأسلحة والمواد والمرافق. ويتعين ممارسة ضغط على جميع الأعضاء من أجل دعم هذه المعايير والعمل على تقديم المساعدة لأولئك الذين يحتاجون إلى مساعدة تقنية أو مالية لتحقيق تلك المعايير. وعلاوة على ذلك، يتعين على الولايات المتحدة وروسيا وشركائهما العمل بقوة على تحديد وتأمين وإزالة المواد النووية من جميع المواقع المعرضة لما لا تُحمد عقباه في غضون أربع سنوات — وهي عملية "تنظيف عالمية" مسرّعة.

الالتزام الرابع: وقف عمليات النقل غير المشروع

يتعين على الدول فرض محظورات يمكن تنفيذها على جهود الأفراد والشركات والدول الرامية إلى مساعدة الآخرين في ما يخص حيازة أسرار التكنولوجيا والمواد والدراية اللازمة لتطوير الأسلحة النووية.

يجب أن تكون معايير وقواعد عدم الانتشار شاملة — وأن تنطبق على قدم المساواة على الفاعلين من غير الدول وعلى جميع الدول. وقد اتخذ مجلس الأمن خطوة هامة في هذا الاتجاه عندما أصدر القرار رقم ١٥٤٠ في إبريل ٢٠٠٤. يتعين على جميع الدول القيام الآن بسن وتنفيذ تشريعات وطنية لتأمين المواد النووية وتعزيز ضوابط التصدير وتجريم التجارة غير المشروعة، بحسب ما يقتضيه هذا القرار. وبما أن الالتزامات المنصوص عليها في القرار رقم ١٥٤٠ قد صيغت بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، فإنها تعد إلزامية وتبرر جميع الوسائل اللازمة لضمان الامتثال لها.

لكي تتمكن الأمم من تنفيذ القوانين التي يتم اعتمادها بموجب القرار المذكور، فإنها بحاجة إلى تعزيز الآليات الدولية التي توجه عمليات تبادل المعدات والمواد والدراسة الحساسة. ويجب أن يكون البروتوكول الإضافي الصادر عن الوكالة الدولية للطاقة الذرية إلزامياً بالنسبة لجميع الدول، ويجب أن يجعل أفراد مجموعة الموردين النوويين ذلك شرطاً لجميع تلك التوريدات. يجب أن تعمل جميع الدول على توفير أنظمة تفتيش دولية ذات تفويض قوي ولها ميزانيات وموارد كافية، ويجب أن تسعى جادة إلى تكوين الإرادة التي تقوم بمعاينة عدم

الامتثال. ويتعين على أفراد مجموعة الموردين النوويين توسعة نطاق المشاركة الطوعية في تقاسم المعلومات مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية وجعل ذلك إلزامياً لدى نقل جميع البنود التي تخضع للمراقبة. عندئذ من شأن جميع عمليات المبادلة غير المشروعة أن تكون غير قانونية بدهاء، في حين أن عمليات المبادلة من شأنها أن تجري بموجب ضوابط التصدير وأنظمة الجمارك القائمة. كما أنه يتعين على الشركات أن تدعم هذه السياسات بإجراءات طوعية لمنع التجارة والقروض والاستثمار مع الذين يسعون إلى الحصول على أسلحة نووية بطرق غير مشروعة. ويجب أن تكون مبادرة أمن عدم الانتشار قائمة على أساس القانون الدولي وأن تتم توسعتها لتشمل الممرات المائية الدولية والفضاء، مثلما هو الحال بالنسبة للاتفاقيات المتعلقة بالقرصنة واختطاف الطائرات والسفن والرق.

الالتزام الخامس: الالتزام بتسوية الصراعات

يتعين على الدول الحائزة على الأسلحة النووية استخدام زعامتها لتسوية الصراعات الإقليمية التي تجبر بعض الدول على السعي إلى ضمان أمنها أو تبرر لها هذا السعي من خلال حيازة الأسلحة النووية أو البيولوجية أو الكيميائية.

وبما أن استخدام الأسلحة النووية يمكن أن ينجم عنه وقوع ضحايا على نحو مذهل وفوضى عالمية، فإنه يترتب على الدول الحائزة على تلك الأسلحة — بما في ذلك الهند وباكستان وإسرائيل وربما كوريا الشمالية — التزام خاص لضمان عدم استخدامها وعدم انتشارها. يتعين على القوى الرئيسية تركيز نفوذها الدبلوماسي بغية نزع فتيل الصراعات التي تكمن وراء تصميم هذه الدول وربما غيرها على حيازة الأسلحة النووية. هذه الصراعات تمثل الزناد الذي يفجر الاستخدام المحتمل للأسلحة النووية.

تقدم أقسام مستقلة من هذا التقرير تفاصيل الخطوات الملحة اللازمة للتصدي للأخطار النووية في الشرق الأوسط وجنوب آسيا وشمال شرق آسيا. على أنه ينبغي تأكيد أن الحيلولة دون استخدام الأسلحة النووية وعلى عكس عملية الانتشار في هذه المناطق ليست مجرد تحدٍّ يتعلق بعدم الانتشار. فخبراء مراقبة الأسلحة ومفتشو عدم الانتشار والعلماء النوويون لا يستطيعون حل هذه المشكلات؛ لذا يتعين على الزعماء الوطنيين تكريس طاقاتهم ومواردهم من أجل حل المعضلات الأمنية الإقليمية الرئيسية ودعم الإصلاحات السياسية اللازمة للقضاء على

الحاجة الظاهرة إلى الأسلحة النووية. فعلى سبيل المثال، يحتاج تفادي نشوب سباق على الأسلحة النووية والصواريخ بين الهند وباكستان إلى إحراز تقدم في مجال تطبيع العلاقة الكلية بين هاتين الدولتين، لا سيما بشأن كشمير. إن تحقيق وجود منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط سوف يقتضي تطبيع العلاقات بين إسرائيل والدول والكيانات الإقليمية الأخرى، وهذا بدوره يحتاج إلى وقف الإرهاب وتحقيق تسوية عادلة للصراع الإسرائيلي - الفلسطيني.

الالتزام السادس: حل مشكلة الدول الثلاث

يجب صرف النظر عن الطلب غير الواقعي بأن تتخلى الهند وإسرائيل وباكستان (وهي الدول التي لم توقع قط على معاهدة حظر الانتشار، وبالتالي فإنها لم تخالفها في حيازتها للأسلحة النووية) عن أسلحتها وتنضم إلى معاهدة عدم الانتشار لتصبح دولاً غير نووية. بدلاً من ذلك، يجب اتباع سياسة تركز على إقناع هذه الدول الثلاث بأن تقبل التزامات عدم الانتشار ذاتها المقبولة من قبل الموقعين على المعاهدة من الدول الحائزة على الأسلحة النووية. ويجب عدم مكافأة هذه الدول الثلاث بالاتجار في المفاعلات النووية، بل يجب أن نتلقى تعاوناً لتعزيز أمن المواد النووية وسلامة المفاعلات.

تطرح استراتيجية الامتنال الشامل طريقة بناءة للخروج من المأزق الذي يشكله وضع عدم الانتشار الشاذ بالنسبة للهند وباكستان وإسرائيل - ما يُسمى بمشكلة الدول الثلاث. وقد برهنت الهند وباكستان على حيازتهما للأسلحة النووية. وهما تضغطان الآن من أجل إلغاء حالات الحظر على نقل التكنولوجيا المطبقة عليهما كعقوبة لاجتيازهما العتبة النووية. أما إسرائيل فهي لا تؤكد ولا تنفي وضعها النووي، لكن امتلاكها للأسلحة النووية المعروف على نطاق واسع يسبب قلقاً عظيماً داخل نظام عدم الانتشار. ومع ذلك، فإن كلاً من هذه الدول قد ألزمت نفسها بالحيولة دون المزيد من الانتشار. ونتيجة لذلك، ظل مؤيدو عدم الانتشار طوال سنين عدة معلقين بين الأمل غير الواقعي بأن تعكس هذه البلدان مركزها النووي والاحتمال غير المستساغ بأن يتم تقبلها كدول حائزة للأسلحة النووية بكل معنى الكلمة بغية إدخالها في نظام عدم الانتشار. وأسفرت النتيجة عن تحرك قليل في كلا الاتجاهين.

من المفترض، بموجب استراتيجية الامتثال الشامل، أن الولايات المتحدة وغيرها من الدول سوف تنهي هذا الوضع المعلق بأن تتخلى عن الطلب بأن تتخلى الهند وإسرائيل وباكستان عن أسلحتها النووية ما دام السلام لم يتحقق في مناطق كل منها ولم يتم إحراز تقدم نحو نزع السلاح على النطاق العالمي. وبدلاً من ذلك، فإن من شأن الدبلوماسية أن تركز على إقناع الدول الثلاث بأن تقبل جميع التزامات عدم الانتشار التي قبلتها الدول الخمس الحائزة أصلاً على الأسلحة النووية، وهو ما لا تلزم به نفسها الآن^{١٣}. فعلى سبيل المثال، من شأن الدول الثلاث أن توافق على اتباع أعلى المعايير العالمية بشأن الوقوف في وجه صادرات الانتشار وتأمين الأسلحة والمواد النووية، وخفض دور الأسلحة النووية في سياساتها المتصلة بالأمن القومي، وتجنب التجارب النووية. وفي حال عدم امتثالها فإن من شأنها أن تخضع لنفس أنواع العقوبات والضغط السياسية التي واجهها الآخرون — بما في ذلك الصين وروسيا جراء خرقهما لقواعد عدم الانتشار في الماضي.

ولن يتم التوقف عن هدف إقناع الهند وإسرائيل وباكستان بالتخلي عن الأسلحة النووية؛ بل سيكون من المتوقع أن تقوم هذه الدول الثلاث بإزالة ترساناتها النووية عندما تقوم الولايات المتحدة والصين وفرنسا وروسيا والمملكة المتحدة بإزالة ترساناتها هي. هذه الصيغة تسلّم بأن باكستان لن تتخلى عن أسلحتها إن لم تفعل الهند ذلك، وأن الهند لن تنزع أسلحتها إن لم تفعل الصين ذلك، وأن الصين لن تفعل ذلك إن لم تفعل الولايات المتحدة وروسيا ذلك. إن تحديات عدم الانتشار ونزع الأسلحة النووية مترابطة؛ إن الطاقة التي تُبذل للضغط على الهند وإسرائيل وباكستان لكي تنزع أسلحتها النووية كمجموعة فرعية لن تؤدي ثمارها ما لم يتحقق تقدم رئيسي من جانب الدول الحائزة أصلاً على الأسلحة النووية من أجل إيجاد الظروف اللازمة لإزالة ترساناتها النووية الخاصة بها.

لقد كُتبت وثيقة الاستراتيجية الراهنة من قبل مؤسسة في أمريكا، لذا فإن كثيراً من التوصيات تبرز خطوات يتعين على الولايات المتحدة أن تتخذها. ومع ذلك، فإن كثيراً من التوصيات المتعلقة بما يجب اعتماده من سياسات تؤكد إجراءات يقوم بها مجلس الأمن، فضلاً عن إبراز الخطوات المحددة التي يتعين على الدول الأخرى الحائزة على الأسلحة النووية أن تعتمدها — أي روسيا والصين والمملكة المتحدة وفرنسا. فعلى سبيل المثال، تقرر استراتيجية الامتثال الشامل بأن اختلال التوازن بين روسيا والولايات المتحدة يجعل صناع السياسة الروس

يزيدون اعتمادهم على الأسلحة النووية. ويتعين على روسيا، بالعمل مع الولايات المتحدة والشركاء الآخرين، استنباط سبل لعكس هذا الاتجاه. وثمة خطوة أخرى حاسمة من أجل تحقيق النجاح الدولي تتمثل في تغلب الصين على تمنعها عن استخدام مجلس الأمن كجهة تنفيذية لقواعد عدم الانتشار الدولية، حتى لو اقتضى الأمر أن يكون ذلك سابقة يمكن أن تقيد حرية بكين في اتخاذ ما تراه من إجراءات في مجالات أخرى. وعلى الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي مسؤولية فوق العادة بأن تدعم استراتيجيتها، المتعلقة بعدم الانتشار، والتي تدعو بلاغتها إلى الإعجاب، بالأفعال، ولا سيما في أن تكون مستعدة لاستخدام القوة حين تفشل الدبلوماسية.

يتعين على جميع الجهات التي تقوم بصنع أو توزيع التكنولوجيا التي تفيد في إنتاج الأسلحة النووية أن تساهم مساهمة نشطة في التدابير التي تتم التوصية بها هنا بغية منع عمليات نقل التكنولوجيا والمواد والدراية في مجال صنع الأسلحة النووية. وبما أن الهند وإسرائيل وباكستان دول فاعلة في المجتمع الدولي، فإنها غير معفية من مسؤولية الحيلولة دون انتشار الأسلحة النووية. ونقترح هذه الوثيقة سبلاً عديدة تستطيع هذه الدول بها أن تزيد من مساهمتها. وخلاصة القول، ان السياسات التي توصي بها هذه الوثيقة ذات طابع دولي. فهي تعكس مصالح ومسؤوليات عدد كبير من الدول التي سنقرر بيقظتها ما إذا كان العالم سيعاني من أحوال اندلاع النيران النووية أم لا.

تنفيذ الحل المتعلق بالدول الثلاث

إن التعامل مع حقيقة أن الهند وإسرائيل وباكستان تمتلك أسلحة نووية لا يعني مكافأة هذه الدول الثلاث بمفاعلات نووية جديدة، كما سعت إلى ذلك الهند وباكستان، في الفترة الأقرب عهداً. ومن شأن الولايات المتحدة ودول أخرى أن تواصل مراعاة اتفاقية جماعة الموردين النوويين لعام ١٩٩٢ التي تحظر بيع المفاعلات للجهات التي تقوم بتشغيل مرافق نووية ليست خاضعة للحماية الدولية^(١). هذا القيد على التجارة النووية ليس عقوبة، بل هو وسيلة لازمة لدعم الحافز الذي يكافئ الدول الأخرى على امتثالها لعدم حيازة الأسلحة النووية.

وفي حين أن الهند وباكستان وإسرائيل لن تجد اعتناق استراتيجية الامتثال الشامل أمراً

سهلاً، فإن هذه الاستراتيجية تمكّن هذه الدول الثلاث من أن تساهم بشكل بنّاء في الأمن الدولي دون أن تقبل التزامات أكثر أو أقل من تلك التي تتحملها الدول الحائزة أصلاً على الأسلحة النووية. ومقابل التولي الصريح للالتزامات المواطنة الدولية التي تشعر بالمسؤولية، فإن الهند وباكستان وإسرائيل سوف توفر على نفسها الوعيد غير المجدي والشعائري أو ربما الإكراه من أجل إزالة ترساناتها النووية قبل أن يفعل ذلك الآخرون. ومن خلال إتاحة الفرصة لهذه الدول الثلاث في أن تصبح أعضاء في النظام بدلاً من أن تكون غريبة عنه، فإن هذا الترتيب يتيح لها الفرصة لأن تكون في طليعة الجهد الدولي وأن تساعد في توجه مسارها المستقبلي.

في المناقشات التي تتعلق بمسودة هذه الاستراتيجية، ذهب بعض الخبراء في الهند وإسرائيل وباكستان إلى القول إن دولهم يجب أن تحصل على المزيد من المزايا الرسمية مقابل الالتزامات بعدم الانتشار التي سوف تتولاها. وقال الهنود، بشكل خاص، بوجود سحب قرار مجلس الأمن رقم ١١٧٢ الذي صدر في يونيو ١٩٩٨ على إثر التجارب النووية التي أجرتها الهند وباكستان. فقد دان هذا القرار التجارب النووية التي جرت في جنوب آسيا، ونص، من بين جملة أمور، على حث "الهند وباكستان، وجميع الدول الأخرى التي لم تفعل ذلك"، على توقيع معاهدة عدم الانتشار. وقد جادل بعض المعلقين في مصر وألمانيا ودول أخرى بشكل لافت ضد فكرة أي تخفيف رسمي للضغط على الهند وإسرائيل وباكستان بأن توقع معاهدة عدم الانتشار بوصفها دولا غير حائزة على الأسلحة النووية.

وبالمقابل، فقد يكون الخيار البنّاء الأكثر واقعية أن يتم إصدار قرار جديد بديل لقرار مجلس الأمن السابق يرحب رسمياً بالتزامات صريحة من جانب الدول الثلاث بالتخلي عن اختبارات التفجيرات النووية وتنفيذ وفرض قوانين وطنية شاملة تحظر الصادرات الحساسة واعتماد أحدث ما توصلت إليه التكنولوجيا والممارسات بغية تأمين جميع المواد النووية والمشاركة مشاركة بنّاءة في مفاوضات مؤتمر نزع السلاح المتعلقة بحظر إنتاج المواد الانشطارية من أجل الأسلحة النووية أو لأغراض أخرى تتصل بالتفجيرات النووية والامتناع عن زيادة الدور المعلن عنه وغير المعلن عنه للأسلحة النووية في السياسات الأمنية الوطنية، والالتزام بالتسوية السلمية للصراعات. وقد دعا قرار مجلس الأمن رقم ١١٧٢ إلى اعتماد جميع

تلك السياسات؛ ومن شأن إصدار قرار جديد يلزم الدول الثلاث بهذه الالتزامات أن يكون مكسباً هاماً بدرجة كافية لأن تبرر لمجلس الأمن الدولي أن يستبدل القرار رقم ١١٧٢ الذي من غير المحتمل أن يتحقق هدفه الأكثر طموحاً.^٣

قد ترغب الهند في الحصول على المزيد من المزايا، لكن هذه الرغبة تنبثق من اعتقاد عفا عليه الزمن ومفاده أن العالم مدين بطريقة ما للدول الحائزة على الأسلحة النووية. أما اليوم، فإن الالتزامات تسير بالاتجاه المعاكس، حيث يتعين الحكم على الدول الحائزة على الأسلحة النووية استناداً إلى مساهمتها في تحقيق المصلحة العالمية في منع انتشار واستخدام تلك النفايات النووية. إن سبيل الهند لاكتساب دور دولي أكبر هو أن تبرهن على التزامها بتعزيز المعايير والقواعد الدولية التي تحول دون انتشار الأسلحة النووية واحتمال استخدامها، على سبيل المثال، عبر التقيد التام بجميع المبادئ التوجيهية الصادرة عن مجموعة الموردين النوويين، كما تفعل ذلك إسرائيل. ومن شأن الهند أن تعزز مطالبها بزعامة دولية عبر تقديم سلع عامة عالمية بهذه الطريقة، بدلاً من حجبها بغية التفاوض بشأن ما يراه كثير من الآخرين إضعافاً لقواعد عدم الانتشار. ويتعين على باكستان، بدورها، أن تعترف بأن فشلها الذريع في الحيلولة دون وقوع الأذى الفادح الذي تسببت به شبكة عبد القدير خان النووية التجارية تنشئ ديناً مستحقاً للمجموعة الدولية لا يمكن تسديده إلا من خلال الامنتال غير المشروط لأقوى ممارسات عدم الانتشار (بما في ذلك التعاون التام في استئصال هذه الشبكة).

يجب أن تجبر المواطنة العالمية الهند وإسرائيل وباكستان على اعتماد أكثر سياسات عدم الانتشار والممارسات صرامة، بما في ذلك المشاركة في فريق اتصال لتوفير أحدث ما توصل إليه الفن من تأمين للمواد النووية كما هو موضح في الفصل الرابع. ويجب أن يحفز اعتراف مماثل بالترابط بقية العالم إلى إلغاء الموانع من مساعدة الهند وإسرائيل وباكستان بغية ضمان التشغيل الآمن لمرافقها النووية. وعندما تعتمد الدول الثلاث سياسات عدم الانتشار التي يوصى بها هنا وتضع جميع مرافقها النووية المدنية قيد الحماية، فإنه يتعين على جماعة الموردين النوويين رفع القيود عن نقل المعدات التي تحتاج إليها هذه الدول من أجل رفع حماية مصانعها النووية إلى أعلى مستويات الأمان. وهذا يجب أن يشمل تكنولوجيا "قائمة الإطلاق" إذا لزم الأمر. وقد سبق لكونغرس الولايات المتحدة ووكالات عدم الانتشار معارضة اتخاذ هذه

الخطوة، وقد امتدت هذه المقاومة لتشمل مجموعة الموردين النوويين، وكانت نتيجة ذلك أن التعاون بشأن قضايا السلامة مع هذه الأطراف من غير الموقعين على معاهدة عدم الانتشار قد اقتصر إلى حد بعيد على محاضرات عن أفضل الممارسات.

يجب مراعاة الحرص الشديد للتأكد من أن المعدات التي يتم نقلها لا تزيد من القدرات العسكرية لهذه البلدان. لكن "مبدأ" حجب التعاون في مجال السلامة النووية لمعاقبة دولة من الدول لعدم تخليها عن الأسلحة النووية هو مبدأ مجرد من الطابع الأخلاقي وخطر من الناحية العملية. وكما أظهرت ذلك حادثة تشيرنوبل، فإن التشغيل الذي لا ينطوي على السلامة للمرافق النووية يمكن أن يهدد الصحة البشرية والبيئية في المدى الطويل وعلى نطاق واسع جداً. من الواضح أن هناك مصلحة عالمية في منع حصول الحوادث النووية. كما أن حجب التعاون في مجال السلامة لن يحفز دولة من الدول إلى تغيير سياساتها النووية. فكل ما يفعله هو جعل الناس الأبرياء أكثر تعرضاً للكوارث النووية مما يجب أن يكون عليه الحال. وفي الوقت نفسه، يتعين على الدول الثلاث أن تدرك أن بعض المرافق النووية القديمة لا يمكن جعلها مأمونة إلى درجة كافية حتى مع وجود المساعدة الدولية. فالضرورة التي تحتم حماية الصحة البشرية والبيئية في المدى الطويل تقتضي إغلاق هذه المفاعلات.

ملاحظات:

(أ) لو أن هذه الدول تقوم بتفكيك مرافق تخصيب اليورانيوم وإعادة معالجة البلوتونيوم وتضع جميع المفاعلات النووية تحت الحماية الدولية، لكان التعاون الدولي في تقديم مفاعلات وخدمات تدوير الوقود أمراً وارداً من وجهة نظر الأمن العالمي.

(ب) ليست الهند وإسرائيل وباكستان الدول الوحيدة التي من غير المحتمل من ناحية عملية أن تنفذ جميع الأغراض التي أوصى بها القرار رقم ١١٧٢، والتي تتضمن توجيه دعوة إلى "الدول النووية الخمس لكي تنفذ التزاماتها المتعلقة بنزع الأسلحة النووية بموجب المادة السادسة" من معاهدة عدم الانتشار.

القسم الثاني

عناصر نظام قابل للتنفيذ

الفصل الثالث

تعزيز التنفيذ

قانون دولي جديد

يُعد تعزيز التنفيذ جزءاً حاسماً من استراتيجية لمنع الانتشار تنطوي على الامتثال الشامل. ولقد قامت إدارة الرئيس جورج بوش بتحسين التنفيذ بشكل ملموس. فقد استحدثت آليات جديدة، مثل مبادرة أمن الانتشار، التي تمنع عمليات النقل غير المشروع، وأعدت تركيز الاهتمام الدولي على آليات ضبط الصادرات، على حد سواء.

إن العيب الذي تنطوي عليه مقارنة إدارة بوش المتعلقة بفرض التنفيذ هو اعتمادها الضيق على القوة المضادة للانتشار والقوة الاستباقية. هذا التأكيد يضعف بدائل أخرى — مثل تعزيز التفقيش — التي يمكن أن تحل المنازعات من دون مواجهات عسكرية. فالتنفيذ الانتقائي ضد ثلاث دول "شريرة" هو عرضة لتجاهل تهديدات خطيرة من مصادر أخرى، مثل باكستان. لا بد لاستراتيجية جديدة من أن تحتفظ بالخيارات القسرية، لكن عليها أيضاً أن تعزز مجموعة واسعة من آليات التنفيذ الطوعية والإلزامية على الصعيدين الوطني والدولي، على حد سواء.

قانون دولي جديد

في كثير من البلدان لا تعد سرقة المواد النووية جريمة أكثر من جريمة سرقة سيارة. إلا أنه بالنظر إلى العواقب، فإن على كل دولة تمتلك رؤوساً حربية نووية ومواد يمكن استخدامها في الأسلحة أن تجعل سرقة مثل تلك البنود جريمة بالغة الخطورة. ولا بد للقوانين الدولية أن تمضي إلى أبعد من ذلك وأن تمنع عن المخالفين الملاذ الآمن. وكما لاحظ ذلك ماثيو ميسيلسون وجولييان روبنسون، فـ "إن التشريع الجزائي الصادر حتى الآن عن أقلية فقط من الدول لا يُعد بديلاً عن التجريم الدولي"^{١٤}.

ولا يمكن للقانون الدولي المعزز أن يساعد إلا إذا اقترن بزعامة أقوى الدول في الدفع من أجل وضع هذه التدابير موضع التنفيذ. فكثير من الدول تقاوم وضع وتنفيذ القانون الدولي خوفاً من احتمال تقييد خياراتها الخاصة بها أكثر من ردع سوء تصرف الآخرين. في بعض الأحيان، تحسب أقوى البلدان، لا سيما الولايات المتحدة، أنه باستطاعتها استخدام قوتها العسكرية التي لا تضارعها قوة أخرى أو قدرتها الاقتصادية لإرغام "الأشرار" على الانصياع في حال غياب القانون الدولي. لكن نظاماً قانونياً فعالاً لا يمكن أن يكون كلا الأمرين معاً: بما في ذلك، بالنسبة للأفعال التي تثير الهلع لدى بعض الدول ومتهاوناً، عندما ترى تلك الدول أن ذلك يناسبها.

تعزير القانون الدولي

إن من شأن نظام قانوني دولي أكثر طموحاً أن يعزز ردع الأنشطة غير المشروعة، كما أنه يعزز الأسس التي تستند إليها الدول في ملاحقة أنشطة الانتشار. ويُعد قرار مجلس الأمن الدولي رقم ١٥٤٠، الذي صدر بالإجماع في الثامن والعشرين من إبريل ٢٠٠٤، خطوة جديدة بالثناء في هذا الاتجاه. وقد اقترحت الولايات المتحدة وفرنسا وعكس اتفاقاً دولياً واسع النطاق بشأن الحاجة الملحة إلى الضوابط الدولية لأنشطة الانتشار التي تقوم بها أطراف غير حكومية^{١٥}. يدعو القرار جميع الدول إلى وضع ضوابط محلية لمنع الانتشار وإلى اعتماد تدابير تشريعية وطنية لهذا الغرض. كما أنه يوفر تفويضاً دولياً بمصادرة نقل المواد غير المشروعة، وذلك من خلال إخضاعها للفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة (يسمح الفصل السابع لمجلس الأمن باستخدام العقوبات أو القوة العسكرية رداً على التهديدات الموجهة إلى السلام والأمن الدوليين).

لتسهيل الامتنال للقوانين التي تجرم سلوك الانتشار، يحتاج مجلس الأمن أو المؤسسات المتخصصة ذات الصلة، مثل الوكالة الدولية للطاقة الذرية، إلى استحداث نظام إفصاح إلزامي يساعد على التمييز بين التجارة المشروعة وغير المشروعة. وقد وافق أعضاء جماعة الموردين النوويين على تقديم معلومات تتعلق بالنقل إلى الوكالة الدولية للطاقة الذرية، لكن تقديم التقارير لا يجري بشكل مطرد كما أنه طوعي، غير إلزامي. وكبدائية، يتعين على مجموعة الموردين النوويين اعتماد شرط ملزم بأن تقوم جميع الدول بإشعار الوكالة الدولية للطاقة الذرية بكل تصدير موافق عليه للتكنولوجيا أو المواد النووية الحساسة على أساس دوري. فموجب القرار

رقم ١٥٤٠، يتعين على مجلس الأمن أن يطلب من الوكالة الدولية للطاقة الذرية وضع نموذج لجعل شرط الإبلاغ المذكور أمراً مطبقاً على النطاق العالمي. فمن شأن شرط شفاف للإبلاغ أن يضع أساساً قانونياً للتمييز بين التجارة المشروعة والانتشار غير المشروع. فالمبادلات غير المعلن عنها (مثل التي قامت بها شبكة عبد القدير خان) تُعتبر غير قانونية في ظاهرها، بينما من شأن المبادلات المعلن عنها أن تجري وفق أنظمة ضبط الصادرات والجمارك.

وعلاوة على ذلك، يتعين على الوكالة الدولية للطاقة الذرية اعتماد قاعدة تحظر تقديم مساعدة أجنبية لدولة لا تستطيع الوكالة الدولية أن تصادق على أنها ممثلة تماماً للالتزامات المتعلقة بالشفافية والحماية بموجب معاهدة منع الانتشار. ومن شأن المساعدة المحظورة أن تشمل الأنشطة والمرافق النووية التي لها تطبيقات في مجالات الأسلحة، لاسيما المفاعلات وتخصيب اليورانيوم وفصل البلوتونيوم ومرافق فصل النظائر المشعة. ولمنع الدول من تفادي تنفيذ هذه الالتزامات، فإنه يتعين على القاعدة أن تنص صراحة على وجوب اعتماد أعضاء الوكالة الدولية لتشريعات تجعل من غير القانوني لأي كيان في أراضيها أن يسهل تقديم المساعدة المحظورة لأي دولة لا ترى الوكالة الدولية أنها ممثلة تماماً للالتزامات المتعلقة بالشفافية والحماية.

يتعين على الولايات المتحدة وفرنسا والدول الأخرى التي تشاركها آراءهما أن تطلب من مؤتمر استعراض معاهدة عدم الانتشار لعام ٢٠٠٥ أن يحث الوكالة الدولية للطاقة الذرية على اعتماد الدفع المركزي لهذا الحظر على تقديم المساعدة. ومن شأن القاعدة أن ترفع تكاليف وأخطار الغش في ما يتصل بشروط الشفافية والحماية، وأن توسع عبء الامتثال، بحيث لا يشمل فقط الجهات المتلقية للتكنولوجيا وكيفية استخدامها، بل يشمل الموردين أيضاً. وفي حال تجاهل أي دولة لهذا الخطر واستمرارها في عقد علاقات التوريد مع دولة غير ممثلة (بشكل مباشر أو من خلال السماح لكيانات أخرى موجودة في أراضيها بأن تفعل ذلك)، فعندئذ يتعين على الوكالة الدولية للطاقة الذرية أن تحيل الأمر إلى مجلس الأمن من أجل تنفيذ الامتثال.

ويتعين على مجلس الأمن، بوصفه السلطة العليا لفرض تنفيذ معاهدة عدم الانتشار، أن يصدر قراراً يوضح فيه أن الدولة التي تنسحب من المعاهدة تظل مسؤولة عن المخالفات التي تكون قد ارتكبت حين كانت تلك الدولة لا تزال طرفاً في المعاهدة. وكما هو الحال بالنسبة للأغلبية العظمى من المعاهدات، فإن معاهدة عدم الانتشار تتضمن بنداً بشأن الانسحاب، في

المادة العاشرة، يسمح لكل طرف بالانسحاب إذا ما تعرضت "مصالحة العليا" للخطر. على أنه من وجهة نظر الردع والتفويض، من الأهمية بمكان إزالة وهم الدول حول أنها تستطيع المراوغة بشأن التزامها المتعلق بمعاهدة عدم الانتشار وأن تزحف حتى تصل إلى عتبة الأسلحة النووية ثم تتسحب من المعاهدة وتقوم على وجه السرعة بصنع أسلحة نووية دون أن تواجه العواقب.

يتعين على مجلس الأمن اعتماد قرار ينص على عدم السماح للدولة التي تتسحب من معاهدة عدم الانتشار — سواء أكانت قد انتهكت المعاهدة أم لم تنتهكها — بالاستمرار في استخدام المواد أو المرافق أو المعدات أو التكنولوجيا النووية التي حصلت عليها من بلد آخر قبل ذلك الانسحاب. ويجب أن ينص هذا القرار أيضاً على وجوب تفكيك تلك المرافق والمعدات والمواد النووية أو إتلافها أو إعادتها إلى الدولة التي قدمتها في ظل التحقق الدولي. وإذا تبين أن الدولة المنسحبة لا تريد أو لا تستطيع الامتنال لذلك، فعندئذ يمكن تفويض مجلس الأمن أو الدولة الموردة للتكنولوجيا، كإجراء أخير، بتدمير المرافق أو المعدات أو المواد المعنية. ودعماً لهذا القرار (دون أن يكون مشروطاً به)، يتعين على جماعة الموردين النوويين الموافقة على تضمين بنود في اتفاقيات نقل المساعدة التكنولوجية تنص على أنه لا يجوز استخدام عمليات النقل الكبيرة للمواد أو المرافق أو المعدات أو أنواع التكنولوجيا النووية في حال انسحاب الدولة المتلقية من معاهدة عدم الانتشار. في تلك الحالة، سيكون لدى الموردين المزيد من القدرة على إقناع أو إجبار الأطراف المتلقية على الامتنال لالتزاماتها المتعلقة بعدم الانتشار.

الإجراء الطوعي

وفي الوقت الذي يجري فيه انبثاق نظام قانوني يتعلق بالانتشار النووي، فإنه يتعين على الشركات والبنوك وحتى المنظمات غير الحكومية أن تتضافر لكي تتأكد من أن التجارة الدولية وممارسات الإقراض تتصدى هي بدورها أيضاً للمشكلة. وتمثل *التدابير الطوعية* إحدى الطرق للقيام بذلك على وجه السرعة. وفي السنوات قريية العهد، تم اللجوء إلى مثل تلك التدابير كوسيلة لتجنب فيها الدول والعناصر الفاعلة من غير الدول، على السواء، تنظيمًا جديدًا أو تخفيف المشكلات الخطيرة، في حال عدم وجود قوانين جديدة أو بانتظار صدورها.

لن تكون التدابير الطوعية بديلاً عن السعي لإقامة نظام دولي لتجريم الانتشار. بل يجب بالفعل تسريع مثل تلك المفاوضات. وفي الوقت نفسه، من شأن التدابير الطوعية أن تسمح

للاعبين رئيسيين، لا سيما على الساحة التجارية، بأن تتخذ إجراءات مبكرة. ومن شأن التوافق الدولي على الحاجة إلى تلك التدابير أن يضيف قوة معنوية للتدابير ذاتها، وأن يشكل دافعاً قوياً للمفاوضات الرامية إلى وضع نظام قانوني.

على سبيل المثال، قد تطبق بلدان بشكل طوعي مدونة سلوك تحظر تقديم المساعدة على انتشار مكونات أو تكنولوجيا نووية أو التحريض على ذلك. وتعتبر المدونة الدولية للممارسات المتعلقة بانتشار مكونات الصواريخ مثلاً على تلك المقاربة. لقد أصبح الآن نظام ضبط تكنولوجيا الصواريخ جاهزاً، وهو يعمل منذ زمن طويل كآلية لضبط الصادرات من منتجي التكنولوجيات ذات الصلة بالصواريخ. وقد ظهرت مدونة السلوك التي تتعلق بالصواريخ في السنوات الخمس الأخيرة فقط، كطريقة لتعزيز نظام ضبط تكنولوجيا الصواريخ. وتجذب هذه المدونة المزيد من البلدان، غير الأعضاء في نظام ضبط تكنولوجيا الصواريخ، للمشاركة في توافق دولي بشأن الحاجة إلى ضبط الصادرات ذات الصلة بتكنولوجيا الصواريخ. وبالتالي، فهو يمثل آلية طوعية تعزز نظاماً قائماً ويسعى إلى توسعة دائرة البلدان التي تتمسك بمبادئه.

مؤسسات البنوك والإقراض

لقد أصبحت الصناعة البنكية منخرطة في مجموعة من الآليات الطوعية في السنوات قريبة العهد، مثل تلك التي تتناول المخاوف المتعلقة بالسياسة البيئية والعمالية. وتوفر "مبادئ الإكوادور" التي انبثقت عن البنك الدولي مبادئ توجيهية للبلدان المقرضة التي لم تظهر في الماضي اهتماماً بالمحافظة على معايير بيئية أو اجتماعية في المشاريع الكبيرة. إن مبادئ "الإكوادور" تطلب من المقرضين أن يشترطوا المحافظة على تلك المعايير في مشروع من المشاريع كشرط لتقديم القروض. وثمة أعداد متزايدة من البنوك التي تنقيد بالمبادئ في عمليات الإقراض التي تمارسها، وذلك على الأقل لتجنب الحرج الناجم عن تقديم قروض إلى مشاريع يتضح أنها غير سليمة من الناحية البيئية أو تؤذي الثقافات المحلية^{١٦}.

وباستطاعة البنوك أيضاً اعتماد "سلامة عدم الانتشار" كمبدأ في تقديم القروض على النطاق الدولي. ويمكن للضرر الذي يسببه الانتشار النووي أن يكون مدمراً، مثل الآثار طويلة الأمد الناجمة عن التغيير البيئي أو الاجتماعي، التي يكون لها آثار مباشرة ومدمرة أكثر بالنسبة للاقتصاد العالمي. لقد وجد البعض أن قنبلة نووية واحدة يتم تفجيرها في مانهاتن تكلف

الاقتصاد العالمي ثلاثة تريليونات من الدولارات الأمريكية في غضون سنة واحدة^{١٧}. وبالتالي، فإن الحيلولة دون وقوع مثل هذا الحادث ممارسة سليمة من وجهة النظر التجارية، بالنسبة للبنوك.

يتجلى مثلاً للطريقة التي يمكن بها لمثل تلك المقاربة الطوعية أن تعمل في مجال الإقراض الدولي بحالة الشركة الماليزية التي كانت تنتج أجهزة طرد مركزي من أجل ليبيا بموجب عقد مبرم مع شركة واجهة في دبي. وكان يتعين على الجهة الصانعة الماليزية، على ما يبدو، أن تشتري كثيراً من المعدات وتعيد معالجة أدوات معمل من أجل إنتاج أجهزة الطرد المركزي. ومع أنه لم يتم الكشف عما إذا كان على الشركة الماليزية أن تقترض مالا من أجل هذه الأهداف، فإن أي شركة ناجحة يتعين عليها السعي إلى الحصول على قروض من وقت لآخر.

لذا، قد تنتظر البنوك، كشرط لمنح قرض من القروض، فيما إذا كان لشركة ما "شهادة حسن سلوك" نظيفة بشأن عدم الانتشار. ويمكن إضافة هذا المعيار المتعلق بعدم الانتشار إلى آلية قائمة مثل مبادئ "الإكوادور". وثمة بديل آخر يتمثل بوضع وثيقة ممارسات جديدة كل الجدة بغية إبراز المشكلات الخاصة المقترنة بالانتشار النووي. فإذا ساهمت شركة من الشركات في صنع قنبلة نووية غير مشروعة في مكان ما، وإذا وقعت تلك القنبلة بأيدي إرهابيين، فإن الضرر الذي سيلحق بالمجتمع الدولي سيكون فادحاً.

ما كل إقراض يأتي من البنوك التجارية الكبيرة متعددة الجنسيات أو من المقرضين الدوليين مثل البنك الدولي. ففي كثير من البلدان، لا سيما في آسيا، نجد أن البنوك الخاصة وبنوك الدولة متصلة اتصالاً وثيقاً. هنا، قد يكون من اللازم استحداث نظام هجين لا يكون طوعياً تماماً، بل ينطوي على تعليمات تصدر من الدولة. على سبيل المثال، بوسع الحكومة الصينية أن تطلب من البنوك أن تضمّن معياراً يتعلق بعدم الانتشار في عملية الإقراض. وهذا من شأنه أن يمثل توسعة لنظام ضبط الصادرات الصيني المتطور إلى درجة عالية.

مؤسسات الاستثمار

لا تقتصر الشركات على الافتراض، بل إنها تجمع رأس المال من خلال البحث عن المستثمرين. ويقوم مديرو الاستثمارات الكبيرة وصناديق الأسهم بشكل متزايد بدفع الشركات إلى التقيد بأفضل الممارسات كشرط مسبق للاستثمار. فهم يخشون مما يلحق بسمعتهم من ضرر يصيب محافظهم الاستثمارية في حال ارتكاب الشركات التي يستثمرون فيها انتهاكات لحقوق الإنسان أو إساءات أخرى.

المثال على ذلك هو طريقة شركة إف وسي (F&C) وهي مؤسسة استثمارية أوروبية رائدة تقوم بإدارة ١١٨,٢ مليار دولار. فهي تجري حواراً مع الشركات التي تستثمر فيها، بغية تقييم الطريقة التي تدير فيها المخاطر التي تتصل بالحكم الرشيد والعوامل الاجتماعية والبيئية والأخلاقية. وهم يفعلون ذلك بغية تشجيع الممارسات التجارية التي لا غبار عليها التي من شأنها تعزيز قيمة الشركة بالنسبة للمساهمين^{١٨}. وتتضمن الأمثلة المتعلقة بالممارسات التجارية الطيبة استحداث سياسات محددة للتصدي للأخطار وتشكيل لجان مراجعة خاصة وتحديد المسائلة وإجراءات الإبلاغ وتدريب جهاز العاملين. ومرة أخرى، فإن تضمين الانتشار النووي في قائمة عوامل الخطر يجب أن يكون عنصراً جاذباً لشركات الاستثمار المهمة بالضرر الذي يلحق بسمعتها.

صناعات الإنتاج والخدمات

تستطيع الصناعات الكبيرة وشركات الإنتاج، بما في ذلك الشركات متعددة الجنسيات، اعتماد مدونات سلوك خاصة بها لمكافحة مشكلات الانتشار. وكما هو الحال في مؤسسات الإقراض والاستثمار، فإن مجموعة صناعية واحدة على الأقل قد استحدثت برنامجاً طوعياً للتصدي لقضية ما من القضايا الدولية ذات الشأن. فقد عملت مجموعة دي بيرز (De Beers)، وهي أكبر منتج للماس في العالم، بالتعاون مع الحكومات والمنظمات غير الحكومية لتطوير آلية كيمبرلي (Kimberly Process)، وهي آلية ترمي إلى وقف التجارة في الماس الذي يأتي من مناطق تشهد صراعات أو حروباً أهلية.

تتضمن آلية كيمبرلي نظاماً دولياً متفقاً عليه لضمان شحنات الماس وتوصيات إضافية من أجل استخراج الماس، والصادرات والواردات، والإحصائيات الموحدة المتعلقة بتجارة الماس. لقد كانت عملية معقدة، لكنها نجحت في خاتمة المطاف، إذ انخرطت فيها الصناعة والحكومة وجماعة المنظمات غير الحكومية والأمم المتحدة. وقد تمثل عامل هام في نجاحها في أضواء وسائل الإعلام التي استطاعت المنظمات غير الحكومية تسليطها على الأثر الذي تحدثه تجارة الماس في تأجيج الصراعات أو تمويلها^{١٩}.

بالنظر إلى العواقب الوخيمة التي تنجم عن هجوم نووي أو كيميائي أو بيولوجي محتمل، فينبغي أن يكون انتباه وسائل الإعلام والجمهور عاملاً في التأثير في اتخاذ تدابير طوعية لضبط الاتجار بمكونات الأسلحة. على أنه — من حسن الحظ — بالنظر إلى أن مثل تلك الهجمات لم تقع بعد على نطاق واسع، فقد اشتهرت وسائل الإعلام والجمهور بكونهما في مأمن من الأخطار. لقد كان للصور التي التقطت لهجوم أوم شينريكيو (Aum Shinrikyo) بواسطة غاز سارين السام في قطار أنفاق طوكيو، أو للأكراد الذين قتلهم صدام حسين بواسطة الغازات السامة، بعض الأثر، لكنه كان سريع الزوال. يظل غياب اهتمام وسائل الإعلام والجمهور عائقاً خطيراً يعيق استحداث تلك التدابير في ميدان عدم الانتشار.

وتتمثل مشكلة أخرى بالطابع المزدوج لكثير من المكونات التي يمكن استخدامها في برامج الأسلحة. فقد دافعت الشركة الماليزية، المتورطة في بيع أجهزة الطرد المركزي إلى ليبيا من أجل تخصيب اليورانيوم، عن نفسها بأنها إنما كانت تصنع بعض المكونات فحسب، ولم يكن لديها أي فكرة عن استخدامها النهائي. هذه المشكلة تحدث بشكل خاص في المجالين الكيميائي والبيولوجي، حيث يمكن تحويل كل مصنع للأسمدة إلى إنتاج الأسلحة الكيميائية وكل مصنع للأدوية إلى إنتاج أسلحة بيولوجية.

الاستفادة من التكنولوجيا والإجراءات

على الرغم من الطابع المتنوع للاتجار بمكونات الأسلحة، فإن من الممكن الاستفادة من التكنولوجيا والإجراءات في حل المشكلات المعقدة المتعلقة بتتبع الاستخدام النهائي للمكونات والمصادقة عليه. تلك التدابير يمكن أن تكون على درجة من العمق، كأن يتم وضع علامات على فرادى القطع في الشحنات بشيفرة الخطوط ورقائق الألياف البصرية أو بواسطة نبیطة تتبّع

وتحقّق لا يمكن محوها. هذه التكنولوجيات أصبحت تُستخدم الآن على نطاق واسع لأغراض تجارية مثل ضبط الجرد. في هذه الحالة، سيكون التأكد من عدم الانتشار عنصراً يُضاف إلى إجراءات صارمة.

يمكن استخدام تكنولوجيات وإجراءات أخرى أصبحت قائمة الآن في قطاعات أخرى لتتبع عملية النقل أو الشحن ذاتها. على سبيل المثال، أصبحت مراقبة السفن في البحر بواسطة الأقمار الصناعية متوفرة لبعض الأغراض، مثل تتبع صيد الأسماك غير القانوني. ويمكن تطوير بدائل تتمثل بإجراءات وُضعت للتأكد من الممارسات البيئية والعمالية الصحيحة بالنسبة للسفن في الموانئ لتوفير ضمان لعدم الانتشار.

على سبيل المثال، لقد اشتكى الكوريون الشماليون من أن التنفيذ الياباني لأنظمة المنظمة البحرية الدولية المتعلقة بالممارسات البيئية، بما في ذلك عمليات تفتيش السفن، قد أدت إلى إبطاء التجارة التي تتم عبر البحر مع اليابان حتى وصلت إلى ما يشبه الجمود. وبما أن القلق الدولي قد ازداد بشأن اتجار كوريا الشمالية بمواد أو مكونات الأسلحة، فإن بإمكان تلك التدابير الوطيدة أن تلعب دوراً ما في مجال عدم الانتشار.

بل إنه حان الوقت، في واقع الأمر، للقيام بمراجعة شاملة للطريقة التي يمكن بها لتدابير المراقبة الجمركية البحرية القائمة أن تساهم في أنشطة تنفيذ أكثر صرامة بموجب مبادرة أمن الانتشار. ويمكن للتكنولوجيات والإجراءات القائمة الآن، ليس فقط في المنظمة البحرية الدولية فحسب، بل أيضاً بموجب الاتفاقيات الدولية التي تحظر الاتجار بأنواع المعرضة لخطر الانقراض أو المتعلقة بالحفاظ على الموارد الطبيعية مثل الثروة السمكية، أن تقدم أفكاراً جيدة أو حتى النموذج الأولي لمقاربة متدرجة ترمي إلى وقف التجارة بمكونات الأسلحة^{٢٠}.

وفي حين أنه بالإمكان تحقيق التدابير الدولية الهامة على وجه السرعة في بعض الأحيان — كما هو الحال بالنسبة لقرار مجلس الأمن رقم ١٥٤٠ — فإن القوانين والأنظمة الوطنية والدولية تستغرق وقتاً أطول بكثير بصفة عامة. في غضون ذلك، يتعين استحداث التدابير الطوعية التي لم تلعب حتى الآن دوراً رئيسياً في سياسة عدم الانتشار، بغية تشديد ضوابط الانتشار والتنفيذ الفعال.

خلاصة التوصيات المتعلقة بالسياسات

- استحداث قوانين وطنية نموذجية من أجل تجريم وردع واكتشاف الانتشار النووي بموجب قرار مجلس الأمن الدولي رقم ١٥٤٠.
- تطوير القانون الدولي الشامل لتجريم انتشار الأسلحة والمواد النووية وتسهيل ملاحقة الدول والفاعلين من غير الدول.
- استحداث نظام للإعلان أو شرط للإبلاغ من أجل التمييز بين التجارة النووية المشروعة وغير المشروعة.
- تشجيع الوكالة الدولية للطاقة الذرية على اعتماد قواعد تقيد تقديم المساعدة النووية للدول غير الممتثلة بالكامل لالتزامات معاهدة عدم الانتشار.
- اعتماد قرارات من خلال مجلس الأمن الدولي تنص على اعتبار الدول التي تتسحب من معاهدة عدم الانتشار مسؤولة عن انتهاكات المعاهدة وحظر استمرار استخدامها للمواد والمرافق التي جرت حيازتها حين كانت طرفاً في المعاهدة.
- متابعة مدونات سلوك طوعية ذات صلة بالموضوع لدى شركات الاستثمار والبنوك والصناعة بغية الحد من الاتجار بالمواد النووية ومنعها.
- القيام بمراجعة شاملة للطريقة التي يمكن فيها للتدابير البحرية والجمركية القائمة أن تساهم بأنشطة تنفيذ جديدة أكثر صرامة بموجب مبادرة أمن الانتشار.

دبلوماسية صارمة: مجلس أمن دولي برؤية جديدة

إن أعضاء مجلس الأمن الخمسة الذين يتمتعون بحق الفيتو — الولايات المتحدة والصين وفرنسا وروسيا والمملكة المتحدة وزعماءهم — وليس "أمم متحدة" غير منظمة، هم الذين يحددون إلى حد كبير ما إذا كان نظام دولي يستند إلى القواعد يمكن أن ينجح. فإذا فشلوا في تولي القيادة، فإنهم لن يقوضوا عدم الانتشار فحسب، بل إنهم سيضعفون نظام الأمم المتحدة وقوتهم على حد سواء.

كان قرار مجلس الأمن رقم ١٥٤٠ خطوة إيجابية لقيت الترحيب بعد انقضاء سنوات عدة من التردد والضغينة بين أعضاء مجلس الأمن بشأن العراق وكوريا الشمالية وإيران إلى حد ما. على أنه تبقى شكوك كبيرة حول ما إذا كان بإمكان الدول الخمس الرئيسية، المنفذة للقرارات بشكل دائم في مجلس الأمن، التوفيق بشكل كافٍ بين مصالحها التي كثيراً ما تكون متعارضة بحيث تشكل جبهة موحدة ضد الانتشار. لقد كانت الصين وروسيا في كثير من الأحيان مصدرين رئيسيين للقلق بشأن الانتشار. فهما، وفي بعض الأحيان الدول الأخرى دائمة العضوية في المجلس، بما في ذلك الولايات المتحدة، كثيراً ما تتحاشى إجراءات المجلس خشية أن تشكل تلك الإجراءات سوابق تتعلق بالتنفيذ يمكن أن تقيد حرية تصرفاتها. فمصادقية مجلس الأمن واستعداده لفرض تنفيذ عدم الانتشار يضعفان عندما كون أيدي أعضائه ملوثة.

ليست هناك صيغة سحرية يمكنها تحقيق التآلف بين الولايات المتحدة وروسيا والصين وفرنسا والمملكة المتحدة^{٢١}. فالشرط الأول هو أن يرغب زعماء الولايات المتحدة في بذل الوقت والطاقة والصبر مما يلزم لبناء التفاهم المتبادل، إن لم يكن التوافق، بين الأعضاء الخمسة بشأن طبيعة الأخطار النووية وأولوية السياسات اللازمة لتحقيق الامتثال الشامل لمعايير عدم الانتشار وقوانينه.

وتتمثل الخطوة المنطقية الثانية بعد القرار رقم ١٥٤٠ في قيام الولايات المتحدة بتنسيق اجتماع قمة لرؤساء دول الصين وفرنسا وروسيا والمملكة المتحدة بالسرعة الممكنة بعد مؤتمر استعراض معاهدة عدم الانتشار لعام ٢٠٠٥، لإيضاح التعهدات التي سيقومون بالاضطلاع بها بغية دفع عجلة الامتثال الشامل على أساس معايير وقواعد عدم الانتشار النووي. من شأن قمة لم يسبق لها مثيل من هذا القبيل أن تبرز الأهمية التي توليها هذه الدول الخمس الرئيسية لدورها في حماية مواطنيها والعالم من الخطر الذي لا يضارعه خطر والناجم عن استخدام الأسلحة النووية. ومن شأن الإعلان عن القمة قبل انعقاد مؤتمر مراجعة معاهدة عدم الانتشار أن يزيد احتمال أن يسفر المؤتمر عن توافق في الآراء، بدلاً من الخلاف.

يتعين على مجلس الأمن تعزيز قدرته على فرض عدم الانتشار على أساس أكثر روتينية عبر المضي في تطوير شرط القرار رقم ١٥٤٠ القاضي بأن ترفع الدول تقارير توثق تنفيذها للقوانين المطلوبة. وللتمكن من إدارة هذا الإبلاغ المتضمن في التقارير، يتعين على المجلس تعزيز لجنة المراقبة التي أنشئت بغية جمع وتقييم التقارير التي تقدمها الدول. ويجب أن تكون

اللجنة على غرار النموذج الناجح المتمثل بلجنة مكافحة الإرهاب، والتي تشرف على تنفيذ القرار رقم ١٣٧٣، والتي يجري تعزيزها الآن بمدير تنفيذي ومديرية لجهاز العاملين. وبالنظر لأهمية القرار رقم ١٥٤٠، فإن مقارنة مماثلة تصبح لازمة. ويتعين على اللجنة أيضاً الدعوة إلى التحقق المجتمعي، عبر جمع وتقييم التحاليل من مصادر حكومية والمتعلقة بامنتال الدول لشروط القرار، وإحالتها إلى مجلس الأمن.

خلاصة التوصيات المتعلقة بالسياسات

- عقد قمة للأعضاء الخمسة بغية تحديد الالتزامات الوطنية اللازمة لتعزيز آليات وقوانين عدم الانتشار.
- تعزيز لجنة المراقبة المنشأة لكي يجمع قرار مجلس الأمن رقم ١٥٤٠ ويقيم تقارير الدول التي توثق تنفيذ القوانين المتصلة بعدم الانتشار.

عمليات التفتيش الناجحة

إن عمليات التفتيش الدولي النشطة هي عنصر أساسي لدفاع قوي وفعال لمكافحة الانتشار. فعمليات التفتيش الدولي تضيف مصداقية شرعية لفرض عدم الانتشار، فضلاً عن كثير من المهارة والذاكرة المؤسسية. ولدى الولايات المتحدة موارد هائلة يمكن أن تكمل عمليات التفتيش الدولي.

ثمة سياسة قائمة للولايات المتحدة ترمي إلى زيادة قدرات التفتيش النووي للوكالة الدولية للطاقة الذرية، لكن هذه السياسة لم تزل حتى الآن مجرد كلام. فالوكالة تحتاج، في الحد الأدنى، إلى زيادة ميزانيتها وتوسعة نطاق صلاحياتها. ولقد عانت هذه الوكالة خلال أكثر من عقد من الزمن من عدم نمو ميزانيتها على الرغم من العدد المتزايد من المسؤوليات التي تضطلع بها.

وكما أورد ذلك الرئيس بوش والمدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية، محمد البرادعي، وتقرير الأمم المتحدة الصادر عن الهيئة العليا التابعة للأمين العام، بشأن التهديدات والتحديات والتغيير، فإنه يتعين أن يكون البروتوكول الإضافي المقترن باتفاقيات الحماية القائمة، إلزامياً بالنسبة لجميع الدول. وقد قام أقل من ثلث أعضاء الأمم المتحدة البالغ عددهم ١٩١

عضواً بتعزيز هذا البروتوكول، بحيث يتيح المزيد من التفتيش الاقتحامي للمرافق النووية. (صادقت الولايات المتحدة على البروتوكول في أوائل عام ٢٠٠٤). ويتعين على الولايات المتحدة أن تتهز كل فرصة لجعل تنفيذ البروتوكول أمراً إلزامياً، ابتداءً من البناء على التوافق بشأن مسألة اجتماعات مجموعة الدول الثماني الصناعية، ومؤتمرات مراجعة معاهدة عدم الانتشار ومنظمة معاهدة شمالي الأطلسي (الناتو)، ومنندى آسيا – والمحيط الهادئ للتعاون الاقتصادي ومنظمة الدول الأمريكية. وكما وردت مناقشة الموضوع في الفصل الرابع من التقرير الراهن، "وقف عمليات نقل المواد: ضوابط التصدير ومنعه" يجب جعل عمليات نقل التكنولوجيا النووية من قبل أعضاء مجموعة الموردين النوويين مشروطة بالمصادقة.

يتعين على الولايات المتحدة أن تشجع الأمين العام للأمم المتحدة على استعراض عمليات التفتيش التي قامت بها لجنة الأمم المتحدة الخاصة بالعراق (أونسكوم) ولجنة الأمم المتحدة للمراقبة والتحقق في العراق (أنموفيك). وقد تبين الآن أن عمليات التفتيش الاقتحامية المذكورة قد حققت نجاحاً كبيراً، حتى في أقصى الظروف. فإلى جانب الإجراءات العسكرية والعقوبات وآليات التصدير والاستيراد، فإن عملية التفتيش قد أفضت في خاتمة المطاف إلى اكتشاف وإزالة جميع أسلحة العراق غير التقليدية ومرافق إنتاجها؛ وقد تمكن المفتشون أيضاً من تدمير أو مراقبة تدمير عناصر الأسلحة الكيميائية والبيولوجية^{٢٢}.

استناداً إلى هذا الاستعراض لعمليات التفتيش، يتعين على مجلس الأمن النظر في أن ينشئ تحت سلطته قوة قادرة على إجراء عمليات تفتيش دولية دائمة لمكافحة ومنع الانتشار. وتوجد قدرات تفتيش أخرى: الوكالة الدولية للطاقة الذرية المعنية بالبرامج النووية ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية المعنية بالمواد والمرافق الكيميائية. على أنه لا توجد في الوقت الراهن سلطة تفتيش قادرة على القيام بعمليات تفتيش خاصة، تشمل الدول التي لا تشارك في المعاهدات ذات الصلة بالموضوع أو تنتصدي للوجود المحتمل للأسلحة البيولوجية والصواريخ. مثل هذه القدرة الجديدة من شأنها أن تملأ هذه الفجوات العميقة وتقوم في الوقت نفسه بتوفير التنسيق الوثيق مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية ومنظمة منع الأسلحة الكيميائية.

وتتمثل إحدى الطرق لإيجاد هذه القدرة بالبناء على خبرات ومهارات فرق التفتيش التي أنشئت في العراق. فيمكن لمجلس الأمن معاودة زيارة مهمة التحقق والمراقبة في العراق وتوسعتها لتشمل دولاً أخرى حسب ما تدعو إليه الحاجة. لدى لجنة المراقبة والتحقق في الوقت

الراهن خمسون من الخبراء العاملين في مقر الأمم المتحدة، ولديها قائمة تضم ٣٥٠ خبيراً ينتسبون إلى خمس وخمسين دولة وهم قادرون ومستعدون للاضطلاع بالمهام التفتيشية. ويمكن الإبقاء على إدارة التفتيش التابعة للأمم المتحدة التي تضم جهازاً من العاملين الرئيسيين النشطين، والتي يمكن توسعتها عندما تدعو الحاجة إلى ذلك من أجل كل مهمة بعينها. ويمكن لمثل هذا الجهاز الدائم الذي يعمل في مجال التفتيش توفير ذاكرة مؤسسية وخبرة دولية وقدرات قيمة قابلة للنشر بسرعة وبتكلفة منخفضة. وهذا من شأنه ليس فقط أن يخفف عبء الولايات المتحدة، بل أن يوفر على نحو أكثر نجاعة المراقبة والتحقق طويلي الأمد اللذين يشكلان جزءاً حيوياً من عملية التفتيش.

لقد وضعت الدكتورة باربارا هاتش روزنبرغ من جامعة نيويورك مخططاً مفصلاً للمهام الممكنة والبنية والمتطلبات اللازمة لوكالة تفتيش جديدة تابعة للأمم المتحدة^{٢٣}. وثمة دراسات مفيدة أخرى تتضمن تحليلاً قام به تريفور فيندلي من مركز أبحاث التحقق والتدريب والمعلومات في لندن^{٢٤}.

عناصر أنظمة التفتيش الناجح

تدل التجربة الماضية على أن عمليات التفتيش الدولي هي رد فعال على الانتشار حين تتوفر ثلاثة عوامل: تكليف قوي وميزانيات كافية لعمليات التفتيش والموارد، وتوافق بشأن العواقب الصارمة، بما في ذلك احتمال استخدام القوة العسكرية.

تكليف قوي

يعد مجلس أمن دولي موحد أمراً أساسياً لأي نظام تفتيش. ولن يكون من السهل استبقاء تصميم مجلس الأمن — لا سيما مع مرور الزمن، كما دلت على ذلك التجربة في العراق — لكنه أمر حاسم جداً للنجاح، بحيث إنه يستحق أن تُبذل الجهود من أجله. فهو يقتزن بالشرعية والتحقق المستقل الذي لا يضارعه تفتيش من طرف واحد. فمن دونه، من شأن العقوبات وضوابط الصادرات والواردات، وكلها تحتاج إلى دعم من جهات عدة، أن تنهار. ومرة أخرى، فإن ذلك ينطوي على المغامرة بمصدقية وفعالية الدول دائمة العضوية في مجلس الأمن. فإخفاقها في التصرف عندما أحالت الوكالة الدولية للطاقة الذرية قضية كوريا الشمالية إلى

المجلس في عام ٢٠٠٢، وتمنع المجلس الظاهر من أن تُحال إليه قضية إيران، يوضحان أن تحقيقاً لتصميم سياسي يمثل تحدياً رئيسياً.

ميزانيات وموارد كافية للتفتيش

يحتاج المفتشون إلى قدرات وموارد كافية، بما في ذلك طائرات يو-٢ التجسسية التي تحلق على ارتفاعات عالية وغير ذلك من معدات المراقبة والطائرات المروحية والوصول الحر إلى العلماء والمواقع^{٢٥} والمشاركة في المعلومات الاستخبارية مع دول أخرى. والعامل الأخير ذو أهمية حاسمة مطلقة لنجاح أي نظام تفتيش، لأنه يتيح للمفتشين إمكانية أفضل لتحديد المواقع المشتبه فيها والأفراد المطلعين على معلومات قيمة. وعلاوة على ذلك، لا بد من توافر تمويل كافٍ لضمان المراقبة المتواصلة وتدمير مخزونات الأسلحة الموجودة في أنحاء العالم. وللمساعدة على الحماية من سرقة الإرهابيين لمخزونات الأسلحة، ولزيادة القدرة على التحقق من أن الدول متقيدة بالتزامات عدم الانتشار، فإنه يتعين على الولايات المتحدة أن تكون هي الرائدة في بذل الجهود لزيادة الميزانيات والقدرات التقنية لوكالات التفتيش الدولية.

التوافق بشأن العواقب الصارمة، بما في ذلك احتمال استخدام القوة العسكرية

وأخيراً، فإن أي جهد يُبذل في مجال التفتيش يجب أن تدعمه عواقب جادة في حال عدم التقيد بعدم الانتشار. فبعد سنوات من مواقف التحدي، عندما كانت الولايات المتحدة على أهبة اجتياح العراق في عام ٢٠٠٣، فقد امتثل صدام حسين لعمليات التفتيش، حتى مع أن ذلك الامتثال لم يصل إلى درجة الكشف التام عن الأنشطة التي كانت تجري في الماضي. ومما لا شك فيه أن الحلول المستقبلية سوف تقتضي مقاربة معدلة، إذ إن الحشد العسكري الضخم الذي جرى في حالة العراق لن يكون ممكناً في كثير من الأحيان. لذا يتعين على صناع السياسات النظر في إعداد ترتيبات بديلة، مثل عمليات التفتيش القسري التي تتطوي على عمليات تفتيش أكثر صرامة وأكثر اقتحاماً تدعمها قوة ذات مصداقية في حالات وضع العقوبات^{٢٦}.

في حال عدم نجاح عمليات التفتيش والعقوبات والقيود الأخرى في مهمة نزع سلاح دولة غير متعاونة، يجب أن تكون الأمم المتحدة أو تحالف ذو مصداقية من الدول على استعداد

للتفويض بالقيام باستخدام القوة العسكرية كملاذ أخير. إن إشراك هيئة تفتيش تابعة لمجلس الأمن الدولي يمكن أن يجعل مجلس الأمن أكثر ميلاً إلى استخدام القوة، إذ إنه يغامر بمصداقيته.

خلاصة التوصيات المتعلقة بالسياسات

- حث الأمين العام على تنظيم استعراض لأداء اللجنتين اللتين تركز عملهما على العراق، وهما لجنة الأمم المتحدة الخاصة المعنية بالعراق ولجنة المراقبة والتحقق التابعة للأمم المتحدة.
- إذا تبين أن ما يتوصل إليه مؤتمر الاستعراض يبرر ذلك، حث الأمين العام للأمم المتحدة على النظر في إنشاء قوة قادرة على إجراء عمليات تفتيش دولية دائمة معنية بقضايا عدم الانتشار وتهتم بالأسلحة الكيميائية والبيولوجية وأنظمة إطلاقها.
- استخدام جميع الأماكن للدعوة إلى اعتماد البروتوكول الإضافي للوكالة الدولية للطاقة الذرية من قبل جميع الدول.
- العمل على وضع أنظمة تفتيش دولي يكون لها تكليف دولي قوي وميزانيات وموارد كافية، وتوافق دولي بشأن العواقب الوخيمة التي تترتب في حال عدم الامتنال.

استخدام القوة

مكافحة الانتشار والإجراءات الاستباقية

تلعب مكافحة الانتشار دوراً رئيسياً في سياسة عدم الانتشار. وقد تم إبرازها في "الاستراتيجية الوطنية لمكافحة أسلحة الدمار الشامل" (ديسمبر ٢٠٠٢) بوصفها أحد الأعمدة الثلاثة — إلى جانب عدم الانتشار وإدارة العواقب — المتعلقة بالردع والدفاع ضد استخدام الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية. وإذا فشلت الدبلوماسية والردع، فإنه يتعين على الولايات المتحدة أن يكون لديها قوات عسكرية جاهزة لإحباط الهجمات التي تنطوي على الأسلحة غير التقليدية. على أن استراتيجية الولايات المتحدة وميزانياتها تبالغ مبالغة كبيرة في تأكيد الردود العسكرية على الانتشار على حساب الركيزتين الحاسمتين الأخريين. وي طرح

الإرهاب، علاوة على ذلك، التحدي الجديد المتمثل بالجماعات المبعثرة والمرافق التي تصعب مهاجمتها بوسائل عسكرية تقليدية. فلا بد من مقاربة مضادة للانتشار أوسع نطاقاً.

يتعين على الجهود الرامية إلى تعزيز مكافحة الانتشار التركيز على أربع مناطق، أولاًها قدرة القوات الأمريكية على القتال في بيئة حرب نووية أو كيميائية أو بيولوجية. ومن شأن الأنشطة الرامية إلى تعزيز قدرة الولايات المتحدة في هذا الجانب أن تتضمن الأبحاث المتعلقة بالمجسات التحذيرية الكيميائية والبيولوجية وحيازتها، فضلاً عن اللقاحات والأغطية الواقية والمركبات المغلقة إغلاقاً محكماً ووسائل حماية القواعد. ثانياً، يجب توافر أسلحة تقليدية جديدة لمهاجمة الأسلحة الكيميائية أو البيولوجية. ثالثاً، يتعين استحداث وإتاحة معدات وتدريب أفضل للشرطة ورجال الإطفاء وغيرهم من العاملين في نطاق الخدمات، والذين يغلب احتمال انخراطهم في ملاحقة الإرهابيين والرد عليهم داخل الولايات المتحدة. رابعاً، تعد المعلومات الاستخبارية الدقيقة، والتي تصل في الوقت المناسب، لاكتشاف النشاط غير المشروع والأخطار المحتملة، عنصراً حاسماً يجب مراجعته وتحسينه على الدوام.

احتمالات التصدي للهجمات الصاروخية

إن القسم الأعظم من الميزانية الدفاعية للولايات المتحدة والمتعلقة بمكافحة الانتشار مخصص للأسلحة المضادة للصواريخ — والتي تُقدّر في الوقت الراهن بنحو ١١ مليار دولار في السنة، من أصل ما مجموعه نحو ١٣ مليار دولار — ويتم إنفاق الأغلبية العظمى منها على نظام قومي لمواجهة الصواريخ بعيدة المدى^{٢٧}. هذا التخصيص غير متناسب إلى حد كبير مع الخطر الناجم عن الصواريخ الباليستية ولا يفيد إلا قليلاً في الدفاع ضد أكثر الأخطار المحتملة. لقد استنتجت أجهزة الاستخبارات الأمريكية والمسؤولون العسكريون منذ سنوات أن الولايات المتحدة هي على الأغلب عرضة للهجوم بواسطة سلاح نووي يتم إطلاقه بالخفاء من سفينة أو طائرة أو شاحنة^{٢٨}.

من بين ما يربو على ١٩٠ دولة في العالم، يوجد ٣٠ دولة تمتلك صواريخ بالستية. ومعظم تلك الدول هي دول صديقة للولايات المتحدة، ومعظمها (أي ١٩ منها) لا تمتلك سوى صواريخ قصيرة المدى. فالصين وروسيا فقط هما القادرتان على مهاجمة الولايات المتحدة برؤوس نووية مركبة على صواريخ طويلة المدى تنطلق من الأرض^{٢٩}. ودولة واحدة معادية،

وهي كوريا الشمالية، تملك إمكان ضرب حتى جزء من الولايات المتحدة بصاروخ يتم إطلاقه من أراضيها. أما أهم تهديد صاروخي ذي شأن اليوم فإنه ناجم عن الزيادة البطيئة، لكن المطردة في عدد الدول التي تجري التجارب على الصواريخ متوسطة المدى. وثمة سبع دول — الصين والهند وإيران وإسرائيل وباكستان وكوريا الشمالية والمملكة العربية السعودية — تمتلك الآن مثل تلك الصواريخ. والخلاصة، هي أن التهديد بالصواريخ الباليستية محدود اليوم ويتغير ببطء نسبياً^{٣٠}.

يجب نزع الطابع السياسي عن أنظمة الصواريخ وإعادة هيكلتها. يجب إخضاع جميع الأنظمة لاختبارات شاملة وواقعية للتأكد من أن الولايات المتحدة وقواتها المسلحة تحصل على أسلحة صالحة للاستعمال. ويتعين على الرئيس أن يطلب من رؤساء الأركان، في حال عدم وجود ضغوط سياسية، أن يقوموا بتقييم للخطر الصاروخي وأن يقدموا توصياتهم المتعلقة بالميزانية بشأن الأنظمة الدفاعية. وعندما سئل رؤساء الأركان في عام ١٩٩٣، فإنهم قد أوصوا بتمويل الأبحاث بمستويات متواضعة من أجل نظام قومي لمواجهة الصواريخ طويلة المدى وأن يتم إنفاق القسم الأعظم من الأموال على نبائط اعتراضية للتهديد الصاروخي قصير المدى الذي تواجهه الولايات المتحدة وحلفاؤها بالفعل. ولم يحدث سوى تغييرات متواضعة في الخطر منذ ذلك الحين.

ثمة وسائل عملية عديدة للتصدي لخطر الصواريخ. إن الجهود التي تُبذل لاعتراض الصواريخ وهي خارج الجو يمكن إفشالها بسهولة بواسطة دمي خفيفة الوزن وغير ذلك من تدابير مضادة تكون متاحة لأي بلد قادر على صنع صاروخ بعيد المدى. ولم يبرهن النظام المضاد للصواريخ المنصوب في آلاسكا على أنه قادر على إحباط هذه الإجراءات المضادة وقد تعرض إلى تأخير كبير من حيث المواعيد والاختبارات وتجاوز الميزانيات المخصصة له، فضلاً عن المشكلات التقنية. ولا يستطيع المخططون العسكريون الاعتماد عليه ولا يفعلون ذلك لتوفير دفاع فعال. ويتمثل الدفاع الأفضل ضد صاروخ تطلقه كوريا الشمالية بـ"صاروخ اعتراضى قبل مرحلة الدفع إلى الأعلى" يقوم بتدمير أي صاروخ معادٍ وهو لا يزال على منصة إطلاقه.

كما أن نظام آلاسكا لا يستطيع اعتراض صاروخ قصير المدى يُطلق من سفينة شحن قبالة ساحل الولايات المتحدة. فمن غير العملي نشر شبكة صواريخ مضادة للصواريخ قصيرة

المدى (مثل شبكة صواريخ باتريوت أو ايجيس (Aegis) التي تطلق من السفن) بالأعداد اللازمة لحماية كل سفينة قادمة. فالدفاع الأمثل هو تدمير السفينة قبل إطلاق صواريخها.

وبالنسبة للهجمات المنطلقة من الأرض، يجب تطوير شبكات قادرة على اعتراض صواريخ سكود والصواريخ المشتقة منها، مثل صواريخ نودونغ الذي تنتجه كوريا الشمالية، والذي يبلغ مداه ألف كيلومتر والصواريخ الأخرى المستسخة منه مثل صاروخ شهاب الإيراني وصاروخ غاوري الباكستاني. هذه الصواريخ يمكنها تهديد القوات الأمريكية في الميدان، فضلاً عن حلفاء الولايات المتحدة. ومن غير الواضح ما إذا كانت أي من الدول التي تمتلك هذه الأسلحة تمتلك أيضاً رؤوساً حربية نووية صالحة للصواريخ، إلا أنه لا يمكن استبعاد أمر حصولها عليها في المستقبل. وفي مجالات أخرى، ينبغي مواصلة الأبحاث المتعلقة بتكثيف ايجيس النظام المضاد للطائرات المركب على سفن لمواجهة الصواريخ قصيرة المدى. على أنه بالرغم من التمويل الكبير، فإن التقدم المحرز في هذا المجال كان بطيئاً ويجب أن تكون التوقعات المتعلقة بالفائدة العسكرية لنظام ايجيس متواضعة.

تدل التجارب في جنوب آسيا وقبرص (حيث اعترضت الولايات المتحدة على إدخال الأنظمة المضادة للصواريخ، بوصفها إجراءً يزعزع الاستقرار في هذه المنطقة التي يسودها التوتر) على أنه حتى الأنظمة المضادة للصواريخ قصيرة المدى يمكن أن تقضي إلى العواقب غير المقصودة المتمثلة بحفز نشر صواريخ جديدة. فينبغي بذل المزيد من الجهود لمنع خطر الصواريخ في المقام الأول، على سبيل المثال، إعادة النظر في اقتراح الرئيس ريغان في ريكيافيك والقاضي بإزالة جميع الصواريخ الباليستية، أو بجعل الحظر الأمريكي – الروسي على الصواريخ الباليستية متوسطة المدى يأخذ شكل معاهدة عالمية، أو بإنهاء الاتجار بالصواريخ الباليستية قصيرة المدى.

الضربات الاستباقية

إن للولايات المتحدة حقاً متأصلاً والتزاماً أخلاقياً بأن تتخذ إجراءً عسكرياً استباقياً، إزاء خطر محقق يهدد أمنها القومي أو أمن حلفائها. غير أن أخطار الانتشار المستقبلية قد لا تظهر كأخطار فورية^{٣١}. وقد عانت الولايات المتحدة من صعوبات في الحصول على دعم واسع النطاق لغزو العراق، لأن أعمال الولايات المتحدة كان يُنظر إليها على نطاق واسع بأنها وقائية

— تدمير خطر يتهدها قبل أن يصبح وشيك الوقوع — وليست استباقية — تدمير خطراً وشيك الوقوع.

الجدول رقم ٣-١ الدول الثلاثون التي لديها صواريخ بالستية

ثمة تسعة عشرة دولة تمتلك صواريخ بالستية قصيرة المدى فقط (مداها دون الـ ١٠٠٠ كيلومتر).			
الإمارات العربية المتحدة	اليونان	تركمانستان	كازاخستان
البحرين	أرمينيا	تركيا	كوريا الجنوبية
الجمهورية السلافية	أفغانستان	روسيا البيضاء	ليبيا
العراق	أوكرانيا	سوريا	مصر
اليمن	تايلاند	فيتنام	
سبعة بلدان تمتلك صواريخ بالستية متوسطة المدى (مداها يتراوح بين ١٠٠٠ و ٣٠٠٠ كيلو متر)			
الصين	الهند	إيران	كوريا الشمالية
المملكة العربية السعودية	إسرائيل	باكستان	
بلد واحد يمتلك صواريخ بالستية متوسطة المدى (مداها يتراوح بين ٣٠٠٠ و ٥٠٠٠ كيلو متر)			
الصين			
خمس بلدان تمتلك صواريخ بالستية عابرة للقارات (مداها ٥٥٠٠ كيلومتر فما فوق)			
الصين	الولايات المتحدة	فرنسا	
المملكة المتحدة	روسيا		

لقد دعا زعماء مختلفون مثل وزير الخارجية الأمريكي هنري كيسنجر والأمين العام للأمم المتحدة، كوفي أنان، إلى مبادرة ترمي إلى وضع مبادئ توجيهية دولية للقيام بإجراء عسكري محتمل ضد تهديدات خطيرة ولكن غير وشيكة^{٣٢}. وقد أوصت اللجنة العليا للأمم المتحدة باعتماد معايير يستخدمها مجلس الأمن عند النظر فيما إذا كان سيفوز باستخدام القوة^{٣٣}. وقد حذر كيسنجر من أنه من دون هذه المبادئ التوجيهية فقد تعم الفوضى المتزايدة في العالم، حيث تقوم بلدان عديدة بحملات عسكرية وقائية تبررها مختلف المعايير الفردية. والمكان الأفضل لمناقشة تلك المبادئ التوجيهية هو مجلس الأمن الدولي، وإن كان يتعين استكشاف جهات أخرى، مثل الناتو.

وستكون عملية التفاوض نفسها ذات قيمة في توضيح قضايا حيوية، حتى لو لم يتم التوصل إلى اتفاق نهائي بشأنها. ومن المحتمل أن تكون الظروف التي تقتضي إصدار توصية

دولية باتخاذ إجراء عسكري استباقي نادرة، ولكن بما أن مثل هذا الإجراء قد يفضي إلى تكاليف باهظة، فإن من الأهمية بمكان القيام بمحاولة لضمان الدعم الدولي. وإذا كان الفاعلون الدوليون يمتنعون عن دعم التدخل العسكري، فإن عليهم، من جهة أخرى، أن يشعروا بأنهم ملزمون بتعزيز التصميم الدولي والإجراءات والأدوات اللازمة للحيلولة دون نشوء أزمات تتعلق بالانتشار في المقام الأول.

وتدل التجربة قريبة العهد على وجوب النظر في المعايير التالية لدى استحداث المبادئ التوجيهية: مستويات قرب الحدوث؛ إمكان ردع الخطر؛ نسبة التكلفة إلى الفائدة لدى اتخاذ إجراء عسكري؛ ونطاق السلطة السياسية^{٣٤}.

إيضاح مستويات قرب حدوث الخطر وتداعياته

لقد كان قرب حدوث الخطر معياراً قانونياً وعرفياً رئيسياً في تقرير مشروعية الاستخدام الاستباقي للقوة أو الدفاع التوقعي عن النفس. فقبل حرب العراق، كان مفهوم قرب الحدوث يُنظر إليه بصفة عامة على أنه خطر معقول ومحدد من المحتمل وقوعه في المستقبل العاجل^{٣٥}. غير أن قدرة الإرهابيين على حيازة الأسلحة الكيميائية أو البيولوجية أو النووية والهجوم دون سابق إنذار يعقد هذا المعيار الذي تعتمد الدول. وبالتالي، فإن ثمة حاجة إلى وضع تعريف دولي مشترك وفعال لمفهوم "قرب الحدوث الكافي" الذي يبرر استخدام القوة.

ويجب أن يتفاوت مستوى قرب الحدوث الذي يُعتبر كافياً لتبرير الإجراء العسكري بتفاوت حجم الخطر. وهذا يقتضي تصنيف أنواع الخطر في فئات منفصلة. فالبعبارة الدارجة الآن المتمثلة بـ "أسلحة الدمار الشامل" تضم ثلاث فئات من الأسلحة مختلفة جداً بشكل استخدامها مستويات مختلفة من الخطر، من الناحية المادية ومن حيث الأثر الناتج عنه بالنسبة للنظام الدولي.

فالأسلحة النووية تشكل تهديدات خطيرة لا يضارها خطر من حيث نطاقها وما تتطوي عليه من أضرار تلحق بالنظام الدولي. ويمكن للأسلحة البيولوجية نظرياً أن تقتل أعداداً كبيرة من الناس وبث الفوضى على الصعيد الدولي. لكن قلة من الخصوم المحتملين هم الذين يملكون كلاً من العناصر البيولوجية وآلية بثها لإحداث مثل ذلك الضرر. أما الأسلحة الكيميائية فهي

سهولة التطوير والنشر نسبياً، لكن نطاق الأثر المحتمل أقل بقليل مما هو عليه الحال بالنسبة للأسلحة النووية أو البيولوجية. فلا بد أن تتفاوت المعطيات التي تبرر اتخاذ الإجراءات العسكرية — أي درجة قرب الحدوث اللزوم لتبرير استخدام القوة — بشكل عكسي مع الخطر. أي أنه عند المقارنة بين الأسلحة الثلاثة، يجب أن يتخذ الإجراء ضد خطر نووي أدنى درجة من اليقين وقرب الحدوث. أما في ما يتعلق بالأسلحة البيولوجية، فلا بد لحساب التكلفة والفائدة من استخدام القوة العسكرية أن يأخذ في الحسبان احتمال أن يكون لدى الطرف الذي يمتلكها المادة البيولوجية نفسها ووسيلة نشرها على نطاق واسع.

تقييم إمكان ردع مصدر التهديد

يتعين أيضاً على صناع القرار إجراء تقييم صارم لما إذا كان المالك المشتبه فيه لفئة معينة من الأسلحة قابلاً للردع. أي أن إلحاح الإجراء العسكري من شأنه أن يكون أقل ضد الفاعلين الذين ثبت إمكان ردعهم منه ضد الفاعلين الذين بدا أنهم لا يثنيهم التهديد بالرد الانتقامي العسكري. في الحالة المثالية، تستطيع الولايات المتحدة، بدعم دولي، تدمير القدرة النووية المذنبة دون عواقب عسكرية أو سياسية تذكر. لكن مثل هذه الظروف نادراً ما تحدث. يجب وزن المبادلة بين عواقب الإجراء العسكري والآثار الناجمة عن اللجوء إلى استراتيجية الردع والاحتواء.

ولا يقتضي أن يكون الاعتماد على عمليات تقييم ذاتية كلياً. ويمكن الاسترشاد بالتاريخ، ولكن يجب تقييمه بعناية. فعلى سبيل المثال، يستشهد كثير من المسؤولين والزعماء باستخدام صدام حسين للأسلحة الكيميائية ضد إيران وضد مواطنيه في الثمانينيات كبرهان على أن العراق لم يكن قابلاً للردع. لكن التحليل الأوثق دل على أن صدام لم يستخدم الأسلحة الكيميائية إلا ضد أهداف ضعيفة عسكرياً ولم تكن تمتلك دفاعات ضد الأسلحة الكيميائية. أما بعد حرب عام ١٩٩١، وعندما شعر صدام حسين بأنه يواجه تحالفاً عسكرياً دولياً راسخ التصميم فقد تبين بوضوح أنه قابل للردع.

بناء الثقة المشتركة

في مجال عمليات تقييم المعلومات الاستخبارية والتهديد

اعترفت استراتيجية الأمم المتحدة المتعلقة بالأمن القومي بأن مشروعية القوة "الاستباقية" تعتمد على قدرات استخبارية فائقة وعلى تنسيق وثيق "مع الحلفاء بغية تكوين تقييم مشترك لأخطر التهديدات". غير أن الدرس المستقى من العراق لم يكن فقط أن المعلومات كانت سيئة، بل إن قلة من الدول هي التي اتفقت مع تقييم الولايات المتحدة للخطر العراقي، بما في ذلك الصلة بالإرهابيين. فإذا تم تحسين استخبارات الولايات المتحدة وتم تدقيقها دولياً، فعندئذ سيكون من الأسهل توليد الثقة المشتركة. فالاستخبارات يمكن أن تقدم أدلة لازمة من أجل القيام بعمليات تفتيش أو تحقق تعاونية للانتهاكات، الأمر الذي يدعم بناء الوحدة اللازمة للقيام بإجراء عسكري مشترك.

يجب النظر في عنصرين عند تقييم الاستخبارات. أولاً، إذا لم تكن الاستخبارات على درجة كافية من الدقة في ما يتعلق بموقع الأسلحة النووية أو البيولوجية أو الكيميائية وما يتصل بها من بنية تحتية، عندئذ يجب أن يزداد الشك فيما إذا كانت الاستخبارات تبرر غزو دولة أخرى، إذا كانت هذه الأسلحة هي المبرر للقيام بالغزو. ثانياً، عندما تكون عمليات تقييم الخطر غير يقينية، فإنه يتعين على صناع السياسات عدم صرف النظر عن التحذيرات وحالات عدم التيقن في الدعوة إلى اتخاذ إجراءات الملاذ الأخير (أي استخدام القوة). وقد يظل استخدام القوة سياسة سليمة، لكن يتعين على صناع القرار أن يكون بوسعهم إثبات سلامتها دون التقليل من حالات عدم التيقن الاستخبارية.

التمييز بين الإجراءات التي تستهدف

الأسلحة والإجراءات الرامية إلى إزاحة الأنظمة

يمكن احتواء تكاليف وأخطار الأسلحة التي تشكل خطراً بأسهل من احتواء تكاليف وأخطار الإطاحة بالأنظمة. لذا، فإن الإجراءات العسكرية التي يتم اتخاذها لتغيير الأنظمة يجب أن تخضع لأشد المعايير صرامة، في حين أن الإجراءات الرامية إلى إزالة الأسلحة وما يقترن بها من بنية تحتية يمكن تبريرها بسهولة أكثر.

في عام ١٩٩٨، قصفت الولايات المتحدة معملاً للأدوية في العاصمة السودانية الخرطوم، كانت الاستخبارات الأمريكية تعتقد أنه كان يُستخدم لإنتاج أسلحة كيميائية. وقد أثبتت التحقيقات اللاحقة أن الاستخبارات التي تسببت بالهجوم كانت خاطئة. ومع أن الحادثة انطوت على خطأ استخباري محرر، فإن الضرر المادي الذي نجم عنها كان متواضعاً وأمكن تصحيحه جزئياً بدفع تعويضات لصاحب المعمل، على إثر إقامته لدعوى قضائية.

وعلى نقيض ذلك، فإن عواقب الغزو العسكري للعراق بغية إزاحة نظام صدام حسين كانت ضخمة وطويلة الأمد. وسواء أبرهنت حرب العراق على أنها مفيدة أم لا، فإن المسألة هنا هي أنه يجب التمييز لدى النظر فيما إذا كان الهدف من القوة العسكرية هو قدرات محددة للأسلحة أو إزالة حكومة ما.

اللجوء إلى الإجراء العسكري كملاذ أخير

يجب أن تظل الحرب الملاذ الأخير، لكن الحكمة وراءها وشرعيتها تعتمدان على ما إذا كان قد تم فعلاً استنفاد الوسائل الأخرى للحيلولة دون الخطر أو إصلاحه. وهذا حكم ذاتي من كثير من الجوانب. فصعوبة إجراء مثل هذا التقييم وسط أزمة من الأزمات تبرز ضرورة تنفيذ دولي أكثر صرامة لقواعد أشد صرامة بشأن عدم الانتشار في مرحلة مبكرة من نشوء الأخطار.

هذه الناحية الذاتية هي أحد الأسباب التي تدعو إلى استحداث مبادئ توجيهية دولية بشأن القيام بإجراء استباقي في المقام الأول. يتعين إجراء مفاوضات دولية لوضع مقياس لإجراءات الوقاية والتنفيذ يجب اتباعها، حيثما يكون ذلك ممكناً، قبل اللجوء إلى القوة ضد الأخطار التي لا تكون وشيكة الوقوع بشكل واضح^{٣٦}. من شأن هذا المعيار المسبق أن يوفر صورة تهدي بها دولة من الدول أو تحالف أو مجلس الأمن الدولي لدى المجادلة بأنه لم يبقَ ملاذ آخر سوى العمل العسكري. على أن النقاش لا يمكن أن يكون غير محدود. فلا بد من تحقيق التوازن بين اتخاذ إجراء مشترك واتخاذ إجراء (منفرد) قبل فوات الأوان.

تحديد احتمالات النجاح

ونسبة التكلفة إلى الفائدة في الإجراء العسكري

يجب عدم استخدام القوة إلا إذا كان هناك يقين بأنها ستكون ذات جدوى، وأن تكون التكلفة في الأرواح والنظام الدولي متناسبة مع الخطر.

إن الدعم الدولي للعمل العسكري (في حال عدم وجود حاجة واضحة إلى الدفاع عن النفس، أو خطر وشيك الوقوع) لازم من أجل تقاسم التكلفة والأخطار المقترنة بالعملية وبغية تعزيز النظام والأمن العالميين في مرحلة ما بعد العمليات العسكرية. وهذا يقتضي القيام بعمليات تقييم مشتركة وأكثر صرامة لاحتمالات النجاح الفوري للعمل العسكري، بل أيضاً للتطورات اللاحقة المحتملة. ويجب أن تقتضي المبادئ التوجيهية وضع استراتيجيات مدققة تدقيقاً صارماً ترمي إلى جعل بيئة ما بعد الحرب أفضل بكثير من سابقتها، بما في ذلك احتمال أن يؤدي العمل العسكري إلى ردع فاعلين آخرين عن استحداث أو حيازة قدرات مماثلة تهدد بالخطر.

ويجب أيضاً تحليل الخيار العكسي: أي أن الآخرين سيشعرون بالجرأة على توجيه ضربات وقائية إلى خصومهم. وتمثل الهند وباكستان، والصين وتايوان، وإسرائيل ومصر أو سوريا مجرد بعض أمثلة للخصوم الذين يمكن أن يتبعوا مثل هذه السابقة.

تحديد السلطة التي يُنفذ تحت لوائها الإجراء العسكري

كثيراً ما يُعتبر مجلس الأمن الدولي الجهة المخوَّلة اللازمة لاستخدام القوة المشروعة، لكن تجارب كوسوفو والعراق توحى بأن مصادر متممة أو إضافية للشرعية قد تكون لازمة^{٣٧}. وحتى توافق دولي جزئي بشأن المبادئ التوجيهية المتعلقة بالاستخدام الوقائي للقوة العسكرية من شأنه أن يزيد من قوة الشرعية الأخلاقية والسياسية لدولة أو لتحالف يتصرف وفقاً لهذه المبادئ التوجيهية. وهذا أمر هام، لا سيما بالنسبة للولايات المتحدة، التي كثيراً ما يُنظر إليها، بحق أو بغير حق، على أنها تستخدم القوة لخدمة مصالحها الخاصة. وبما أن وتيرة التداول في مجلس الأمن تأتي أبطأ مما ينبغي في خضم أزمة من الأزمات، فإن تفاوضاً دولياً مسبقاً بشأن المبادئ التوجيهية المتعلقة بالعمل العسكري يزيد من احتمال القيام برد دولي فعال.

خلاصة التوصيات المتعلقة بالسياسات

- تعزيز وتوسعة نطاق استراتيجية منع الانتشار بحيث تتجاوز الردود العسكرية البحتة لتشمل القدرات الأكثر احتمالاً أن تردع وتدافع ضد استخدام الأسلحة النووية والبيولوجية والكيميائية.
- إعادة تنظيم أبحاث الدفاع ضد الصواريخ وإخضاع جميع أنظمة الصواريخ المضادة للصواريخ لاختبارات واقعية.
- تطوير مبادئ توجيهية بشأن العمل العسكري الوقائي في غياب خطر وشيك الوقوع.

الفصل الرابع

سد منافذ التسرب

تأمين المجمع النووي

تستطيع جماعة إرهابية حسنة التنظيم والتمويل إنتاج سلاح نووي أساسي — ولكن فقط إذا استطاعت الحصول قبل ذلك على كمية كافية من اليورانيوم المخصب أو البلوتونيوم المفصول اللازم لتزويد قنبلة بالطاقة اللازمة^{٣٨}. ويزيد خطر الإرهابيين الخطر القائم في الوقت الراهن المتعلق بقيام الدول بسرقة أو تحويل المخزون من هذه المواد غير المحمي بشكل كاف. لذا، فإن تأمين المواد الانشطارية التي تستخدم في الأسلحة هو الأولوية القصوى لمنع الانتشار. وكما قال ذلك الرئيس بوش: "يتعين على دول العالم أن تفعل كل ما في وسعها لتأمين وإزالة المواد النووية..."^{٣٩}.

والمقصود بـ "القيام بكل ما في وسعها" إجراء مراجعة جذرية لإدارة المجمع النووي العالمي. فالإصلاح الجزئي لن يوفر حماية كافية للمواد الانشطارية من السرقة أو يجسر الهوات القائمة. وفي حين أنه لا بد من التوصل إلى حلول سياسية وسط لتلبية متطلبات الأمن، فإن نظاماً مشدداً يمكن أن يكون متوائماً مع الاستخدام التام للطاقة النووية وينبغي الاضطلاع به بالتعاون مع الصناعة النووية. ومن الأهمية بمكان إدراك أن قابلية استمرار الصناعة النووية معرضة للخطر: إن من شأن استخدام المواد الانشطارية المسروقة في أعمال العنف أو انهيار نظام عدم الانتشار أن يشكل ارتكاساً لتوليد الطاقة النووية على النطاق العالمي^{٤٠}.

يتعين على استراتيجية ترمي إلى الحيلولة دون حيازة الإرهابيين أو المزيد من الدول للأسلحة النووية أن تتضمن الأهداف الأربعة التالية:

*** تأمين ما هو قائم الآن:** يجب استخدام آخر ما توصلت إليه تقنيات الأمن وتطبيقه على جميع الأسلحة النووية والمواد التي يمكن استخدامها في الأسلحة، سواء المدنية أو العسكرية، في كل مكان. وحيث يتعذر تطبيق الأمن الفعال، يجب تغيير أماكن المواد أو إزالتها بالسرعة الممكنة.

*** إنهاء إنتاج المواد التي يمكن استخدامها في الأسلحة:** يجب إنهاء إنتاج اليورانيوم عالي التخصيب إلى الأبد ويجب تعليق فصل البلوتونيوم الذي يمكن استخدامه في الأسلحة إلى أن يتم استهلاك المخزون الحالي. ويجب ألا تقوم بلدان جديدة ببناء أو تشغيل مرافق تخصيب أو إعادة معالجة. وبدلاً من ذلك، يجب أن توفر للدول التي لا يوجد لديها مثل تلك المرافق إمكان الوصول دولياً إلى خدمات الوقود من جانب منتجي الوقود الحاليين. ويتعين على جميع الدول — التي تمتلك والتي لا تمتلك أسلحة نووية — وضع المرافق الحالية لتدوير الوقود تحت مراقبة مؤسسية جديدة.

*** إنهاء الاستخدام:** يجب تحويل مفاعلات الأبحاث المدنية ومفاعلات توليد الطاقة والمفاعلات البحرية التي تعمل على وقود يمكن استخدامه في صنع الأسلحة إلى مفاعلات تستخدم وقوداً بديلاً أو يجب إغلاقها. ويجب الإسراع بتحويل أو إغلاق مفاعلات الأبحاث المدنية، بما في ذلك تلك الموجودة في الولايات المتحدة، وإعادة الوقود إلى دول المنشأ. ويجب إلغاء السماح للمفاعلات القابلة للتحويل باستخدام اليورانيوم المخصب الوارد من الولايات المتحدة، ويجب إعادة المواد إلى الولايات المتحدة لتقوم بالتخلص منها. ويتعين على مجموعة الدول الثماني استخدام المال من شراكتها العالمية ضد انتشار أسلحة الدمار الشامل لتحقيق هذه الأهداف.

*** إزالة المواد الفائضة:** يجب إزالة المخزون الكبير من المواد التي يمكن استخدامها في صنع الأسلحة في بلدان العالم بشكل مأمون. ويجب إعادة النظر في البرنامج الأمريكي — الروسي للتخلص من البلوتونيوم، ويجب أن يتضمن تركيزاً أكثر على تأمين المواد ريثما يتم التخلص منها وإعادة تعزيز مشاريع التخلص من تلك المواد.

إن كل واحد من هذه الأهداف جدير بحد ذاته بالاهتمام؛ وهي تشكل في مجموعها مقارنة شاملة ونشطة وواقعية في الوقت نفسه لتأمين المواد النووية. غير أن كثيراً من الخطوات

اللازمة تحتاج إلى تعديلات كبيرة ومساهمات من جانب العديد من البلدان، الأمر الذي سيثير زوبعة من الجدل. وبالتالي لا بد كشرط مسبق للنجاح من الزعامة والتعاون والدعم السياسي المتواصل على صعيد رؤساء الدول.

يجب أن تطبق المعايير والمبادرات الجديدة الواردة هنا على قدم المساواة على جميع الدول التي تمتلك مواد ومرافق نووية، سواء أكانت أم لم تكن موقعة على اتفاقية منع الانتشار أو التي تمتلك أسلحة نووية. ويجب اشتراط أن تنقيد المرافق المدنية في دولة حائزة على الأسلحة النووية (على سبيل المثال مفاعل للأبحاث تقوم بتشغيله جامعة ما) بنفس معايير الأمن والمبادئ التوجيهية المتعلقة بتشغيل تلك المرافق بصفتها موقعاً مدنياً في دولة غير حائزة على الأسلحة النووية. كما أنه يتعين على المواد المستخدمة في قطاع الدفاع لدولة مثل البرازيل أو الهند أن تنقيد بأعلى المعايير القائمة المتعلقة بالمواد ذات الصلة بالدفاع والمطبقة في الولايات المتحدة أو فرنسا. إن الإرهابيين الذين يبحثون عن تلك المواد لن يميزوا بين المصادر — فهم سيتوجهون إلى الأمكنة الأسهل تناولاً.

حماية ما هو موجود

بما أن أصعب جزء في صنع قنبلة نووية هو الحصول على المواد النووية، فإنه يتعين اعتبار جميع المواد النووية التي يمكن استخدامها في صنع الأسلحة النووية وكأنها أسلحة نووية، ويجب أن تصبح أشد المعايير المطبقة على الأسلحة المعيار العالمي لجميع تلك المواد بغض النظر عن استخدامها أو موقعها^{٤١}.

تقوم الوكالة الدولية للطاقة الذرية في الوقت الراهن بنشر معايير طوعية لحماية المواد النووية^{٤٢}. هذه المعايير لا توفر حماية كافية لجميع المواد النووية التي تُستخدم مباشرة في صنع الأسلحة النووية ضد الأخطار الراهنة. ومع ذلك، فإن كثيراً من الممارسات الأمنية التي تزاولها الدول لا تقي حتى بهذا الحد الأدنى من المبادئ التوجيهية. فلا بد من وضع معيار جديد معزز يقتضي رفع مستوى الأمن بالنسبة للمخزون النووي لدى جميع الدول إلى أعلى المستويات التقنية الممكنة.

يتعين على الولايات المتحدة وحلفائها القيام بدور طليعي في هذا الجهد الدولي^٣، بدءاً من إيجاد "فريق اتصال لمنع الإرهاب النووي" على مستوى عالٍ، يشمل الولايات المتحدة وروسيا والمملكة المتحدة وفرنسا والصين والهند وإسرائيل وباكستان واليابان وألمانيا والبرازيل وأي دول أخرى تمتلك

الجدول رقم ٤-١: المخزون العالمي من المواد الانشطارية^(١)
(بالأطنان المترية)

المخزون العالمي			
الفئة	البلوتونيوم	اليورانيوم المخصب	المجموع
مخزون مدني (أرقام تقريبية)	١٧٠٠	١٧٥	١٨٧٥
برامج مفاعلات أبحاث وطاقة	١٥٩٥ (ب)	٥٠	
الفائض المعلن	١٠٧	١٢٥ (الولايات المتحدة فقط)	
المخزون العسكري	١٥٥	١٧٢٥	١٨٨٠
أولي (أ)	١٥٥	١٢٥٠	
بحري وغيره	—	١٧٥	
الفائض المعلن لليورانيوم المخصب الروسي	—	٣٠٠	
الإجمالي	١٨٥٥	١٩٠٠	٣٧٥٥

المصدر: David Albright and Kimberly, "Fissile Material Still Growing" Bulletin of the Atomic Scientists, 60, no. 6 (November/ December 2004): p. 14

انظر أيضاً: www.isis-online.org/global-stocks/summary-tables.html#table1

(أ) نهاية ٢٠٠٣.

(ب) هذا الرقم يشمل ٢٣٠ طناً من البلوتونيوم المفصول غير المشع.

(ج) أعلنت روسيا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة عن هذا المقدار من البلوتونيوم العسكري الفائض عن حاجاتها الدفاعية. وسوف يستخدم في استعمالات مدنية.

الجدول رقم ٤-٢: البلدان الستة والأربعون التي تمتلك يورانيوم قابلاً للاستخدام في الأسلحة النووية

الأرجنتين	ألمانيا	لاتفيا	جنوب إفريقيا
أستراليا	غانا	ليبيا	كوريا الجنوبية
النمسا	اليونان	المكسيك	سوريا
روسيا البيضاء	هنغاريا	هولندا	تايلوان
بلغاريا	الهند	كوريا الشمالية	تركيا
كندا	إندونيسيا	باكستان	أوكرانيا
تشيلي	إيران	بيرو	المملكة المتحدة
الصين	إسرائيل	بولندا	الولايات المتحدة
الجمهورية التشيكية	إيطاليا	البرتغال	أوزبكستان
الدنمارك	جمايكا	رومانيا	فيتنام
بلجيكا	فرنسا	اليابان	روسيا
فرنسا	كازاخستان	الصرب	

مواد يمكن استخدامها في صنع الأسلحة النووية وترغب في الانضمام إلى ذلك الفريق. ومن شأن الدول التي أنتجت وصدرت مواد يمكن استخدامها في صنع الأسلحة النووية (بما في ذلك الولايات المتحدة وروسيا والصين) أن تتحمل مسؤولية خاصة ضمن هذا الفريق، الذي يهدف إلى استحداث معيار جديد مفرد ومعزز يتعلق بحماية المواد والأسلحة النووية. ومن خلال فتح باب المشاركة أمام جميع الدول التي تمتلك مخزونات من المواد الانشطارية، فإن من شأن فريق للاتصال أن يتغلب على مشكلة عدم كون الهند وباكستان وإسرائيل أعضاء في معاهدة منع الانتشار. (إن فريقاً للاتصال، بوصفه جهة غير رسمية لن يضيف وضعا قانونياً على أي دولة). يجب أن يكون التمثيل على مستوى عال جداً — أي على مستوى مبعوثين خاصين مرتبطين مباشرة برؤساء الدول — لنقل الحالة الملحة التي تعيرها الدول المشاركة لمسؤولياتها. ويجب إشراك الصناعة والجماعات التقنية بشكل فعال. ومن شأن المستوى الرفيع لفريق الاتصال أن يسترعي انتباه الجمهور ووسائل الإعلام للتحدي الأمني النووي وأن يساعد على التغلب على العوائق البيروقراطية والمؤسسية التي تقف في وجه التقدم^{٤٤}.

يمكن لقرار مجلس الأمن الدولي رقم ١٥٤٠ الذي ينص على وجوب قيام كل الدول "باستحداث واستبقاء تدابير وقائية مادية فعالة ومناسبة" أن يوفر أساساً سبق أن تمت الموافقة عليه لاعتماد المعيار الجديد بوصفه التزاماً قانونياً يترتب على جميع البلدان بعد أن يضع فريق الاتصال الشروط المطلوبة^{٤٥}. وسوف توفر الجهود السابقة الرامية إلى تحسين الأمن النووي، وذلك بين جملة أمور، من خلال الاتفاقية المعنية بالحماية المادية للمواد النووية، دروساً قيّمة، لكن يجب عدم السماح للصعوبات التي برزت في هذه المحاولات بأن تحول دون القيام بهذا الجهد الأكثر طموحاً، وهذه المرة مع دعم سياسي أكثر من السابق. على أنه يجدر تكرار أن الزعامة السياسية المستدامة ستكون لازمة لاختراق العوائق السياسية والمالية التي تقف في وجه تحسين أمن المواد النووية.

ومتى تم وضع المعايير والالتزامات الجديدة لتنفيذ تلك المعايير والالتزامات، يتعين طرح طرق عدة للامنتال على البلدان. فبالنسبة للمواقع المدنية، يمكن إثبات حصول هذا الامنتال عبر قبول خدمات الوكالة الدولية للطاقة الذرية المتعلقة بخدمة استشارات الحماية المادية الدولية. أما أمن المرافق العسكرية فهو أكثر تعقيداً، لكن من شأن المزيد من الشفافية وتقاسم المعلومات بين الدول التي تمتلك مواد يمكن استخدامها في الأسلحة النووية أن يكون وسيلة لبناء الثقة. ويتعين أيضاً على أغنى الدول تقديم المساعدة للبلدان الأخرى لضمان قدرتها على الالتزام بهذه المعايير الجديدة، بما في ذلك تحديث الإجراءات لحماية المواد ونقلها من الدول التي لا تستطيع التقيد بأحدث الإجراءات والتقنيات اللازمة لحماية المواد النووية^{٤٦}. يمكن تقديم القسم الأكبر من هذه المساعدة من قبل شراكة مجموعة الدول الثماني التي تهدف إلى الحيلولة دون انتشار أسلحة الدمار الشامل، والتي خصصت ٢٠ مليار دولار على مدى عشر سنوات من أجل هذا الجهد، مع أنه سوف تدعو الحاجة إلى المزيد من الأموال وتوسعة النطاق، بحيث يتجاوز الاتحاد السوفييتي السابق. ويجب أن تتضمن المساعدة الاشتراك في أفضل الممارسات المتعلقة بدرجة موثوقية العاملين والحماية المادية كتلك التي توفرها المجموعة الدولية لجمهوريات الاتحاد السوفييتي السابق^{٤٧}. إن تكاليف مثل هذه المساعدة لا تذكر بالمقارنة مع التكاليف الاقتصادية والسياسية والاستراتيجية التي تنجم عن هجوم إرهابي يتم بواسطة مواد نووية يتم الحصول عليها من مخزون غير محمي حماية كافية.

لمزيد من خفض خطر الإرهاب النووي، يتعين على الولايات المتحدة وحلفائها أيضاً إعادة التوجيه والمتابعة الأكثر نشاطاً للمبادرة العالمية لخفض الخطر التي تم إطلاقها في عام ٢٠٠٤ من قبل الولايات المتحدة. وتسعى هذه المبادرة إلى تحقيق التخلص على المستوى العالمي من المواد النووية من مرافق الأبحاث المعرضة للخطر وأن تقوم إما بتحويل أو إغلاق المفاعلات التي تُستخدم في الأبحاث، والتي تعمل على اليورانيوم الذي يصلح للأسلحة النووية. إن الخطط الراهنة تدعو إلى تنفيذ أهداف المبادرة العالمية لخفض الخطر في غضون عشر سنوات. وتتمثل العقوبات الرئيسية التي تقف في طريق التنفيذ الأسرع للبرنامج في العدد غير الكافي من العاملين ونقص التمويل، فضلاً عن تشديد غير متناسب على تحويل المفاعلات المستخدمة في المرافق القديمة — بدلاً من إغلاقها. وثمة حاجة إلى مقاربات أكثر ابتكاراً، بما في ذلك زيادة عدد الشركاء الدوليين والمقاولات المبتكرة والاضطلاع بعمليات متعددة في الوقت نفسه. فإذا ما توافرت الموارد اللازمة والإصرار اللازم، فإن بالإمكان تحقيق هدف السنوات العشر — بل يجب تحقيقه في غضون أربع سنوات.

بما أن المرافق المدنية هي من بين أكثر مصادر المواد النووية تعرضاً للخطر على نطاق العالم، فإنه يجب إعطاء حماية وإزالة هذا المخزون من تلك المواد أولوية نسبية. ثمة عشرات من الدول التي تمتلك مواد يمكن استخدامها في الأسلحة معرضة للخطر (تكدس تقتصر كلياً على اليورانيوم) لاستخدامها في المفاعلات التي تُستخدم في الأبحاث. وفي غياب تبرير منطقي لاستمرار استخدامها، فإنه يتعين إزالة هذه المواد. ويتعين على الولايات المتحدة، بالتعاون مع روسيا وشركاء آخرين، تسريع الجهود لنقل الأغلبية العظمى من هذه المواد في غضون أربع سنوات، وأن تكون مستويات التمويل بما لا يقل عن خمسين مليون دولار سنوياً^{٤٨}. يجب ألا يُسمح للمال بأن يعيق هذا المشروع الوطني الحيوي المتعلق بالأمن، لأن المنفعة ستعود على الجميع. لا بد للولايات المتحدة من أن تدرك الأخطار الخاصة المقترنة باليورانيوم المخصب المعرض للخطر في جمهوريات الاتحاد السوفييتي السابق وأن تعطي الأولوية للجهود اللازمة لحماية هذه المادة، بما في ذلك إعادتها إلى روسيا على وجه السرعة، أو حتى نقلها إلى الولايات المتحدة، كما جرى في مشروع الياقوت الأزرق في عام ١٩٩٤^{٤٩}. ويمكن إنجاز رفع مستوى أمن المواقع الروسية التي تتضمن اليورانيوم المخصب عالي الخطورة في غضون سنة واحدة.

الإرهاب النووي

ثمة حاجة ملحة ذات صلة، وإن كانت متميزة عن الجهود الرامية إلى الحيلولة دون حيازة الإرهابيين على الأسلحة النووية، إلى منع الهجمات الإرهابية الأخرى ذات الصلة بالأسلحة النووية، بما في ذلك استخدام نبائط البعثة الإشعاعية (التي تُعرف باسم القنابل القذرة) والهجمات التي تستهدف المرافق النووية، بما في ذلك مفاعلات الطاقة والأبحاث. هذه الجهود تقع خارج نطاق هذه الدراسة، لكن تم تناولها بتفصيل واسع في كتاب تشارلز فيرغسون وآخرين، "الوجه الأربعة للإرهاب النووي" (مونري، كاليفورنيا: معهد مونري للدراسات الدولية، ٢٠٠٤).

إنهاء إنتاج المواد التي يمكن استخدامها في الأسلحة النووية

يوجد في العالم مواد مدنية وعسكرية يمكن استخدامها في صنع الأسلحة النووية تكفي لإنتاج ما يزيد على ١٠٠ ألف سلاح نووي. وكما يبين ذلك الجدول رقم ١-٤ فقد تم اعتبار ٣٠٠ طن متري من المواد العسكرية تزيد على الحاجة. إن حماية كامل لـ ٣٧٥٥ طناً مترياً من اليورانيوم المخصب والبلوتونيوم أمر صعب ومكلف. ولا توجد حتى الآن وسائل فعالة للتخلص من كميات كبيرة من البلوتونيوم. لهذه الأسباب، فقد دعت أكاديمية الولايات المتحدة الوطنية للعلوم المخزون الفائض في عام ١٩٩٤ "خطراً واضحاً وراهناً" يكتنف الأمن الدولي^{٥٠}. ومع ذلك، فإن المنتجين القادرين يواصلون صنع المزيد من هذه المواد، وثمة بلدان أخرى تنظر في حيازة مرافقها الخاصة بها أو تسعى إلى حيازتها لكي تضيف إلى هذا الفائض^{٥١}. إن استمرار إنتاج اليورانيوم المخصب والبلوتونيوم المفصول حالة عالمية شاذة: هاتان المادتان بالغتا الخطورة ومكلفتان وغير ضرورتين على الإطلاق. إن نصفي الخطر مترابطان ترابطاً وثيقاً؛ ولا يمكن التصدي لأي منهما بمفرده. فإ إنشاء نظام جديد لتدوير الوقود سوف يحتاج إلى إيجاد مزايا للدول التي تتنازل عن التخصيب وإعادة المعالجة وفرض تكاليف على تلك التي لا تتنازل؛ وقبول درجات ذات عواقب مماثلة بالنسبة للمنتجين الحاليين. إن لإصلاح تدوير الوقود، على وجه التحديد، ثلاثة عناصر ضرورية: تقديم خدمات وقود مضمونة دولياً إلى الدول التي لا تقوم بالتخصيب وإعادة المعالجة؛ وحظر المزيد من إنتاج اليورانيوم المخصب؛ وتنفيذ وقف لإنتاج البلوتونيوم.

عدم إنشاء مرافق جديدة

خدمات وقود مضمونة

لقد دعم الرئيس بوش والمدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية والهيئة العليا التابعة للأمم المتحدة وآخرون إجراء إصلاح جذري لتدوير الوقود. وفي الحادي عشر من فبراير ٢٠٠٤، قال الرئيس بوش:

يتعين على العالم إيجاد نظام آمن ومنتظم لإنشاء معامل نووية مدنية دون زيادة خطر انتشار الأسلحة النووية. يتعين على كبار المصدّرين النوويين العالميين ضمان حصول الدول بشكل موثوق وبتكلفة معقولة على الوقود من أجل المفاعلات التي تُستخدم لأغراض مدنية، ما دامت تلك الدول تتخلى عن التخصيب وإعادة المعالجة. فالتخصيب وإعادة المعالجة ليسا لازمين للدول التي تسعى إلى تسخير الطاقة النووية لأغراض سلمية^{٥٢}.

ومن سوء الحظ أن هذا القول مع أنه يدرك الأخطار المقترنة بتوسعة قدرات الإنتاج النووي في دول جديدة، إلا أنه لم يأخذ بالحسبان الأخطار التي يشكلها الاستمرار في إنتاج المواد التي يمكن استخدامها في صنع الأسلحة النووية في الدول التي توجد فيها هذه المواد. ولم يتم حتى الآن إحراز سوى تقدم بسيط في السير قدماً في الإصلاح الذي اقترحه الرئيس، ذلك يعود جزئياً إلى عدم متابعة الولايات المتحدة للموضوع، وجزئياً إلى المقاومة واسعة النطاق للتغييرات اللازمة لتحقيق ذلك الإصلاح. وثمة مخاوف لدى الدول النامية من أن يقوم كارتل من الموردين بقتيد غير مبرر لوصولها إلى التكنولوجيا النووية، وثمة تمنع أوسع نطاقاً لدى الدول غير الحائزة على الأسلحة النووية عن قبول التزامات أكثر صرامة بشأن عدم الانتشار عندما ترى الدول التي تمتلك أسلحة نووية مقصرة في الوفاء بالتزاماتها في مجال نزع السلاح.

تنص المادة الرابعة من معاهدة عدم الانتشار على ما يلي:

١- لا يفسر أي شيء في هذه المعاهدة على أنه يؤثر في الحق الذي لا يمكن التنازل عنه لجميع أطراف المعاهدة في أن تطور وتنتج وتستخدم الطاقة النووية لأغراض سلمية دون تمييز وطبقاً للمادتين الأولى والثانية من هذه المعاهدة.

٢- تتعهد جميع أطراف المعاهدة بأن تسهل تبادل المعدات والمواد والمعلومات العلمية والتكنولوجية للاستخدامات السلمية للطاقة النووية، ولها الحق في أن تشارك، إلى أقصى حد ممكن. ويتعين على أطراف المعاهدة القادرين على أن يفعلوا ذلك أن يتعاونوا أيضاً على المساهمة بمفردهم أو مع دول أخرى أو منظمات دولية لزيادة تطوير تطبيق الطاقة النووية للأغراض السلمية، لا سيما في أراضي الدول غير الحائزة على الأسلحة النووية الأطراف في المعاهدة، مع مراعاة الضرورية لاحتياجات المناطق النامية في العالم.

على أنه يدور جدل متزايد حول ما إذا كان من الممكن اعتبار أن وجود مرافق قادرة على إنتاج مواد يمكن أن تُستخدم في صنع الأسلحة ينسجم مع هذه الفقرة المتعلقة بـ "الاستخدامات السلمية"، أو مع التزام الدول غير النووية المنصوص عليها في المادة الثانية من المعاهدة بعدم السعي وراء الأسلحة النووية. وقد اعترفت الهيئة العليا التابعة للأمم المتحدة في تقريرها لعام ٢٠٠٤ بالمشكلة لكنها اعتمدت موقفاً غامضاً إزاء القضية حين قالت إنه "لا بد من التصدي للتوتر المتصاعد بين أهداف تحقيق نظام لعدم الانتشار أكثر فاعلية وحق جميع الدول الموقعة على معاهدة عدم الانتشار في تطوير صناعات نووية مدنية". فالأغلبية العظمى من البلدان الأعضاء تفسر المادة الرابعة بأنها تسمح بإنتاج المواد النووية، ولكن لا يوجد شيء متأصل في حق التمتع بفائدة التكنولوجيا النووية يضمن صراحةً ويقتضي امتلاك مرافق تخصيب أو إعادة معالجة. على أن إعادة تفسير معاهدة الانتشار بأنها تقيد قدرة الدول على تطوير أو امتلاك مثل تلك المرافق والمواد سيكون في غاية الصعوبة. فالدول التي تسعى وراء هذا التعريف الجديد، لا سيما الدول الحائزة على الأسلحة النووية، ستواجهها مجموعة من الدول المتشككة صراحةً وغير المستعدة للتخلي عن أي حق في وصولها إلى التكنولوجيا النووية ما لم يتم تنفيذ التزامات أخرى قائمة بعدم الانتشار، بما في ذلك تلك المقترنة بنزع السلاح. فمن أجل الحصول على دعم لمعيار جديد ما، فإن الدول التي تدعو إليه تحتاج إلى أن تعطي المزيد من أجل الحصول على المزيد — ويجب أن تكون مستعدة للقيام بذلك.

تتمثل الخطوة الأولى بتدبير دولي جديد يتعلق بتدوير الوقود من شأنه أن يضمن توفير خدمات تدوير الوقود للدول التي لا تمتلك قدرات محلية لتوفير تلك الخدمات. وسوف يتعين على مثل هذه الآلية أن توفر ضماناً دولياً موثقاً به بتوفير وقود جديد للمفاعلات وإزالة الوقود المستخدم بأسعار تشكل حافزاً اقتصادياً. مثل هذا التدبير من شأنه تخفيض، إن لم يكن إزالة

مبرر الدول الاقتصادي أو المتعلق بأمن الطاقة بأن تلجأ إلى مرافقها الخاصة بها المتعلقة بتدوير الوقود، ومن خلال القيام بذلك فإنه يختبر التزام الدول بتبني خيار عدم اقتناء الأسلحة. ومن شأن الدول التي ترفض البدائل المغرية وتختار إنشاء مرافق إنتاج جديدة مكلفة أن تولد شكوكاً في نواياها، وتستدعي فرض عقوبات وضغوط دولية أخرى عليها.

يقوم في الوقت الراهن فريق الخبراء المعني بالخيارات الوطنية العديدة لإدارة تدوير الوقود النووي، الذي شكله المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية محمد البرادعي، بتقييم مختلف الخيارات والحوافز اللازمة لاعتماد تلك الخيارات. وبوسع فريق الاتصال المعني بالإرهاب النووي، والذي تم اقتراح تشكيله في هذا الفصل، دفع عجلة عمل فريق الخبراء التابع للوكالة الدولية للطاقة الذرية. ولقد تم طرح آليات محتملة عدة لضمان توريد الوقود الجديد (انظر خيارات توفير إمدادات مضمونة للوقود النووي، من رقم ٨٧ ولغاية الصفحة رقم ٨٩). وسوف تحتاج الخيارات الناجحة إلى طمأنة المتلقين بأن ترتيبات التوريد ستكون ثابتة لا رجوع عنها، وتتضمن أكثرها فاعلية أنظمة وافرة لتوفير الوقود في حال فشل المصادر الأساسية.

إن محاولة التصدي للانتشار النووي، كل أزمة على حدة — من العراق إلى كوريا الشمالية، إلى إيران — سوف تبوء بالفشل في خاتمة المطاف. فكلما تمت معالجة أزمة، ينشأ توقع جديد بالنسبة للجهة التالية التي تقوم بنشر الأسلحة النووية. ومن شأن الولايات المتحدة أن تتعرض للإفلاس والعزلة، وهي تقنع المزيد من الدول طيلة الوقت بأن الأسلحة النووية هي وحدها التي توفر لها الحماية. والخيار الحقيقي الوحيد المستدام هو اتباع مقاربة أكثر منهجية تحول دون قيام الدول الأطراف في معاهدة عدم الانتشار من حيازة البنية التحتية النووية اللازمة لإنتاج أسلحة نووية. غير أنه من غير المحتمل لهذا المعيار الجديد أن يلقي قبولاً عالمياً، حتى مع وجود الحوافز، ما دامت المرافق القائمة تواصل العمل كالمعتاد.

الخيارات المتاحة لتوفير

إمدادات مضمونة من الوقود النووي

ثمة عدد من التدابير الممكنة لضمان حصول الدول التي تتخلى عن قدرات تدوير الوقود على خدمات الوقود. ومن شأن الهدف أن يكون في كل حالة تنفيذ الحجة الاقتصادية التي تقف

وراء برامج تطوير قدرات التخصيب.

كونسورتيوم تجاري لمزودي الوقود: يمكن لمجموعة من الدول أو الشركات المنتجة للوقود تدعمها الحكومات أن تشكل جماعات توريد تتفوق في منافسة برامج إنتاج الوقود المحلي تجارياً. فيمكن لثلاثة أو أكثر من الكيانات التي تزود الوقود أن تعرض عقوداً معززة للمشتريين المحتملين (إذا تخلفت شركة، تكون شركة أخرى ملزمة بتنفيذ العقد). ويمكن بيع الوقود أو تأجيله (حسب قدرة الدول المتلقية على إدارة الوقود المستهلك). ومن شأن مثل هذه المبادرات أن تقتضي مستوى جديداً من التعاون والتنسيق بين الشركات التي حافظت بشراسة على علاقاتها التجارية، والتي تقتضي تفاعلات كثيفة بين الحكومات والشركات. غير أن جميع الشركات المعنية لها علاقات وثيقة (وإن لم تكن متناسقة) مع حكوماتها الوطنية، يمكن استخدامها لضمان التعاون بشأن الترتيبات الجديدة المقترحة.

مخزونات الوقود المدارة دولياً: يسمح النظام الأساسي للوكالة الدولية للطاقة الذرية للدول بأن تعهد الدول بالمواد النووية إلى الوكالة الدولية لتكون تحت مراقبتها على أن تستخدمها تلك الوكالة لاحقاً وفق توجيهات مجلس إدارة الوكالة الدولية. فيمكن للدول تسلم "علم" أو ملكية الوقود النووي الجديد الذي يمكن للوكالة أن تنتقله إلى الدول على أساس اقتصادي مجز. ويمكن إجراء النقل إلى الوكالة الدولية للطاقة الذرية بدلاً من المساهمات الطوعية التي تقدم إلى الوكالة، أو بالإضافة إليها، أو يمكن استخدام رأسمال أولي للترويج في برنامج حيادي التكلفة لأعمال نقل الوقود من قبل الوكالة. وعلاوة على ذلك، يمكن للوكالة أن تستلم المخزون بكميات أصغر لتكون دعماً للعقود التجارية. ففي حال أدت عوامل سياسية أو اقتصادية أو تقنية إلى انتهاء تدبير لتوريد الوقود، يمكن للوكالة أن تتدخل في الدعم وتضمن بذلك استمرار التوريد.

مزادات الوقود: يمكن توفير ضمانات لتوريد الوقود، ليس للدول بل للوكالة، التي يمكن تفويضها لاحقاً بإجراء مزادات بين الدول التي تتوفر فيها الشروط اللازمة للاشتراك في مزاد بيع المواد. وهذا معناه أن الدول أو الشركات لن تكون في وضع مباشر يمكنها فيه حجب خدمات الوقود، حيث إن الوقود سيُقدَّم مباشرة إلى الوكالة التي تقوم هي أو هيئة بديلة بتوريده. ويمكن للشركات أن تلتزم (أو أن يتم إقناعها بأن تلتزم) بتزويد الوكالة بكمية معينة من الوقود

في كل سنة. عندئذ سوف يتعين على الدول الموردة أن تفي بهذه الالتزامات، الأمر الذي يزيد من مرونة الضمانات. كما يمكن تصور حصول التزام سياسي يتعين بموجبه على جميع الدول أن تمر عبر الوكالة كشكل من أشكال الرقابة والشفافية.

الوكالة الدولية للطاقة الذرية بصفتها طرفاً ضامناً: يمكن للوكالة الدولية ذاتها أن توفر ضمانات الوقود للدول التي امتنعت عن حيازة قدرات تدوير الوقود. وعندئذ سوف يتعين على الشركات الموردة، بدورها، أو الدول (أو الجميع)، الوفاء بالتزامات الوكالة المتعلقة بتوريد الوقود. ويمكن للدول الموردة الطليعية أن توقع اتفاقيات مع الوكالة لتنفيذ التعهد الذي قدمته الوكالة بالنيابة عنها.

وقف الإنتاج الراهن

يتعين على الولايات المتحدة أن تتعاون مع بلدان أخرى ملتزمة بعدم الانتشار على إنهاء إنتاج اليورانيوم المخصب على "التوقف" مؤقتاً عن فصل البلوتونيوم.

بموجب حظر على إنتاج اليورانيوم المخصب، فإن من شأن تخصيص اليورانيوم اللازم لتزويد المفاعلات ذات التخصيب المتدني أن يستمر^{٥٣}. ويتعين اعتماد تدابير مؤسسية لتحسين شفافية العمليات، وبالتالي الثقة بأن تظل المرافق ملتزمة بهذا الغرض فقط. هذه الخطوات يجب أن تتضمن تطبيق وسائل متكاملة للحماية ومعدات كشف عن بعد ومعدات مراقبة آنية للكشف عن التغييرات. ويجب أيضاً اقتضاء إصدار بيانات قومية سنوية عن حيازات اليورانيوم المخصب وإنتاجه، كما هو موضح في "السجلات النووية العالمية" أدناه.

أما البلوتونيوم فهو أكثر تعقيداً. فثمة فائض عالمي ضخم من البلوتونيوم الصالح لإنتاج الأسلحة لأغراض مدنية ودفاعية على حد سواء. ويوجد ما يكفي من البلوتونيوم المنفصل لتزويد المفاعلات التي تكون بحاجة إلى الوقود لمدة عقود من الزمن. فمن شأن تجميد الإنتاج أن يسمح باستنفاد هذه المخزونات المكدسة الخطرة.

يقتضي التوقف من بلدان عدة، بما فيها المملكة المتحدة وفرنسا وروسيا واليابان، التوقف عن التشغيل في مرافق صناعية كبيرة لإعادة المعالجة الصناعية، الأمر الذي سينجم عنه عقبات

كبيرة، مالية وتقنية وسياسية. ومن المحتمل أن ترفض بعض هذه الدول، وغيرها من الفاعلين الأساسيين، مثل الهند، التوقف على الفور. ومن شأن الكثيرين الذين ينتمون إلى الجماعات التقنية أن يعارضوا ذلك، حيث إنهم سيدافعون عن وجهة نظرهم بالقول إن استخدام البلوتونيوم هو استراتيجية فعالة تتعلق بالطاقة. وعلى الرغم من هذه الصعوبات، فإن تراكم البلوتونيوم يشكل خطراً كبيراً يهدد العالم في ظروف عالم اليوم، بحيث إن طابعه الأمني الملح يجب أن تكون له الأولوية القصوى وأن يُطبق بشكل صارم.

تجدر الإشارة إلى أن التوقف المقترح سوف يستمر فقط إلى حين تتناقص المخزونات الراهنة إلى درجة كافية، بحيث تسمح باستئناف الإنتاج على أساس أن ذلك جاء تماماً في الوقت المناسب (ربما في غضون عشرين إلى ثلاثين سنة). أما الدول التي تستخدم في الوقت الراهن وقوداً للمفاعلات يعتمد على البلوتونيوم الذي يُعرف بالأوكسيد المختلط (Mixed Oxide Fuel) فإنها ستواصل استخدامه مستفيدة من المخزونات القائمة. وإذا لم يكن لديها مخزونات كافية، فإنها تستطيع مبادلة الوقود الذي تم إحراقه، والذي ينطوي على البلوتونيوم بكميات معادلة من الوقود "الجديد" الذي ينطوي على البلوتونيوم من دول مثل فرنسا أو روسيا أو الولايات المتحدة. وتستطيع أيضاً الاستفادة من بلوتونيوم الأسلحة الفائض في روسيا والولايات المتحدة (انظر أدناه).

وعلاوة على تقليص العبء العالمي المتعلق بالمادة الانشطارية، فإن التوقف عن إنتاج البلوتونيوم من شأنه أن يسهل التفاوض بشأن "معاهدة وقف إنتاج المواد الانشطارية" "Fissile Material Cutoff Treaty FMCT" — التي تنطوي على حظر يمكن التحقق من التنفيذ به على التخصيب وإعادة المعالجة خارج نطاق وسائل الحماية الدولية. ومن شأن التوقف أن يسهل توطيد المعيار العالمي الأوسع نطاقاً الذي يحول دون الحيازة المحلية لمرافق تدوير الوقود (انظر "معاهدة وقف المادة الانشطارية والتوصيات المتعلقة بالمادة النووية أدناه"). وأخيراً، يتعين استخدام الدول للتوقف، بما في ذلك الولايات المتحدة الأمريكية والشركاء التقنيون الأساسيون، للقيام بشكل صارم بالتطوير التقني لدورات وقود أكثر استعصاءً على الانتشار التي من شأنها أن تزيل الحاجة إلى فصل اليورانيوم. وعلى سبيل إعطاء الدول حافزاً إضافياً، يمكن دعوة تلك الدول التي توافق على الانضمام إلى ترتيب التوقف وغير ذلك من

الترتيبات المتعلقة بالتدوير الجديد المقترح للوقود، يمكن دعوتها للمشاركة في هذه البرامج المتعلقة بالبحث والتطوير.

معاهدة وقف إنتاج المواد الانشطارية

والتوصيات المتعلقة بالمادة النووية

لقد وضع الحظر على إنتاج المواد الانشطارية خارج نطاق وسائل الحماية هدفاً تصبو إليه الأسرة الدولية منذ زمن طويل. أما الخطوط العامة التي سبق أن وضعها مؤتمر نزع السلاح، فإنها لا تزال تسمح بإنتاج وتراكم اليورانيوم عالي التخصيب وفصل البلوتونيوم، وإن كان ذلك في ظروف التفقيش الدولي. لذا، فإن المعاهدة المقترحة من شأنها أن تكون أكثر تراخياً من التوصيات المتضمنة في التقرير الراهن. إن الرقابة الدولية على إنتاج المواد التي يمكن استخدامها في الأسلحة قد تكون أفضل من الإنتاج الذي يجري من دون مراقبة، لكنها لا تقلل من الخطر المباشر المتصل بسرقة المواد النووية أو باستخدام الأسلحة بقدر ما يفعل ذلك الحظر على اليورانيوم عالي التخصيب ووقف البلوتونيوم.

تستطيع الوكالة الدولية للطاقة الذرية التحقق من التوقف المذكور عن إنتاج البلوتونيوم إذا ما أتيحت لها المواد الكافية وإمكانية الوصول إلى المرافق ذات الصلة. ويمكن أيضاً استخدام الوسائل التقنية الوطنية لجمع المعلومات الاستخبارية، وذلك لبناء الثقة بأن التوقف ساري المفعول. ومن الواضح أن التوقف عن إنتاج البلوتونيوم هو هدف طموح، كما ظهر ذلك في الصعوبات التي اقترنت بمجرد حظر الإنتاج الذي لا تتوفر له الحماية الكافية في التفاوض الذي جرى في مؤتمر الأمم المتحدة لنزع السلاح. غير أن ما يتحقق من مكسب أممي كبير جداً، بحيث إنه يستحق المجهود السياسي الذي سوف تدعو الحاجة إلى القيام به لتحقيق ذلك المكسب. على أنه يجب تأكيد أن هذا الهدف لا يمكن أن يتحقق إلا من خلال التزام سياسي رفيع المستوى تقوده الولايات المتحدة، مما يجعل التوقف أمراً ذا أولوية أمنية قصوى.

الجدول رقم ٤-٣: الأنشطة المتعلقة بإنتاج اليورانيوم عالي التخصيب والبلوتونيوم:

الوضع المقترح	أنشطة اليورانيوم عالي التخصيب والبلوتونيوم
الإنهاء لدى جميع الدول.	اليورانيوم عالي التخصيب والبلوتونيوم المفصول من أجل الأسلحة النووية.
الإنهاء؛ التحول إلى أنواع بديلة من وقود اليورانيوم منخفض التخصيب.	إنتاج اليورانيوم عالي التخصيب من أجل تسيير السفن.
الإنهاء؛ التحول إلى أنواع بديلة من وقود اليورانيوم منخفض التخصيب.	اليورانيوم عالي التخصيب والبلوتونيوم المفصول من أجل تشغيل المفاعلات.
الإنهاء؛ التحول إلى أنواع بديلة من وقود اليورانيوم منخفض التخصيب.	إنتاج اليورانيوم عالي التخصيب واستخدامه كوقود للمفاعلات المتصلة بالأبحاث.
الإنهاء؛ التحول إلى أنواع بديلة من وقود اليورانيوم منخفض التخصيب.	إنتاج اليورانيوم عالي التخصيب واستخدامه من أجل إنتاج النظائر المشعة.

إلى أن يصبح حظر اليورانيوم عالي التخصيب وحظر إنتاج البلوتونيوم ساري المفعول، يجب اتخاذ خطوات لإقامة عوائق مؤسسية شاهدة تقف دون إساءة استخدام المرافق المدنية لأغراض السلمية. وأي دولة تسعى إلى استخدام المرافق السلمية لأغراض تتعلق بإنتاج الأسلحة يتعين عليها أن تخرق العديد من الالتزامات القانونية والسياسية والاقتصادية، الأمر الذي يجعل مثل تلك الأعمال باهظة التكلفة. ومن شأن ملكية الشركات متعددة الجنسيات أو أشكال المراقبة متعددة الجهات أن تمثل خطوات مفيدة في هذا الاتجاه. ومن شأن جميع أنواع الإدارة أن تحتاج إلى اعتماد تدابير صارمة لمراقبة التكنولوجيا الحساسة وضمان مصداقية العاملين في المرافق^{٥٤}.

إنهاء استخدام المادة الانشطارية

إن استخدام اليورانيوم عالي التخصيب والبلوتونيوم للأغراض المدنية يبعث على إنتاج هاتين المادتين ونقلهما، الأمر الذي يزيد من أخطار قيام الإرهابيين بتحويل هاتين المادتين لأغراضهم ويوفر غطاءً يخفي البرامج السرية المتعلقة بالأسلحة النووية التي تنفذها الدول. إن العالم في غنى عن التعرض لهذه الأخطار، إذ إنه ليست هناك حاجة تقنية أو اقتصادية متأصلة إلى استخدام اليورانيوم عالي التخصيب أو البلوتونيوم المفصول في أي استخدام سلمي لهاتين المادتين. إن اختيار استخدامهما هو مجرد اختيار. ويُعد هذا الاستخدام لهاتين المادتين ممارسة

للسيادة الوطنية، لكنها ممارسة تؤثر في أمن الدول الأخرى، ولذا ينبغي زيادة الرقابة الدولية عليها.

إن الاستخدامات الرئيسية لليورانيوم عالي التخصيب والبلوتونيوم المفصول هي في المفاعلات التي تُستخدم لأغراض الأبحاث ومفاعلات الطاقة النووية وتسيير السفن. لكن التكنولوجيا أحرزت من التقدم ما يجعل جميع هذه الاستخدامات أمراً لا لزوم له.

استخدام البلوتونيوم في مفاعلات الطاقة الكهربائية

يعود الجدل حول استخدام أنواع الوقود التي تقوم على أساس البلوتونيوم من أجل إنتاج الطاقة إلى عشرات السنين. ولقد قامت فرنسا واليابان وروسيا والهند بضخ استثمارات ضخمة في تطوير تدوير الوقود الذي يقوم على أساس البلوتونيوم (المعروف بعمليات تدوير الوقود المغلقة)^{٥٥}. وقد استخدمت بلدان أخرى، بما في ذلك الولايات المتحدة ما كان تدويراً لمرة واحدة للوقود (المعروف بالتدوير المفتوح للوقود). في هذه الحالة، يتم خزن الوقود المستهلك ويتم التخلص منه في خاتمة المطاف بدلاً من إعادة معالجته، وبذلك يتم تجنب أخطار انتشار البلوتونيوم المفصول.

ليس بالأمر الواضح أي نظام (المغلق أم المفتوح) سيثبت تفوقه في الأجل البعيد جداً من حيث التكلفة وإدارة النفايات والأمن. غير أنه ما من شك في أن استخدام ونقل البلوتونيوم المفصول في المستقبل المنظور من أجل التدوير المدني للوقود سيزيد زيادة كبيرة خطر حيازة الإرهابيين أو المزيد من الدول لوسائل إنتاج الأسلحة النووية.

مما لا شك فيه أن للدول الحق في مقاومة الأعمال التي تهدد أمنها. فإذا لم يتم إحراز تقدم في مجال الإدارة الدولية لتدوير الوقود، فإنه سيتوجب على الولايات المتحدة اعتماد سياسة بسيطة وصریحة، مفادها أنها تعارض فصل البلوتونيوم لأغراض مدنية. ويتعين على الولايات المتحدة الوفاء بالتزاماتها الراهنة إزاء الآخرين بالسماح باستخدام المادة النووية ذات المنشأ الأمريكي من أجل الأنشطة التي تقوم على أساس البلوتونيوم، ولكن يتعين عليها رفض تحمل أي التزامات جديدة في هذا الصدد.

لقد جاء في التعليقات التي وردت بشأن مسودة التقرير الراهن أن معارضة الولايات المتحدة في الماضي لاستخدام البلوتونيوم لم تسفر عن توافق عالمي ضد عملية إعادة المعالجة، وأنه من غير المحتمل أن يحقق تجديد المعارضة نجاحاً في هذا الصدد. لذا، فإن الذين أدلوا بتلك التعليقات دعوا إلى وجوب قيام الولايات المتحدة بالانخراط في عملية استخدام البلوتونيوم حتى تتمكن من وضع ضوابط دولية محسنة للحماية ومعايير أمنية تتصل بذلك الاستخدام: أي اعتماد استراتيجية "إن لم تكن تستطيع التغلب عليهم فما عليك إلا الانضمام إليهم". وقد اقترح أصحاب التعليقات المذكورة بأن تقوم الولايات المتحدة باعتماد استثمارات ضخمة في مجال الأبحاث المتقدمة المتعلقة بالمفاعلات النووية بغية استحداث بدائل لاستخدام الوقود النووي لمرة واحدة، بما في ذلك استحداث مفاهيم تتعلق بالمفاعلات قد تتطوي على فصل البلوتونيوم، فضلاً عن إجراء الأبحاث في مجال استخدامات الطاقة غير النووية. على أنه من غير الواضح كيف أن اعتماد استخدام البلوتونيوم أو الانخراط في استخدامه يمكن أن يحسّن أمن أمريكا. بل إن قرار الولايات المتحدة المحدود المتعلق بالتخلص من البلوتونيوم العسكري الفائض عبر معالجته بالطاقة المشعة في مفاعلات الطاقة الكهربائية قد استخدمته بلدان أخرى كمبرر لاستخدامها للبلوتونيوم على نطاق أوسع بكثير. إن زيادة الدعم الفعال من جانب الولايات المتحدة إنما سيؤدي إلى زيادة استخدام البلوتونيوم لا إلى إنقاصه، وما يقترن بذلك من أخطار مقابلة تتمثل بالسرقة والتحويل. إن من شأن الأبحاث المتقدمة المتعلقة بالمفاعلات أن تكون نافعة فقط إذا كانت موجهة نحو تكنولوجيا لا تعتمد على فصل البلوتونيوم.

مفاعلات الأبحاث

لقد سعت الولايات المتحدة طيلة خمس وعشرين سنة وأكثر إلى إنهاء استخدام اليورانيوم عالي التخصيب لأغراض مدنية. وتتمثل مفاعلات الأبحاث في الجهات المدنية الرئيسية التي تستخدم هذه المادة. في الحادي عشر من فبراير ٢٠٠٤، صرح الرئيس بوش بأن الولايات المتحدة "سوف تساعد الدول على إنهاء استخدام اليورانيوم الصالح للاستخدام في الأسلحة في مفاعلات الأبحاث. وإني لأهيب بالمزيد من الدول بأن تساهم في هذه الجهود". وتتضمن هذه الجهود وقود مفاعلات الأبحاث من مصدر أمريكي في الولايات المتحدة من أجل التخلص منه ومساعدة روسيا لكي تحذو حذوها في المادة التي كانت تصدّرها خلال العقود المنصرمة من الزمن. كما أن الولايات المتحدة تقوم بمساعدة روسيا في مجال تطوير يورانيوم منخفض

التخصيص لتحويل مفاعلات الأبحاث التي تعود إلى العهد السوفييتي، مثلما نجحت في تطوير أنواع من الوقود لتحويل الأغلبية العظمى من مفاعلات أبحاث العالم التي تستخدم وقود اليورانيوم عالي التخصيص الأمريكي المنشأ والتصميم.

غير أن هذه الجهود تسير بأبطأ مما ينبغي، كما أن الولايات المتحدة فشلت في استعمال جميع وسائلها ونفوذها المتاحة لها. إن خمسين من أصل ١٣٥ من مفاعلات الأبحاث في العالم التي لا تزال تستخدم وقود اليورانيوم عالي التخصيص موجودة في الولايات المتحدة أو أنها ذات منشأ أمريكي أو تستخدم وقوداً تزودها به الولايات المتحدة. لذا يتعين على الولايات المتحدة اتباع سياسة أكثر صرامة وأوسع شمولاً لإنهاء استخدام اليورانيوم عالي التخصيص في مفاعلات الأبحاث المنتشرة في أنحاء العالم، بما في ذلك داخل الولايات المتحدة ذاتها. ويتعين على الولايات المتحدة إنفاق المزيد من المال في سبيل تطوير واختبار أنواع جديدة من وقود اليورانيوم منخفض التخصيص لتمكين المفاعلات الأخيرة القليلة التي لا تستطيع الآن أن تفعل ذلك، وتقديم المساعدة التقنية والتمويل للمفاعلات التي يجري إغلاقها أو تحويلها إلى استخدام أنواع الوقود التي تستخدم اليورانيوم منخفض التخصيص.

ويتعين على الولايات المتحدة أيضاً تمويل عملية تثبيت إنتاج النظائر المشعة لأغراض طبية التي تستخدم اليورانيوم منخفض التخصيص. وعندما يتم ذلك، يتعين على الإدارة الأمريكية المعنية بالأطعمة والأدوية أن تحظر استيراد تلك النظائر المشعة التي يتم إنتاجها بواسطة اليورانيوم عالي التخصيص. وعلى نحو أعم، يتعين على الولايات المتحدة أن تحظر صراحة استخدام اليورانيوم عالي التخصيص من مصدر أمريكي في أي مفاعل يمكن أن يتحول إلى يورانيوم منخفض التخصيص، وأن تقتضي، عندما يكون بالإمكان تحويل جميع المفاعلات العاملة، إعادة كل اليورانيوم عالي التخصيص من أصل أمريكي ليتم التخلص منه. وفي غضون ذلك، يتعين على وزارة الطاقة في الولايات المتحدة أن ترسي قواعد السلطة القانونية لجلب المادة غير ذات الأصل الأمريكي إلى الولايات المتحدة إذا وجدت ذلك ضرورياً لحمايتها. وهذه عملية يمكن أن تستغرق كثيراً من الوقت ويجب القيام بها استباقاً لأي تشغيل محتمل.

وأخيراً، يتعين على الولايات المتحدة — بالتعاون مع مجموعة الدول الثماني الصناعية — تمويل عملية استرجاع واسعة النطاق لوقود اليورانيوم عالي التخصيص ذي الأصل الروسي أو

السوفييتي إلى روسيا. ويجب أن يتضمن ذلك أيضاً تمويل إعادة تدريب وإيجاد فرص عمل لمشغلي المفاعلات الذين يفقدون وظائفهم جراء إغلاق المفاعلات.

تسيير الغواصات والسفن

كما هو الحال في الاستخدامات الأخرى غير العسكرية، فإنه ليست هناك حاجة تقنية إلى استخدام اليورانيوم عالي التخصيب في السفن. ويمكن تعديل الجيل الراهن من المفاعلات التي تسيّر السفن، بحيث تستخدم أنواعاً من وقود اليورانيوم منخفض التخصيب ذي الكثافة العالية المطور خصيصاً لذلك الغرض. على أن بعض السفن والغواصات لن تتمكن من التحول إلى وقود اليورانيوم منخفض التخصيب بنكلفة مقبولة. في مثل تلك الحالات، يمكن تطبيق وسائل صارمة لحماية اليورانيوم عالي التخصيب علاوة على تطبيق نظام صارم للتعليل. وفضلاً عن ذلك، يمكن تطبيق ملكية متعددة الأطراف على مرافق إدارة الوقود. وأخيراً، في الحالات المحدودة التي لا تستطيع فيها دولة ما تحويل مفاعلاتها البحرية ولكن تكون مستعدة لإغلاق مرفقها المتعلق بالتخصيب، فإنه يتعين النظر في تأمين وقود مضمون دولياً، تماماً مثلما كان سيكون عليه الحال بالنسبة لمفاعلات الطاقة الكهربائية.

إزالة المخزونات

إن التخلص النهائي من المواد التي يمكن استعمالها في الأسلحة هو الطريقة الوحيدة لضمان عدم استخدامها على الإطلاق في نبيطة نووية. توجد الأغلبية العظمى من اليورانيوم عالي التخصيب والبلوتونيوم في الولايات المتحدة وروسيا، بالرغم من أن هناك كميات أقل لكنها ذات شأن من تلك المادة في عدد من البلدان الأخرى أيضاً (انظر الجدولين رقم ٤-٢ و ٤-٤). ولقد حدث في غضون السنوات الخمس عشرة التي تلت نهاية الحرب الباردة بعض التقدم المحدود بشأن التخلص من تلك المواد، لكن وتيرة الجهود الرامية إلى إزالة اليورانيوم الذي يمكن استخدامه في الأسلحة، لا سيما البلوتونيوم كانت وتيرة بطيئة إلى درجة غير مقبولة، كما أن نطاقها كان ضيقاً إلى درجة غير مقبولة.

من بين نوعي المواد — اليورانيوم عالي التخصيب والبلوتونيوم — يُعد اليورانيوم الذي يمكن استخدامه في الأسلحة الأكثر قابلية للحل إلى حد بعيد، كما أنه يمثل التحدي الأكثر إلحاحاً.

إن اليورانيوم عالي التخصيب أسهل استعمالاً في الأسلحة النووية من البلوتونيوم، وإن كانت المادتان كلاًهما هدفاً مغرياً للإرهابيين. لقد وافقت الولايات المتحدة على شراء ٥٠٠ طن متري من اليورانيوم الصالح للاستعمال في الأسلحة من روسيا وأن تستخدم اليورانيوم منخفض التخصيب الذي تم تركيبه كوقود في مفاعلات الطاقة الكهربائية. وقد تم حتى الآن تخفيف نحو ٢٠٠ طن متري - تكفي لصنع ٨٠٠٠ سلاح نووي - في روسيا وتم نقلها إلى الولايات المتحدة. غير أن نحو ٣٠٠ طن متري من الكمية الأصلية التي تم شراؤها لا تزال في حالة يمكن استخدامها فيها في الأسلحة، ناهيك عن المخزون الروسي المتبقي - والذي قد يشكل ٥٠٠ طن متري إضافية في حالة أمنية غير مؤكدة. فتمة حاجة إلى تسريع تخفيف تلك المواد وتولييفها لضمان إزالتها بأسرع ما يمكن. يتعين على روسيا والولايات المتحدة الاتفاق على مضاعفة الوتيرة من ٣٠ إلى ٦٠ طناً مترياً من اليورانيوم عالي التخصيب في كل سنة.

أما مسألة البلوتونيوم فهي أكثر تعقيداً بكثير. فالبلوتونيوم، خلافاً لليورانيوم، لا يمكن مزجه بسهولة أو توليفه بشكل آلي للحيلولة دون استخدامه في الأسلحة النووية. ومن بين عشرات الحلول التي قامت الولايات المتحدة وروسيا بتقييمها خلال العقد المنصرم، ظهر خياران قابلان للتطبيق على ما يبدو - إزالة الإشعاع ووقف الحركة. وقد دخل البلدان في مفاوضات خلال عام ٢٠٠٠ بشأن اتفاقية تلزم كلاهما بإزالة ٣٤ طناً مترياً من البلوتونيوم باستخدام إحدى الطريقتين. وقد اعتمدت روسيا بشكل حصري تقريباً على إزالة الإشعاع، في حين أن الولايات المتحدة لجأت - حتى فترة قريبة العهد - إلى طريقة مختلفة. على أنه على الرغم من سنوات من العمل الشاق والاستثمار الضخم، كانت النتائج تكاد تقارب الصفر. فم منذ السنوات العشر التي شرعت فيها الولايات المتحدة في العمل الجدي لتنفيذ ذلك، لم تتم إزالة أي بلوتونيوم من منشأ الأسلحة. بل إن الشروع في الإزالة الفعلية لتلك المادة في كل من روسيا والولايات المتحدة لا يزال ينتظر منذ سنوات. وعلاوة على ذلك، فإن التخلص من ٦٨ طناً مترياً من البلوتونيوم، على الرغم من جدارة هذا العمل، لن يوفر فائدة أمنية ذات شأن إلا إذا كان إيداناً بالشروع في عملية أكبر بكثير من شأنها أن تتضمن معظم البلوتونيوم الذي منشؤه الأسلحة في كل بلد: نحو ١٠٠ طن متري في الولايات المتحدة و ١٥٠ طناً مترياً في روسيا.

الجدول رقم ٤-٤: مخزونات البلوتونيوم الذي يمكن استخدامه في الأسلحة (بالأطنان المترية)

الدولة	البلوتونيوم المدني المفصول	البلوتونيوم العسكري	المعادلات من الأسلحة ^(١)
روسيا	+٣٨,٢	*٩٥	٣٣٣٠.١٦٦٥٠
الولايات المتحدة	+٤٥,٠٥	#٤٩,٩٥	٢٣٧٥.١١٨٧٥
فرنسا	+٤٧,٩٥	*٥	١٣٢٣٨_٦٦١٩
إنجلترا	*٧٠,٨	*٣,٢	١٨٥٠.٩٢٥٠
ألمانيا	*٢٥,٦	غير متوفر	٦٤٠.٣٢٠٠
اليابان	*٣٨,٦	غير متوفر	٩٦٥.٤٨٢٥
الصين	+٠	*٤,٨	١٢٠.٦٠٠
بلجيكا	*١,٨	غير متوفر	٤٥٠.٢٢٥
الهند	*١,٠	*٠,٣٦	٣٤٠.١٧٠
إسرائيل	٠	*٠,٥٦	١٤٠.٧٠
سويسرا	*٢	غير متوفر	٥٠.٢٥٠
كوريا الشمالية	٠	٠,٤>	١٠.٥=
باكستان	٠	*٠,٤	١٠.٥

المصدر: الوكالة الدولية للطاقة الذرية، ومعهد العلوم والأمن الدولي ووزارة الطاقة الأمريكية.

(أ) هذه الحسابات وُضعت على أساس التقديرات الرسمية التي مفادها أن إنتاج سلاح نووي يحتاج إلى ثمانية كيلو غرامات من البلوتونيوم (الوكالة الدولية)، وعلى أساس تقدير مماثل من وزارة الطاقة الأمريكية الذي مفاده أنه يمكن إنتاج سلاح نووي بواسطة أربعة كيلو غرامات من البلوتونيوم.

+ الوكالة الدولية للطاقة الذرية.

* معهد العلوم والأمن الدولي.

وزارة الطاقة الأمريكية.

لقد مضى الوقت الذي يتم الاعتراف فيه بالحاجة إلى الشروع من جديد. فلا بد من إيلاء اهتمام جديد وفعال للتخلص من البلوتونيوم إذا كان يُراد للأسلحة النووية أن تكون بعيدة عن أيدي الإرهابيين. فيتعين على الولايات المتحدة أن تعيد بشكل كامل تقييم برنامجها المتعلق بالتخلص من البلوتونيوم، وأن تجدد تأكيد تأمين البلوتونيوم في ظل رقابة دولية كخطوة متوسطة باتجاه إزالة تلك المادة. ولقد يحتاج التخلص من ٦٨ طناً مترياً من البلوتونيوم كمرحلة أولى، حتى في أكثر التقييمات تفاؤلاً، إلى عقود من الزمن. "فالمدة الفاصلة أطول من ألا تكون بحاجة إلى أعلى مستويات ممكنة للتخزين المضمون المؤقت".

في روسيا، ساعدت الولايات المتحدة على بناء مرفق مضمون فائق الأمان في ماياك، كان قد سبق إنشاؤه بالأصل من أجل تخزين المواد الانشطارية ذات المنشأ العسكري. وتتوي روسيا في الوقت الراهن تخزين ٢٥ طناً مترياً من البلوتونيوم الفائض هناك. فيجب حثها على استعمال كامل الطاقة الاستيعابية لذلك المرفق بتخزين ٢٠٠ طن متري من اليورانيوم عالي التخصيب في المرفق، بانتظار تخفيفه ليصبح منخفض التخصيب. ويتعين على واشنطن أن تتنازل عن اعتراضاتها على تخزين البلوتونيوم غير العسكري، إدراكاً منها أن التخلص منه سوف يستغرق وقتاً أطول بكثير مما كان متوقعاً في الأصل. كما يتعين على الولايات المتحدة النظر في أمر القيام على الفور بشراء كامل البلوتونيوم الروسي الفائض بغية تخزينه وإزالته في الولايات المتحدة.

السجل النووي على النطاق العالمي

ما من منظمة دولية أو حكومة تعرف كمية ما يوجد في العالم من المادة النووية التي يمكن استخدامها في الأسلحة. فبعض الدول ليس لديها مجرد جرد دقيق لما لديها من هذه المادة. فإذا لم يتوفر نظام دقيق يرصد ويسجل ما لديها من المواد النووية، فإنه لن يوجد حائل فعال لمنع الإرهاب النووي أو السير الجاد نحو نزع السلاح النووي.

يتعين على الولايات المتحدة أن تعمل على استحداث نظام تسجيل شفاف للمواد النووية في أنحاء العالم. وفي حين أن التركيز الأساسي يجب أن يكون على المادة التي يمكن استخدامها في الأسلحة، فإنه يتعين على جميع الدول الحائزة للمواد النووية أن تتعاون في هذا المجال في خاتمة المطاف. ومن شأن الهدف طويل الأجل بالنسبة للدول كافة للمحافظة على جرد دقيق وموثق لجميع ما لديها من نبائط نووية، وفقاً لمستويات دولية للتسجيل والشفافية. ويتعين على جميع الدول تقديم بيان إلى منظمة مركزية أو أن تكشف علناً عما لديها من المواد النووية. ويوفر الالتزام الراهن من جانب حفنة من الدول (بما في ذلك الولايات المتحدة وبضع دول أوروبية) بأن تصدر بيانات سنوية عما لديها من البلوتونيوم عبر الوكالة الدولية للطاقة الذرية. هذا الالتزام يوفر نموذجاً يمكن توسعته لاحقاً بإضافة أشكال أخرى من الشفافية.

يجب وضع مثل هذا السجل بعناية فائقة بحيث إن المعلومات الحساسة — مثل الموقع الدقيق لكميات محددة من المواد — يمكن أن تظل محمية لأسباب أمنية، ومع ذلك يمكن التحقق

من الكميات التي تصرح الدول بوجودها لديها. ولن يكون هذا بالأمر السهل، إذ إن بعض البلدان تعتبر أن كمية المادة النووية الموجودة داخل حدودها معلومات بالغة الحساسية. ولقد صرحت الولايات المتحدة بما لديها من مخزون من البلوتونيوم وقدمت تمويلاً إلى روسيا لاستحداث نظام خاص بها يكشف عن إنتاجها من البلوتونيوم لأغراض مدنية. غير أنه ما من واحدة من الدولتين قد أعلنت عما لديها من اليورانيوم عالي التخصيب. ومع ذلك، فإن وضع سجل عالمي للمواد النووية يجب أن تكون له الأولوية على التفضيلات المؤسسية المتعلقة بالمحافظة على سرية الأرقام.

ثمة عدد من الدول التي سوف تحتاج إلى كثير من التدريب والمساعدة لضمان أن تكون ممارساتها المتعلقة بتقديم كشف عن موجوداتها النووية منسجمة مع تلك التي لدى الدول النووية المتقدمة. ويمكن توفير هذه المساعدة بسهولة بشكل ثنائي أو من خلال الوكالة الدولية للطاقة الذرية — إذا ما أعطيت الوكالة الموارد اللازمة.

خلاصات التوصيات المتعلقة بالسياسات

- إنشاء "جماعة اتصال" رفيعة المستوى "للحيلولة دون الإرهاب النووي" مهمتها الاضطلاع بجهود رائدة لتحسين أمن جميع المواد النووية التي يمكن استخدامها في الأسلحة (انظر ص ٣٩).
- وضع معيار عالمي فعال لحماية جميع المواد الانشطارية التي يمكن استخدامها في الأسلحة.
- توسعة وتعزيز برنامج شراكة مجموعة الدول الثماني الصناعية بغية تحسين عمليات تقييم ورفع مستوى الأمن النووي ونقل المادة النووية.
- تسريع وزيادة تمويل المبادرة العالمية لخفض الخطر التي ترمي إلى تأمين ونقل المواد النووية شديدة التأثير على النطاق العالمي في غضون أربع سنوات

- السعي إلى فرض حظر دولي على إنتاج اليورانيوم عالي التخصيب وتحقيق وقف لعشرات السنين لفصل المزيد من البلوتونيوم الذي يمكن استخدامه في الأسلحة، والعمل بشكل مركز على مفاهيم تدوير الوقود المقاوم للانتشار.
- تقديم خدمات وقود مضمونة ومغرية اقتصادياً إلى الدول التي لا تقوم بتخصيب اليورانيوم أو إعادة معالجة البلوتونيوم، والبحث عن طرق لوضع المرافق القائمة تحت عمليات مراقبة مؤسسية جديدة.
- إعادة تقييم وإعادة الأولوية لبرنامج التخلص من البلوتونيوم الأمريكي – الروسي، مع تجديد تأكيد تأمين البلوتونيوم في ظل مراقبة دولية.
- استحداث نظام عالمي لتقديم كشف دقيق عن الموجودات النووية يتصف بالشفافية.

خفض الخطر

لقد كان برنامج نون – لوغر التعاوني لخفض الخطر والرامي إلى تفكيك وتأمين الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية في روسيا وفي الاتحاد السوفييتي السابق، كان استثماراً منخفض التكلفة إلى درجة كبيرة في تحقيق أمن الولايات المتحدة. فقد تم تفكيك مئات الصواريخ الباليستية، وتم إلغاء فاعلية آلاف الرؤوس النووية وإزالة مادة نووية تكفي لآلاف الصواريخ الأخرى. وعلاوة على ذلك، فقد حصل الآلاف من خبراء الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية على الوسائل التي تمكنهم من الشروع في تحويل أنشطتهم المهنية من العمل العسكري إلى العمل المدني^{٥٦}.

مع أن النقاش هنا سيركز على روسيا، فإن جهوداً أخرى تُبذل لتوسعة نطاق هذا النوع من التعاون ليشمل مشكلات الانتشار في مناطق أخرى. وثمة ثلاث قضايا استراتيجية تواجه البرامج. الأولى تتعلق بكيفية تسريع التقدم لدى روسيا والجمهوريات السوفييتية السابقة. الثانية تتصل بكيفية انخراط المزيد من الشركاء بشكل فعال في هذا المضمار، بما في ذلك روسيا. والثالثة تتعلق بكيفية نقل الخبرة التي تم اكتسابها إلى بلدان ومناطق أخرى، حيث يشكل انتشار الأسلحة النووية والبيولوجية هاجساً يدعو إلى القلق.

هذه القضايا مترابطة وتتطوي على تداعيات أساسية بالنسبة لسياسة الولايات المتحدة. فعلى سبيل المثال، يقتضي تسريع التقدم لدى روسيا انخراط المزيد من الشركاء الدوليين في العمل. وعلى أي حال، لقد كانت الولايات المتحدة حتى الآن الممول الأول للبرامج المتعلقة بخفض الخطر، وبالتالي فإنها لم تكن مضطرة إلى مشاركة أحد في إدارة الأنشطة مع بلدان أخرى. فإضافة المزيد من البلدان، بما في ذلك روسيا، إلى عملية اتخاذ القرار المشتركة قد يبطئ التقدم في أول الأمر بدلاً من تسريعه.

ثم إنه لا يزال كثير من العمل ينتظر التنفيذ في روسيا. وبالتالي، فإن توسعة مثل هذا التعاون ليشمل بلداناً ومناطق أخرى ينطوي على استنزاف الموارد بعيداً عن هذه الأولوية الكبرى. لذا، بالرغم من احتمال ظهور حاجة ملحة إلى وضع برامج جديدة تتعلق بخفض الخطر في بلدان مثل إيران وكوريا الشمالية، فإنه لا بد من القيام بعناية بموازنة الطلبات المتعلقة بالمشاريع الجديدة وبالتمويل في تلك البلدان مع احتياجات العمل المستمر في روسيا.

يتمثل حل جزئي لهذه المشكلات بالقيام بمبادرة ضمن مجموعة الدول الثماني الصناعية، وهي الشراكة العالمية لمواجهة خطر انتشار أسلحة ومواد الدمار الشامل. وقد شرع زعماء مجموعة الدول الثماني الصناعية في تنفيذ هذا المجهود في كاناناسكيس بكندا، في يونيو ٢٠٠٢، بغية التعاون في مجال قضايا عدم الانتشار ونزع السلاح ومكافحة الإرهاب وتحقيق الأمن النووي^{٥٧}. وقد تعهدت الولايات المتحدة بالمساهمة بمبلغ عشرة مليارات دولار في هذه المبادرة خلال عشر سنوات، وتعهد الشركاء الآخرون في مجموعة الدول الثماني الصناعية بمبلغ مماثل.

لقد ركزت الشراكة على روسيا في بادئ الأمر، وهي تنظر الآن في توسعة عملها ليشمل بلداناً جديدة، بما فيها أوكرانيا وأوزبكستان وجورجيا. وقد انضمت دول أخرى كشركاء جدد إلى المبادرة، مثل النرويج والسويد وأصبحت منخرطة بشكل نشط في تمويل المشاريع ذات الأولوية العليا، مثل تفكيك الغواصات في روسيا. بالإضافة إلى دول أخرى مثل فنلندا وهولندا وبولندا وسويسرا وأستراليا وبلجيكا والجمهورية التشيكية في عامي ٢٠٠٣ و ٢٠٠٤^{٥٨}. وينبغي أن تتسع هذه العملية لتشمل ذلك العدد من البلدان المتفتحة على التعاون لخفض الخطر وتشمل أيضاً عدد الشركاء المستعدين للمساهمة في هذا العمل.

إن التحدي الأكبر هو بالطبع إقناع الدول التي تشكل "مشكلات انتشار" بالانضمام. فزعماء تلك البلدان يميلون إلى الاعتقاد بأن برامجهم النووية ضرورية للحفاظ على الأمن القومي لبلدانهم، وذلك في سياق إقليمي في بعض الأحيان، وفي أحيان أخرى إزاء خصم متصور مثل الولايات المتحدة، التي تمتلك قوات عسكرية متفوقة. فلتحقيق النجاح في هذا السياق، يجب أن يكون التعاون في مجال خفض الخطر جزءاً من مجهود يرمي إلى إخراج البلد من عزلته وانخراطه في النظام الدولي، الأمر الذي يعمل على تغيير نظرتة إلى المصالح القومية وإلى أفضل وسيلة للحفاظ على أمنه القومي.

ولسوف تدعو الحاجة إلى استراتيجية جديدة بغية توسعة باع مبادرات خفض الخطر. وبنبغي استخدام الخبرة التي تم اكتسابها في الاتحاد السوفييتي السابق للتصدي لمشكلات الانتشار في مناطق جديدة، وإن كان لا بد من أن تؤخذ الفوارق الهامة في الحسبان. فعلى سبيل المثال، نجد أن روسيا، وهي دولة حائزة على الأسلحة النووية وتخضع لمعاهدة عدم الانتشار، تتمتع بدرجة عالية من الخبرة التقنية، الأمر الذي جعل من الممكن لعلمائها القيام على الفور بالتعامل مع نظرائهم الأمريكيين على قدم المساواة. فمنذ الأيام الأولى من العمل المتصل بخفض الخطر، كان الخبراء الروس يساهمون بمعرفتهم وبأجهزتهم التي صنعوها لتنفيذ مشاريع في مجال حماية المواد والمراقبة وتقديم الكشوفات، وفي مجالات أخرى. وعلى نقيض ذلك، فإن بلداً مثل ليبيا سيجد ذلك أكثر صعوبة، الأمر الذي ينطوي على وجود علاقة مساعدة من طرف واحد، أكثر مما كان عليه الحال في روسيا.

والأمر الأكثر أهمية هو أنه من أجل تحقيق النجاح في مناطق أخرى، يجب أن ينجح خفض الخطر في روسيا. ففي الوثيرة الراهنة، من شأن كثير من المخزونات الروسية داخل حدود روسيا أن تظل غير مأمونة في نهاية هذا العقد من الزمن، وذلك بعد أن انقضى ما يقارب عشرين سنة من العمل^{٥٩}. إن المخزونات غير المأمونة من الأسلحة النووية والمواد ذات الصلة والتكنولوجيات والخبرة المتوافرة في روسيا تنطوي على أخطار أمنية ملحة، لا سيما في عالم يقول فيه تنظيم القاعدة إن حيازة تلك الأسلحة "واجب ديني". ففي مارس ٢٠٠٤، صرح مدير الاستخبارات المركزية جورج تينيت أمام الكونغرس مرة ثانية بأن "مواد أسلحة الدمار الشامل الروسية والتكنولوجيا ذات الصلة تظل معرضة للسرقة أو التحويل"^{٦٠}.

من سوء الحظ أن التقدم المحرز في البرامج الأمريكية — الروسية المشتركة المتعلقة بخفض الخطر — والتي تقودها بالدرجة الأولى وزارات الدفاع والطاقة والخارجية — كان بطيئاً في السنوات قريبة العهد. وسواء كان المرء يحكم على أساس النسبة المئوية للرؤوس النووية الروسية والمواد المأمونة التي يمكن استخدامها في الأسلحة، أو كمية المادة الانشطارية التي تم إتلافها، أو عدد المرافق التي تم تحويلها إلى مجال الإنتاج التجاري، أو عدد الوظائف الدائمة الجديدة التي تم إيجادها للعلماء المنخرطين في أعمال الأسلحة، من الواضح أن ما تم إنجازه في روسيا يمثل أقل من نصف المهمة الإجمالية المتصلة بخفض الخطر^{٦١}.

إن أكبر العوائق التي تحول دون تحقيق التقدم هي عوائق سياسية وليست تقنية أو مالية. ففي الواقع، نجد أنه تراكمت مئات ملايين الدولارات، التي كان من المفروض إنفاقها على البرامج الرئيسية المتعلقة بتأمين الرؤوس النووية والمواد النووية التي يمكن استخدامها في الأسلحة، دون أن تنفق. على أنه إذا ما وجدت التزامات أمريكية وروسية على مستوى عال بما فيه الكفاية، بما في ذلك على الصعيد الرئاسي، لتجاوز العقبات، فعندئذ سوف تدعو الحاجة إلى المزيد من المال بغية القيام بتسريع الجهود.

وفي حين أنه أتيح نحو مليار دولار سنوياً لروسيا ولبرامج جمهوريات الاتحاد السوفييتي السابق المتعلقة بخفض الخطر، فإنه لا بد من تسريع جهود أقل ضرورة لخفض الخطر في المدى القريب، وذلك من خلال إتاحة المزيد من التمويل. وتتضمن هذه الجهود برامج لإعادة توجيه علماء الأسلحة وشراء كميات إضافية من اليورانيوم الروسي عالي التخصيب المخفف، وإعادة كميات إضافية من اليورانيوم عالي التخصيب من منشأ سوفييتي إلى روسيا ليتم تخزينه بشكل مأمون^{٦٢}، وتحويل مفاعلات الأبحاث التي تستخدم اليورانيوم عالي التخصيب، وتركيز المواد النووية الروسية في عدد أقل من المرافق، واستحداث طرق مراقبة على الصادرات، والاستثمار في استراتيجيات مستدامة على المدى الطويل بشأن معدات الأمان التي سبق تركيبها.

تتضمن اقتراحات أخرى ذات أولوية عالية لتحسين وتيرة التعاون بين الولايات المتحدة وروسيا، أولاً، تعيين منسق رفيع المستوى، أو فريق للتنسيق المركز، وفي البيت الأبيض، يكلف بالإشراف على برامج خفض الخطر وإعطائها الأولوية وتسريعها. هذا الشخص أو

الفريق يجب أن يكون أكثر قوة من الجماعات العاملة الراهنة بين الوكالات ويجب أن يُتاح له الوصول إلى الرئيس وإلى كبار مستشاريه دون قيود.

وبإمكان الولايات المتحدة وروسيا أيضاً إيجاد نظام للاجتماعات التي تركز على الأداء بين مسؤولين سياسيين أمريكيين وروس رفيعي المستوى يقومون بتقييم ما يتم إحرازه من تقدم في مجال خفض الخطر ويتلقون التقارير من مديري البرامج بشأن ما يتم إحرازه من تقدم والمشكلات التي توجد في كل برنامج، والتفاوض بشأن وضع حلول لتلك المشكلات.

وعلاوة على ذلك، يتعين على كلا الرئيسين الروسي والأمريكي الاتفاق على ما يلي: (١) تحديد أولوية قصوى لتأمين وإزالة مخزونات الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية، وذلك في سبيل ضمان الأمن القومي للبلدين على حد سواء، (٢) تحديد تاريخ مستهدف في عام ٢٠٠٨ لإتمام زيادة تأمين جميع الأسلحة النووية والمواد التي يمكن استخدامها في الأسلحة في روسيا^{٦٣}. كما يتعين على الرئيسين أيضاً الاضطلاع بتدابير محددة لتجاوز المعوقات الإجرائية، على أن يلتزم الجانب الروسي باستبقاء أنظمة أمان بعد تناقص وانقطاع المساعدة الأمريكية.

تتمثل العقبات الكأداء المحددة التي تحتاج إلى إيلاء اهتمام الرئيسين بها في المنازعات المتعلقة بالسماح للولايات المتحدة بالوصول إلى المرافق الروسية الحساسة، والمسؤولية في اتفاقيات عدم الانتشار، وسياسات التأشيرات وإجراءاتها التي تُمنح للعاملين في مجال خفض الخطر من روس وأمريكيين.

ويتعين على السلطة التنفيذية الأمريكية أيضاً العمل مع الكونغرس بغية الحصول على صلاحية دائمة بالتعاضدي عن التصديقات السنوية اللازمة من أجل البرامج التعاونية المتعلقة بخفض الخطر والشروط المحددة المتعلقة بإنشاء مرفق لتدمير الأسلحة الكيميائية في روسيا^{٦٤}.

خلاصة التوصيات المتعلقة بالسياسات

- وضع استراتيجية لتوسعة التعاون في مجال خفض الخطر ليشمل بلداناً ومناطق جديدة، والبناء على خبرة روسيا وجمهوريات الاتحاد السوفييتي السابق.

- زيادة عدد الدول والشركاء المستهدفين المشاركين في برنامج الشراكة العالمية لمجموعة الدول الثماني الصناعية.
- العمل على أن ينخرط الرئيس بوش ونظيره الروسي فلاديمير بوتين، في إقامة تعاون كأولوية قصوى للسياسات وتجاوز العقبات الكأداء التي تعترض التنفيذ.
- إطلاق برنامج سريع الوتيرة، في شراكة مع روسيا، بغية توفير الحماية التامة للمادة التي يمكن استخدامها في الأسلحة النووية الروسية بحلول عام ٢٠٠٨.
- تعيين منسق رفيع المستوى، أو فريق تنسيق يكرّس وقته في البيت الأبيض يتم تكليفه بالإشراف على برامج خفض الخطر وإعطائه الأولوية وتسريعه.

وقف عمليات النقل: ضوابط التصدير ومنعه

تظل المراقبة الفعالة للصادرات الحساسة جزءاً حاسماً من أي نظام ناجح لعدم الانتشار. ومع اتساع نطاق التجارة الدولية والتكنولوجيا، يجب تعزيز ضوابط التصدير المتصل بالمواد الحساسة النووية وتنفيذ تلك الضوابط بشكل تام. وقد جعلت إدارة بوش فرض التنفيذ الدولي لضوابط التصدير أولوية قصوى، وحددت وسائل عدة مفيدة لتشجيع جميع الدول على تشديد قوانينها وسياساتها المتعلقة بضوابط صادراتها الوطنية^{٦٥}. وتتضمن هذه الوسائل اقتراحاً بجعل تصدير التكنولوجيا النووية الحساسة مرهوناً بقبول البروتوكول الإضافي للوكالة الدولية للطاقة الذرية. وعلاوة على ذلك، فقد بادرت إدارة بوش إلى بذل جهود نجم عنها اعتماد قرار مجلس الأمن رقم ١٥٤٠، الذي يطلب من جميع الدول سن قوانين تجرّم الانتشار وتضع ضوابط فعالة على الصادرات.

على أن العمل على تحسين فاعلية أنظمة ضوابط التصدير الراهنة يحتاج إلى أكثر من خلق التزامات جديدة. فلا بد من اتخاذ خطوات لتحسين نطاق النظام الراهن وجدواه وتحسين التنسيق بين مختلف الأنظمة المتداخلة المتعلقة بضوابط التصدير^{٦٦}.

توسعة نطاق أنظمة ضوابط التصدير

لقد أظهر نطاق شبكة عبدالقدير خان الحاجة إلى جذب الدول الجديدة لتنضم إلى الجهود الدولية المتعلقة بضبط التكنولوجيا النووية الحساسة. فكثير من البلدان المنخرطة في تزويد إيران وليبيا وكوريا الشمالية بالتكنولوجيا ونقلها ليست طرفاً في أي من تدابير ضبط التصدير الراهنة. ويجب على جميع الدول الحائزة على التكنولوجيا ذات الصلة بالمجالات النووية أن تصبح طرفاً تحت مظلة هذه الأنظمة. ولا بد للدول التي تستطيع القيام حتى بدور صغير في تزويد أو نقل الأصول الأساسية من أن تتأكد من أنها لا تساعد الجهات المرشحة للقيام بالنشر النووي. فهناك دول عدة ذات قدرات نووية متقدمة، من بينها باكستان والهند وكوريا الشمالية وإيران، ليست أعضاء في مجموعة الموردين النوويين أو في لجنة زانغر^{٦٧}، كما أنه من غير المحتمل أن تدعى جميعاً للانضمام^{٦٨}. لقد كانت السياسة التقليدية لأنظمة ضبط الصادرات تتمثل بتنظيم نقل التكنولوجيا إلى هذه الدول بدلاً من السعي إلى وقف تصدير التكنولوجيا من قبلها. على أنه يمكن جعل الدول تتمثل لهذه الأنظمة، حتى لو لم تنضم إليها رسمياً.

يقتضي قرار مجلس الأمن رقم ١٥٤٠ المعني بعدم الانتشار من جميع الدول "وضع وتطوير ومراجعة واستبقاء ضوابط فعالة وطنية وفي مجال النقل من بلد إلى آخر" و"ضوابط حدودية" للحيلولة دون انتشار الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية ووسائل إطلاقها^{٦٩}. ويتعين على الدول سنّ "قوانين وأنظمة مناسبة لضبط تصدير ومرور ونقل وإعادة تصدير" المواد التي من شأنها أن تساهم في انتشار المواد والأسلحة النووية^{٧٠}. ولا يقتصر القرار على الدول الحائزة للتكنولوجيا النووية فحسب، بل إنه أيضاً يضع عبء ضبط التصدير على الدول غير النووية مثل دبي وماليزيا التي قد تُستخدم كموانئ شحن ومواقع تصنيع للأنشطة المتصلة بالانتشار النووي.

كيف سيتم تنفيذ هذا المقتضى الجديد لضبط التصدير؟ تتمثل إحدى المقاربات في الترويج لقانون نموذجي بشأن ضوابط التصدير من شأنه أن يساعد الدول على اعتماد أنظمة التصدير التي اعتمدها مجلس الأمن. وقد لجأت الولايات المتحدة وأوروبا إلى العمل بهذه المقاربة بدرجات متفاوتة من النجاح في جمهوريات الاتحاد السوفييتي السابق. وتقوم الوكالة الدولية للطاقة الذرية بتقديم مثل تلك النماذج إلى الدول التي تطبق اتفاقيات الحماية النووية. ويمكن صياغة قانون نموذجي لتعزيز مقتضيات الإبلاغ في ظل أنظمة ضبط التصدير الراهنة مثل

جماعة الموردين النوويين، والتي يمكن اعتمادها من قبل غير الأعضاء. ولزيادة احتمالات اعتماده على النطاق العالمي، يمكن أيضاً للدول إرفاق القانون بقانون وسياسة الجمارك القائمين، على سبيل المثال، بتوجيه من مدونة التعرف الموحدة التابعة لمنظمة الجمارك العالمية.

ومع ذلك، فإن اعتماد القوانين ليس مثل الضبط الفعال للصادرات. فباكستان لم تتمكن من تنفيذ قوانينها المتعلقة بالأمن النووي ضد عبدالقدير خان وشركائه، أو لم ترغب في ذلك^{٧١}. وحتى لو تم حل هذه الشبكة الواحدة، فإنه ستكون هناك حاجة إلى التعاون والمراقبة الدوليين المستدامين، بما في ذلك المشاركة في المعلومات بشأن المخالفات المشتبه فيها، إذا أُريد تحقيق القوة الكامنة التامة للقرار رقم ١٥٤٠. وسوف تدعو الحاجة إلى القيام بمراجعات دورية لتنفيذ القرار.

تحسين الأنظمة الحالية وأداء الأعضاء

تخضع ضوابط التصدير المتعلقة بالانتشار في الوقت الراهن لأربعة تدابير مختلفة: مجموعة الموردين النوويين، ونظام ضبط تكنولوجيا الصواريخ، ومجموعة أستراليا وترتيبات واسنار. من بين هؤلاء، نجد أن مجموعة الموردين النوويين وترتيبات واسنار يُعتبران الأكثر انطباقاً على القضايا النووية وقضايا الاستخدام الثنائي. ومع أن هذه الأنظمة كانت مفيدة في تنظيم التجارة في مجال التكنولوجيا الحساسة، إلا أن لها مواطن ضعف عدة.

أولاً، هذه الجماعات تعمل بالتوافق، الأمر الذي يعيق اعتماد تدابير جديدة ويجعل الجماعات تتحو باتجاه القاسم المشترك الأعظم. ومما يزيد المشكلة تعقيداً هو توسعة مجال العضوية، بما في ذلك غير الموردين أو الأعضاء الذين لهم مصالح أمنية متباينة. ثم إن الدول الأعضاء لا تتصرف بشفافية في أنظمتها المتعلقة بضبط الصادرات وصنع القرار وليست فعالة في مجال إشراك الآخرين في المعلومات. وتزداد هذه المشكلة تعقيداً بسبب أن الدول الأعضاء لم تحقق الانسجام بين فرادى استجاباتها المتعلقة بالسياسات إزاء الأخطار التي ينطوي عليها الانتشار، كما أنها لا تواكب مشكلات الانتشار المتنامية. فالأعضاء يفشلون في التعامل الفعال مع تجارة الاستخدام الثنائي وعمليات نقل التكنولوجيا. وأخيراً، فإن ما يعيق الأنظمة هو طابعها الطوعي وعدم توافر تدابير التنفيذ وإيقاع العقوبات. فإذا كان لأنظمة ضبط الصادرات أن تُنفذ بشكل فعال في بيئة يتسع فيها نطاق الخطر، فلا بد من أن تكون الدول منفتحة وأن تُعتبر

مسؤولة عن قراراتها المتعلقة بالصادرات. وعلاوة على ذلك، لا ينبغي بعد الآن السماح لبعض الدول المستعصية بأن تعيق قدرات النظام برمته.

ثمة خيارات متعددة للتعامل مع هذه التحديات، بما في ذلك نقل أنظمة ضبط الصادرات إلى نظام أكثرية أو نظام تصويت ذي شأن ليحل محل قاعدة التوافق. وثمة احتمال حصول مقاومة داخلية واسعة النطاق ضمن أنظمة الطوعية المذكورة، وهي مقاومة لا بد من الاعتراف بوجودها والتغلب عليها^{٧٢}. من الواضح أن هذه هي حالة يقتضي أن تقوم فيها زعامة رفيعة المستوى بغية تحقيق النتائج.

وعلاوة على ذلك، لا بد للأنظمة من تحسين معايير العضوية وجعل التعهدات أكثر إلزاماً، مع تأكيد الامتثال في الوقت المناسب^{٧٣}. ويجب النظر في أمر العمل بإيقاع العقوبات وتقديم الحوافز التي تشجع على اعتماد معايير عالية والمحافظة عليها. على أنه يجب تأكيد التدابير التعاونية مثل المساعدة والتعاون بغية زيادة التعاون إلى الحد الأقصى^{٧٤}. كما أن الممارسة الراهنة إنما تدعو الدول فقط إلى المشاركة في اتخاذ القرارات التي ترفض الاستجابة لطلبات التصدير بين الدول الأعضاء. ومن شأن الاشتراك في المعلومات المتعلقة بالموافقات على التصدير أن يساعد الدول على تتبع ما يشتريه الآخرون. وقد يساعد في تحديد المشتريات الاستراتيجية ولكن المشتتة من قبل الشركات والدول المشبوهة. لهذا الغرض، يجب إنشاء قاعدة بيانات مركزية للمشاركة في المعلومات بين الدول المشاركة^{٧٥}.

ولتحسين عملية إدارة الضوابط الموسعة للتصدير، فقد تحتاج دول كثيرة إلى المساعدة والمشورة. ويتعين على الدول الرائدة، بما في ذلك الولايات المتحدة، ترؤس عمليات مراجعة دورية لضوابط التصدير في بلدان أخرى. هذه العمليات يجب تنفيذها بشكل تعاوني، ويتعين على مجموعة الدول الثماني الصناعية، أو على فرادى البلدان، تقديم المساعدة التي تدعو الحاجة إليها بعد إنجاز عمليات المراجعة^{٧٦}. (انظر "تعزيز القانون الدولي" في الفصل الثالث).

وعلاوة على ذلك، يتعين على مجموعة الموردين النوويين اعتماد تغييرين في السياسة ينظر الأعضاء في تطبيقهما في الوقت الراهن: جعل البروتوكول الإضافي للوكالة الدولية للطاقة الذرية شرطاً لتوريد الصادرات النووية، مع إضافة نصوص "احتياطية" للمبادئ التوجيهية إلى مجموعة الموردين النوويين في حالة الاستخدام الثنائي. فموجب ذلك الشرط

الأخير، يتعين على الأعضاء ضبط تصدير أي عنصر، بغض النظر عما إذا كان مدرجاً على قوائم الضبط، في حال وجود احتمال أن يساهم التصدير في الانتشار. ومن شأن هذا أن يزيل الحاجة إلى الاحتفاظ بقائمة شمولية للبندود التي تخضع للرقابة^{٧٧}.

يجب أن يكون الاجتماع الذي تجري فيه عمليات المراجعة على مستوى عالٍ كافيًا، بحيث يمكن أن تنتج عنه إجراءات، ولكن يجب أن يكون أيضاً على درجة من الخبرة تمكنه من التقييم الفعال للتدابير المقترحة. ويتمثل أحد الخيارات في أن يتضمن تنفيذ القرار رقم ١٥٤٠ عملية متابعة وإبلاغ بشأن مقتضيات ضوابط التصدير. وقد يكون إنشاء لجنة مراقبة معززة لقرار مجلس الأمن مفيداً في القيام بهذا الدور.

لقد تأثر التقرير إلى حد كبير في ما يتعلق بإصلاحات ضبط التصدير جراء العمل الذي قام به خبراء في جامعة مركز جورجيا للتجارة والأمن الدوليين. فقد وضعوا مجموعة من التوصيات لإصلاح وتحسين الضوابط الراهنة للتكنولوجيا.

لقد أوصى خبراء جامعة جورجيا باعتماد قانون جديد ومعزز لإدارة التصدير. وقد انقضى هذا القانون منذ سنوات، ولم يرقم الكونغرس بتجديده بسبب المخاوف المتعلقة بكيفية الموازنة بين مصالح الصناعة مع مقتضيات الأمن القومي. فعدم وجود قانون لضبط التصدير يقيد القدرة على معاقبة الشركات التي تنتهك ضوابط التصدير الأمريكية. وعلاوة على ذلك، فإن خبراء جامعة جورجيا يدعون إلى توسعة المساعدة على ضبط التصدير التي تقدم إلى الدول الموردة الناشئة ودول العبور الأساسية. ويجب القيام بذلك بالاقتران مع مساعدة أوسع نطاقاً تُقدم إلى الدول في سعيها للوفاء بالالتزامات التي يقضيها قرار مجلس الأمن رقم ١٥٤٠ عبر وضع الحد الأدنى من المعايير الدولية لضبط التصدير.

وبالإضافة إلى ذلك، لا بد من إجراء مفاوضات بين البلدان الأعضاء بغية وضع نظام موحد ومعزز لضبط تصدير الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية والصواريخ الباليستية، نظام ينص على التزامات أشد وأكثر دقة، بما في ذلك تعزيز المشاركة في المعلومات، وسلطات أقوى لفرض تنفيذ قيود التصدير. إن أنظمة الضبط الراهنة متعددة الأطراف ليست مؤهلة تأهيلاً جيداً للتعامل مع التجارة العالمية المتنامية في التكنولوجيا الخطرة ولمقاومة الأطراف الذين يزاولون الانتشار، والذين أصبحوا أكثر خبرة في هذا المجال.

كما لاحظ الخبراء في جامعة جورجيا الحاجة إلى تعزيز المزيد من امتثال الشركات لمعايير عدم الانتشار وضوابط التصدير عبر وضع مدونة امتثال دولية يلتزم بها الذين يقومون بتصدير المواد والتكنولوجيا الحساسة. وتمثل الشركات التي تتاجر بالتكنولوجيا النووية وذات الاستخدام الثنائي خط الدفاع الأول في الجهود الرامية إلى وقف الانتشار. ويوجد لدى الشركات التي تشعر بالمسؤولية برامج امتثال داخلية للتأكد من أنها تقوم باختيار المستخدمين بدقة ومراعاة أنظمة ضبط التصدير. ولكن بما أن شركات كثيرة تظل جاهلة بشأن المقننات الوطنية لضبط التصدير، فإن هذا يؤدي إلى حصول انتهاكات وعمليات نقل تثير المخاوف بشأن الانتشار.

وأخيراً، فقد لاحظ الخبراء في جامعة جورجيا أيضاً الحاجة إلى مساعدة الوكالة الدولية للطاقة الذرية في تنفيذ مقننات الإبلاغ عن الصادرات والواردات التي ينص عليها البروتوكول الإضافي، كخطوة هامة في تحسين تنفيذ ضوابط التصدير.

تعزيز جهود الحظر الدولية

لقد تم في الفترة قريبة العهد تعزيز الجهود الرامية إلى منع نقل الأسلحة والتكنولوجيا عبر إيجاد محفل أوسع نطاقاً للمشاركة بالمعلومات والحظر بموجب "مبادرة أمن الانتشار" التي استهلتها الولايات المتحدة. (للاطلاع على مزيد من التفاصيل، انظر ص ١١٢). وقد نجم عن هذه المبادرة إحراز تقدم ذي شأن في غضون فترة قصيرة من الزمن، إذ قامت الدول الأعضاء في الفترة قريبة العهد بمصادرة شحنات قيمة من معدات الأسلحة المصدرة إلى بلدان عدة. غير أن لهذه المبادرة حدوداً هامة. ففي حين أن المبادرة تعد توسعة قيمة لتنفيذ ضوابط التصدير، فهي ليست، ولا يمكن أن تكون، رصاصة الحل السحري لمنع الانتشار إلى الإرهابيين وإلى الدول.

إن مبادرة أو نظام أمن الانتشار نظام طوعي. فهو يضم فقط الدول التي تختار أن تلتزم بنصوصه، أي أن الدول التي تسعى إلى الحصول على معدات محظورة تستطيع الالتفاف حول القيود من خلال تجنب الشحن من إقليم الدول المشاركة أو العبور منه. وعلاوة على ذلك، فإن النظام يقتصر فقط على الأراضي والأجواء الوطنية والمياه الإقليمية للدول المشاركة. فهو لا ينطبق مباشرة على المياه الدولية. فالبلدان التي ترفع السفن علمها في سفرها بإمكانها السماح

بإيقاف السفينة وتفنيشها. وقد عملت الولايات المتحدة على الحصول على تدابير موافقة مسبقة مع البلدين الأكثر شهرة لدى الشاحنين الذين يبحثون عن أعلام تناسب أغراضهم، وهما ليبيريا وبناما. على أنه لا تزال هناك حاجة إلى نظام يستطيع التعامل مع سفينة أو طائرة ترفع علماً بصورة قانونية وتحمل مع ذلك مواد أو تكنولوجيا ذات صلة بالأسلحة عبر الأراضي الدولية من بلدان غير مشاركة.

إن مسألة توسعة أنشطة مبادرة أمن الانتشار لتشمل الشحنات المشبوهة في المياه أو الأجواء الدولية تثير قضايا قانونية معقدة. فمعاهدة قانون البحار (التي ليست الولايات المتحدة طرفاً كامل العضوية فيها) تتيح ما يُعرف بالمرور البريء للسفن عبر الممرات المائية الوطنية، وهو نص ينطبق على ما يبدو على مثل تلك التجارة. إن هذه الفجوة في المبادرة تشكل مشكلة محتملة فادحة لا يمكن علاجها، على ما يبدو، إلا عبر توسعة القانون الدولي، من خلال إما اتفاقية أو تفويض من قبل مجلس الأمن. غير أنه يمكن تفويض الأسرة الدولية بمنع بعض أنواع الشحنات في الأرض الدولية عندما تُعتبر بعض الأنشطة — مثل الرق — غير مقبولة.

مبادرة أمن الانتشار

استناداً إلى التعاون غير الرسمي والطوعي لما يناهز بضع عشرة دولة، فإن مبادرة أمن الانتشار تسعى إلى تعزيز قدرة الحكومات الوطنية على منع نقل أو مرور المواد والمعدات ذات الصلة بالأسلحة عبر أراضيها الوطنية ومياهاها الإقليمية وأجوائها، وعلى التعاون مع دول أخرى لعمل مثل ذلك.

تقع الأنشطة المتصلة بالمبادرة في ثلاث مناطق رئيسية:

١- تعزيز التشريع الوطني لدى الدول المشاركة لضمان إمكان تفنيش شحنات المواد الخاضعة للرقابة أو مصادرتها (أو الاثنين) بموجب السلطة الوطنية.

٢- المشاركة في الاستخبارات والتعاون في مجال تنفيذ القانون بغية تحديد عمليات النقل غير المشروع.

٣- التدريب على المنع والمناورات وعمليات الاعتراض الفعلية في المناطق الخاضعة للسلطة الوطنية (براً وبحراً وجواً).

وتشمل قائمة الأعضاء المملكة المتحدة وفرنسا وألمانيا وإيطاليا وإسبانيا وهولندا وبولندا والبرتغال وأستراليا واليابان والولايات المتحدة وكندا والنرويج وسنغافورة. وقد تعهدت أكثر من ستين دولة بمساندة مبادرة أمن الانتشار.

ولكن كيف تستطيع الأسرة الدولية تحديد ما هو مقبول وما هو غير مقبول، بالنسبة للتكنولوجيا وحتى الأسلحة؟ كيف تستطيع الأسرة الدولية التمييز بين عمليات النقل المحظورة والمشروعة؟ لعل الطريق الأكثر مباشرة هو أن تستثني مبادرة أمن الانتشار من أعضائها الحاليين عبر التفاوض بشأن إبرام اتفاقية قانونية. إن الهدف المتمثل بوضع معايير دولية تحظر عمليات النقل السري للمواد ذات الصلة بانتشار الأسلحة النووية تستحق أن يُبدل في سبيلها الوقت والنفوذ السياسي اللذين ستدعو الحاجة إليهما.

خلاصة التوصيات المتعلقة بالسياسات

- زيادة عدد الدول الأعضاء في أنظمة ضبط التصدير وامتثالها لها بحيث تشمل القائمة جميع الدول التي تتمتع بقدرات ذات صلة.
- زيادة مساعدة ضبط التصدير التي تقدم إلى الدول الموردة الناشئة ودول المرور الأساسية.
- إصلاح عمليات نظام ضبط التصدير الجارية عبر اقتضاء إرسال إشعارات بجميع الصادرات الحساسة، مع الابتعاد عن وضع قواعد التوافق وتطبيق عمليات مراجعة تعاونية لتنفيذ ضبط التصدير، والنظر في موضوع العقوبات التي يتم إيقاعها بسبب عدم الامتثال ضمن أنظمة ضبط التصدير.
- جعل البروتوكول الإضافي للوكالة الدولية للطاقة الذرية شرطاً للتوريد بالنسبة لجميع عمليات نقل مجموعة الموردين النوويين.

- إصدار قانون جديد ومعزز لإدارة الصادرات الأمريكية.
- وضع مدونة سلوك دولية لامنتال مصدري المواد والتكنولوجيات الحساسة.
- توسعة نطاق مبادرة أمن الانتشار لتشمل الشحنات عبر المياه والأجواء الدولية.
- إرساء مبادرة أمن الانتشار في القانون الدولي من خلال إصدار قرار من قبل مجلس الأمن الدولي.

الفصل الخامس

الحد من الطلب

لقد برهنت ليبيا، ومعها نحو ١٨٠ من البلدان الأخرى على أن مفتاح عدم الانتشار هو أن تتوصل الدول إلى قناعة بأنه من الأفضل لها ألا تكون حائزة للأسلحة النووية. إن أدى وسيلة لوقف الطلب على تلك الأسلحة هي ضمان ألا تكون الدول تواجه أخطاراً تتهددها، بحيث إنها تشعر بأنها بحاجة إلى الأسلحة النووية لردع الخصوم أو إلحاق الهزيمة بها، وتقليص الجاذبية السياسية لحيازة الأسلحة النووية، وزيادة التكاليف والأخطار التي تقترن بالسعي إلى الحصول على تلك الأسلحة.

من الأصعب خلق هذه الظروف التي تحدّ من الطلب على الأسلحة النووية في الدول التي باشرت بها تنفيذ برامج للأسلحة النووية. في مثل هذه الحالات، لا يكفي مجرد عكس الأسباب الأصلية التي تجعل الدول تطمح إلى حيازة الأسلحة النووية. إن الجهد الذي يُبذل بغية حيازة قدرات أسلحة نووية يغير الظروف البيروقراطية والسياسية داخل الدول، بحيث يكون عكس البرامج النووية أعقد من مجرد إعادة تغيير اتجاه السلسلة السببية التي جعلتها تباشر في الانخراط في البرامج النووية في المقام الأول. إن ألمانيا النازية قد حفزت الولايات المتحدة إلى تطوير الأسلحة النووية في عام ١٩٤٢، لكن الولايات المتحدة لم تتخلّ عن برنامج الأسلحة النووية بعد أن ألحقت الهزيمة بألمانيا. وبغض النظر عن دوافع إيران التي جعلتها تباشر في حيازة القدرة النووية، فإن العوامل التي يجب التصدي لها اليوم لإقناع الزعماء الإيرانيين بالتخلي عن تخصيب اليورانيوم وفصل البلوتونيوم هي أكثر عدداً وتعقيداً، لأن القضية أصبحت مسيئة إلى درجة عالية.

تجارب ناجحة

ثمة عدد هام من البلدان التي تجنبت أو تخلت عن برامج الأسلحة النووية، بما فيها الأرجنتين وأستراليا والبرازيل ومصر وألمانيا واليابان وكازاخستان وجنوب إفريقيا وكوريا الجنوبية والسويد وتايوان وتركيا وأوكرانيا. هذه الدول لديها الوسائل المالية والتقنية التي تمكنها من إنتاج أسلحة نووية وبوسعها سوق المبررات المنطقية للقيام بذلك. إن الحيلولة دون اضطلاع هذه الدول بالبرامج النووية مسألة محورية إذا أريد لمنع الانتشار أن ينجح. فإذا اختارت عدم الامتنال التام بمعايير وقواعد عدم الانتشار وبالأخص التعاون في تعزيز تنفيذ هذه القواعد في الحالات الصعبة، فإن هذه الدول قد تخلق أزمة أمنية عالمية. ومما هو أكثر صلة بالموضوع، أنه يتعين على هذه الدول أن تدعو إلى التزام القواعد الجديدة لوقف انتشار قدرات إنتاج الأسلحة النووية وتعزيز وسائل الحماية النووية وما تكلف به الوكالة الدولية للطاقة الذرية من أعمال التفتيش، أو على الأقل ألا تقاوم ذلك. فتأييد هذه الدول لازم لزيادة تصميم مجلس الأمن الدولي على منع أو عكس تحديات الانتشار. أما الدول التي كان من الممكن أن تكون حائزة على الأسلحة النووية فإنها تضيف مصداقية خاصة على العملية السياسية المتصلة بتعزيز نظام عدم الانتشار العالمي.

ويتعين على الولايات المتحدة والدول النووية الأخرى أن تفعل المزيد بغية اكتساب الدعم الجاري لنظام قوي لعدم الانتشار لدى أكثر الدول تفوقاً من الناحية التقنية، والتي تخلت عن حيازة الأسلحة النووية أو السعي للحصول عليها.

يجب أن يكون مبدأ واشنطن الأول على غرار مبدأ أبوقراط وهو: "عدم إلحاق الأذى" بالدول التي تستطيع بسهولة إنتاج الأسلحة النووية، ولكن التي اختارت ألا تقوم بذلك. ويجب ألا تكون سياسة الولايات المتحدة وخطابها دكتاتوري الطابع أو يتسمان بالعجرفة بحيث يستنتج المسؤولون في بلدان مثل اليابان وكوريا الجنوبية — على سبيل المثال — أن من شأن واشنطن أن تكون أكثر احتراماً لمصالحهم لو كان لديهم أسلحتهم النووية الخاصة بهم. بل على العكس من ذلك، يتعين على الولايات المتحدة أن تطمئن هذه الدول وغيرها، مثل الأرجنتين والبرازيل وجنوب إفريقيا، والتي ليس لديها ضمانات أمن تحالفية، بأن الولايات المتحدة تترك أن عليها واجباً خاصاً لمنع الأخطار التي يمكن أن تجعل تلك الدول تشعر، بحق، بالحاجة إلى الأسلحة النووية. وفي جنوب غرب وشمال شرق آسيا، حيث يمكن للانتشار الذي يقترن بإيران وكوريا

الشمالية أن يغري مصر والمملكة العربية السعودية وتركيا واليابان وكوريا الجنوبية بأن تعيد النظر في وضعها النووي، يتعين على الولايات المتحدة الانخراط في دبلوماسية وقائية رفيعة المستوى وتعاون دفاعي لطمأنة تلك الدول بأن مصالحها الاستراتيجية يمكن أن تتحقق من دون أسلحة نووية.

يتعين على الولايات المتحدة (وغيرها من الدول الحائزة على الأسلحة النووية) التركيز على مكافأة الدول التي تقوم بتعزيز نظام عدم الانتشار بهمة ونشاط. ويتعين على القرارات المتصلة بتوسعة عدد الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن الدولي أن تولي اهتماماً خاصاً لمساهمات الدول المرشحة في مجال عدم الانتشار. ويتعين على القرارات المتعلقة بتحديد الدول التي تتم زيارتها وتحديد البلدان التي تستضيف الاجتماعات الدولية أن تكافئ الدول التي تساهم مساهمة قوية في الضرورة الأمنية العالمية المتمثلة بوقف الانتشار النووي.

ومن الأهمية بمكان أيضاً إزالة الافتتان بالتكنولوجيا النووية بوصفها رمزاً للحدثة، حتى في الوقت الذي يجري فيه تصميم أجيال جديدة من المفاعلات النووية الأكثر أماناً، والتي تستعصي على الانتشار. ولذلك الغرض، يجب إتاحة المشاريع الدولية المتعلقة بالأبحاث النووية والمشاريع التنموية فقط للدول التي تبرهن مرافقها النووية على التزامات صارمة بعدم الانتشار. وبصفة أعم، فإنه يتعين توسعة البرامج الدولية الرامية إلى تطوير تكنولوجيا طاقة متميزة ومراعية للبيئة مثل خلايا وقود الهيدروجين. هذا التعزيز لمصادر الطاقة غير النووية لا يعني الحط من قيمة منافع وتكاليف الطاقة النووية، من الناحية الاقتصادية أو غيرها، بل يعكس حقيقة أن المرافق النووية تصبح ذات طابع أسطوري في كثير من المجتمعات إلى درجة أن ينظر إلى تقليص أي من أنشطتها بوصفه رفضاً للحدثة والتقدم، بصرف النظر عن المزايا الاقتصادية أو التقنية أو الأمنية للنشاط الذي يكون موضع التقليل.

وأخيراً، يتعين على الولايات المتحدة والدول الأخرى الحائزة على الأسلحة النووية أن تخفض قيمة الأمن والمركز السياسي المقترنين بالأسلحة النووية، بحيث لا يستنتج الفاعلون السياسيون في المجتمعات الأخرى ذات القدرات العالية بأنهم سيكسبون نفوذاً أو مركزاً دولياً جراء السعي إلى امتلاك هذه الأسلحة. فيجب تقليص لا زيادة دور الأسلحة النووية في العقيدة الأمنية الوطنية بشكل واضح. ويجب رفض لا اعتناق تطوير الأسلحة النووية الجديدة. كما يجب إلغاء الترابط بين حيازة الأسلحة النووية وسلطة استخدام القيتو في مجلس الأمن الدولي.

ويجب عدم بيع المفاعلات النووية الجديدة للدول التي لا تنهض إلى نفس مستويات عدم الانتشار المقترنة بالدول غير الحائزة للأسلحة النووية.

وكما لاحظ ذلك المسؤول السابق في وزارة الخارجية الأمريكية روبرت آينهورن والمسؤول السابق في وزارة الدفاع كورت كامبل، فإن حكمة المجتمعات والدول التي لم تعمل على الحصول على الأسلحة النووية تتعزز في "عالم يتم فيه الوفاء بأهداف معاهدة عدم الانتشار — حيث يجري تقليص الترسانات النووية القائمة وحيث لا تسعى الأطراف وراء البرامج النووية السرية، وحيث توقفت التجارب النووية، فإن حظر استخدام الأسلحة النووية يتعزز. وبصفة عامة، نجد أن بروز الأسلحة النووية في الشؤون الدولية يتناقض"^{٧٨}.

خلاصة التوصيات المتعلقة بالسياسات

- مكافأة الدول التي تساهم في عدم الانتشار بتقديم حوافز اقتصادية وسياسية وغيرها.
- تسهيل تطوير وتمويل تكنولوجيات الطاقة البديلة والمفاعلات النووية المستعصية على الانتشار.
- خفض قيمة المركز الأمني والسياسي المقترن بالأسلحة النووية، وذلك بين جملة أمور، من خلال إلغاء الترابط بين حيازة الأسلحة النووية وسلطة الفيتو في مجلس الأمن الدولي.

تسوية الصراعات

لن يتم الإصلاح الأساسي لأخطار الانتشار الحادة الراهنة في مناطق إبتليت بالمشكلات — لا سيما الشرق الأوسط وجنوب آسيا وشمال شرق آسيا — دون إحراز تقدم في تسوية الصراعات الكامنة، الأمر الذي يتطلب بدوره حدوث تغييرات سياسية داخلية. وبما أن الزعامة الدولية تستطيع تعزيز التغييرات اللازمة، فلا بد أن يأتي الجهد من أعلى مستوى كأولوية للسياسة الخارجية الإجمالية. ويجب ألا يُتوقع من صناع سياسة عدم الانتشار ومن الخبراء التقنيين أو المؤسسات المتخصصة مثل الوكالة الدولية للطاقة الذرية أن يتولوا قيادة تلك الجهود رفيدة المستوى، وإن كان بوسعهم المساعدة في ذلك.

وبالتالي، يجب عدم اعتبار حيازة الهند وباكستان للأسلحة النووية فشلاً لنظام مستقل خاص بعدم الانتشار. بل كان هذا نتيجة لصنع القرار على مستوى عالٍ في هذين البلدين، فضلاً عن قرارات على مستوى عالٍ من جانب الولايات المتحدة والصين والفاعلين الدوليين الآخرين بعدم تعديل الحوافز التي كان زعماء الهند وباكستان ينظرون في أمرها. وكذلك فإن ضغوط الانتشار في الشرق الأوسط لن يزيلها الدبلوماسيون في مؤتمر استعراض معاهدة عدم الانتشار؛ فهذه سوف تزول عندما ينهمك الزعماء العالميون على أعلى مستوى في تحديد وخلق الظروف اللازمة لمنطقة خالية من الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية.

من المفترض أن تساهم تسوية الصراع في تقليص طلبات الإرهابيين المحتملة للأسلحة النووية، من حيث إن مثل هذه الاهتمامات يمكن تعديلها من خلال أي مناقشة لتحكيم العقل. ويُعتبر الصراع الإسرائيلي - الفلسطيني مثالاً على ذلك.

هذا التحليل بديهي بما فيه الكفاية، ومع ذلك فإن المسؤولين في بعض الدول، بما في ذلك الولايات المتحدة، كثيراً ما يتحدثون ويتصرفون وكأن بلداناً مثل إيران وكوريا الشمالية سوف تتخلى عن الجهود الرامية إلى حيازة قدرات صنع الأسلحة النووية من دون التوصل إلى تحسينات في علاقاتها الأمنية الأوسع نطاقاً. كما أن المسؤولين في بعض الدول الحائزة على الأسلحة النووية يطالبون الدول المسموح لها بامتلاك الأسلحة النووية بأن تتزع سلاحها، دون إدراك للمشكلات السياسية والأمنية المبررة التي يجب حلها بغية جعل نزع السلاح يدعم الأمن العالمي.

خلاصة التوصيات المتعلقة بالسياسات

رفع وتيرة الطلبات السياسية العالمية بأن تبذل الدول التي تمتلك أسلحة نووية المزيد من النفوذ السياسي بغية التوسط في الصراعات الإقليمية التي تدفع إلى الانتشار والاستخدام المحتمل للأسلحة النووية وحلها. (يناقش هذا التقرير الالتزامات الخاصة بالولايات المتحدة وإسرائيل والهند وباكستان وبدول أخرى حائزة على الأسلحة النووية، لاسيما في الفصل الثاني، في الالتزام السادس، وفي الفصل السادس).

السياسة النووية للولايات المتحدة والحد من الأسلحة

يجب أن يكون الهدفان التوأمين لسياسة الولايات المتحدة النووية الحيلولة دون حيازة أطراف جديدة للأسلحة النووية والتقليص إلى الصفر من خطر قيام الذين يملكون الأسلحة النووية باستخدامها. هذه الضرورة المتعلقة بعدم الانتشار تعكس تغييراً رئيسياً مقارنة بفترة الحرب الباردة.

في الحرب الباردة، كان أخطر ما يهدد الولايات المتحدة اندلاع صراع واسع النطاق مع الاتحاد السوفييتي من شأنه أن يكون إيذاناً بتبادل ضخم في إطلاق الأسلحة النووية. أما اليوم، فإن الانتشار والحرب غير المتوازية يهددان أمن الولايات المتحدة أكثر من احتمال عمليات تبادل إطلاق القوة النووية. في هذه الظروف، ثمة حافز كبير يدفع الولايات المتحدة إلى أن تضمن أن تبقى جميع الصراعات التي قد تنشأ في المستقبل غير نووية. وبالتالي، فإن أهداف عدم الانتشار يجب أن تكون من الآن فصاعداً هي المسير للسياسة النووية.

غير أن هذه الضرورة لا تغني عن المقتضيات النووية الأخرى. فالردع النووي الأمريكي يدعم ضمانات الولايات المتحدة الأمنية في حماية حلفائها الهامين مثل اليابان وكوريا الجنوبية وألمانيا. فاعتماد هذه البلدان على ضمانات الولايات المتحدة الأمنية يقلل من اهتمامها بأن تمتلك هي نفسها الأسلحة النووية. ثم إن التهديد بالرد النووي الانتقامي من جانب الولايات المتحدة يساعد أيضاً على ردع الخصوم عن تحدي مصالح الولايات المتحدة.

وبالتالي، فإنه يتوجب على الولايات المتحدة استبقاء رادع نووي فعال يمكن الاعتماد عليه ما دامت هناك أخطار نووية في العالم، حتى وهي تتبع استراتيجية عدم انتشار قوية^{٧٩}. والمسألة التي تواجه هذين الهدفين الحاسمين تتمثل في اختيار أفضل طريقة لتحقيق هذين الهدفين اللذين يُعدان متافيرين في نظر البعض. وقد تم اقتراح مقاربتين مختلفتين اختلافاً جدياً: حيازة أسلحة نووية جديدة ذات خصائص أكثر قابلية للاستعمال، وبالتالي ثني الأطراف المنخرطة في الانتشار؛ وعدم تأكيد أهمية الأسلحة النووية في العلاقات الدولية، وبالتالي تعزيز المعيار المتعلق بحيازة تلك الأسلحة واستخدامها.

الأسلحة النووية في خدمة عدم الانتشار

يبحث اليوم عناصر ضمن مؤسستي صنع القرار وعلوم الدفاع في الولايات المتحدة على تطوير أنواع جديدة من الأسلحة النووية خدمة لعدم الانتشار. ففي مارس ٢٠٠٤، حثت وزارات الخارجية والدفاع والطاقة الكونغرس على تمويل أبحاث وتطوير سلاح نووي جديد "ذي قوة منخفضة". وذهب تقرير لمجلس علوم الدفاع، صدر في مارس ٢٠٠٤ أيضاً، إلى القول إنه إذا قامت الولايات المتحدة بصنع ونشر مثل تلك الأسلحة، فعندئذ سوف تنثني الدول والمجموعات الإرهابية عن السعي إلى الحصول على الأسلحة النووية أو الكيميائية أو البيولوجية واستخدامها في تحديها للولايات المتحدة^٨، فإنها ستأخذ في الحسبان أنها إن فعلت ذلك، فعندئذ سيكون لدى الولايات المتحدة قدرة متنامية على الرد بأسلحة نووية، لأن من شأن الأسلحة النووية ذات القدرة المخفضة أن تقلص الضرر المحتمل الذي يصيب السكان المدنيين، الأمر الذي يقلص موانع استخدام الأسلحة النووية. فالأسلحة النووية الجديدة من شأنها، في حال كونها أكثر قابلية للاستخدام، أن تعزز الردع وبالتالي فإنها تقوي أهداف عدم الانتشار.

وقد أكد الذين ينادون بهذا التدبير أن الأسلحة النووية الجديدة لن تُستخدم إلا في الحالات القصوى، ولن تُستخدم كعنصر رئيسي في نهج الولايات المتحدة العسكري أو مركز قوتها. بل على العكس، فقد قالوا إن قدرات الولايات المتحدة التقليدية ستظل موضع تقوية. وقد شددوا على أن القيادة الاستراتيجية للولايات المتحدة منخرطة في تحويل أنظمة أسلحتها، بحيث تقوم بمهام تقليدية طويلة المدى، أو من أجل القيام بمهام تسديد ضربات غير نووية.

وقد أكد الدعاة أيضاً أن الأسلحة النووية الجديدة سوف تركز بشكل حصري لتنفيذ تلك المهام — على سبيل المثال في استهداف التحصينات المدفونة في أعماق الأرض، والتي قد توجد فيها أسلحة كيميائية أو بيولوجية — بحيث إن البلدان الأخرى سوف تدرك هذه الحقيقة وتقبلها. ولن تستنتج بلدان أخرى بأن الولايات المتحدة تولي أهمية جديدة للأسلحة الجديدة بغية تعزيز قدرتها على إظهار القوة في أنحاء العالم. ويخلص الدعاة إلى أن زعامة الولايات المتحدة في تعزيز عدم الانتشار لن تتأثر من جراء ذلك، ومن شأن الدول الأخرى أن تحذو حذو الولايات المتحدة في سعيها وراء تحقيق أهداف عدم الانتشار.

إن جميع هذه الحجج موضع جدل، لا سيما ما إذا كان من الصحيح أن أثر السياسة النووية للولايات المتحدة هو أثر ضعيف على البلدان الأخرى. لا مفر من أن إجراءات الولايات المتحدة تؤثر بالفعل في خيارات الآخرين بشأن ما إذا كانت ستسعى إلى الحصول على الأسلحة النووية أو تعزيز الترسانات القائمة أو دعم عدم الانتشار.

إن الذين يجادلون بأن تحديث القوات النووية الأمريكية لا يؤثر في البلدان الأخرى يتجاهلون جوهر الردع: لكي يكون الردع النووي فعالاً، فإنه يتعين على البلدان الأخرى أن تشاهد وتقدر فاعليته. على أنه لا يمكن تحقيق الخيارين في آن واحد: القول بضرورة وجود رادع نووي قوي، وفي الوقت نفسه إنكار الأثر الذي يكون للخيارات النووية الأمريكية على القرارات الأمنية للدول الأخرى. فإذا كانت الولايات المتحدة ستعتمد اعتماداً أكبر على رادعها النووي فإن الدول الأخرى ستلاحظ ذلك. وإن لم تفعل ذلك، فإنه لن يكون هناك شيء يُسمى رادعاً.

قد يكون رد فعل دول أخرى بأن تنضم إلى قوة الولايات المتحدة، أو أنها قد تختار وسيلة غير متوازية لردع الولايات المتحدة. هذه القرارات لن تكون مدفوعة كلياً بالإجراءات الأمريكية؛ فالديناميات والأخطار الإقليمية لها أثرها أيضاً. لكن الولايات المتحدة لا يسعها النظار بأن البلدان الأخرى سوف تفسر أعمالها بنفس الضوء الحميد الذي تراها فيه^{٨١}.

في بعض الظروف، بالطبع، نجد أن قوة الولايات المتحدة/التقليدية تفيد كدافع أساسي للسياسة النووية في بلدان أخرى. فعلى سبيل المثال، لقد ادعت روسيا في السنوات قريبة العهد بأن تفوق الولايات المتحدة في مجال الأسلحة التقليدية يشكل خطراً يتهدد قدرتها العسكرية التي أصابها الضعف — وهو خطر لا يمكن تجاوزه إلا عبر مواصلة الاعتماد على الأسلحة النووية: إن الاستراتيجيين الروس يشددون على الفكرة التي مفادها أن الأسلحة النووية الروسية تقوض تفوق الولايات المتحدة في مجال الأسلحة التقليدية في ساحات حرب محتملة تحيط بروسيا الاتحادية^{٨٢}. وقد علق الجنرال سوندرجي، الرئيس السابق لهيئة أركان الجيش الهندي تعليقاً مماثلاً عندما صرح بأن الدرس الذي تعلمه من حرب الخليج في عام ١٩٩١ هو: "تأكد من أن لديك قنبلك الذرية — قبل أن تتحدى الولايات المتحدة"^{٨٣}.

وعلاوة على ذلك، فإنه إذا سعت الولايات المتحدة إلى صنع أنواع جديدة من الأسلحة النووية، فعندئذ سيكون من المحتمل أن تقوم الدول الأخرى — روسيا والصين والهند وباكستان، على سبيل المثال — باقتفاء أثرها بحسب الإمكان. وفي الحد الأدنى، فإن هذه الدول ستكون أقل دعماً لعدم الانتشار وأكثر مقاومة لدعوات الولايات المتحدة لها لأن تتخلى عن بناء قواتها النووية الخاصة بها. وسوف تستنتج الدول غير النووية أن الدول الحائزة على الأسلحة النووية تخلف وعودها والتزاماتها المنصوص عليها في المادة السادسة من معاهدة عدم الانتشار، بأن تسعى إلى تحقيق التخلص التام من الترسنات النووية.

إن كلاً من استراتيجية مراجعة المركز النووي واستراتيجية الأمن القومي تعنيان ضمناً أن رئيساً للولايات المتحدة يجب أن يكون مقيداً بحظر استخدام الأسلحة النووية عند القيام بمهمة تكتيكية^{٨٤}. هاتان الوثيقتان توصيان بأنه يمكن استخدام الأسلحة النووية في هجوم استباقي على مرافق محتملة للأسلحة الكيميائية والبيولوجية أو على أهداف أخرى تشكل خطورة كبيرة. غير أن التجربة قريبة العهد أظهرت أن الولايات المتحدة تفتقر بصفة عامة إلى استخبارات دقيقة بشكل كافٍ كيما تستخدم أسلحة نووية تكتيكياً سواء أكان ذلك خياراً حكيماً أم خياراً محتملاً^{٨٥}. ومن الأمثلة على ذلك الاستخبارات الخاطئة في كل من الحرب على العراق والقصف الخاطئ للسفارة الصينية في بلغراد، فضلاً عن مصنع "الأسلحة الكيميائية" المزعوم في السودان.

من حيث الأساس، فإنه إذا توافرت استخبارات كافية تفيد في التحديد المؤكد لموقع الأماكن المحصنة تحت الأرض التي تحتوي على الأسلحة الكيميائية أو البيولوجية، فعندئذ يمكن استخدام وسائل أخرى، مثل الأسلحة التقليدية أو القوات الخاصة لمهاجمة ذلك الموقع. وإذا لم تتوفر استخبارات دقيقة، فعندئذ من شأن هجوم نووي أن يؤدي إلى احتمال إيقاع أضرار وخسائر في الأرواح هي أبعد ما تكون تناسباً مع الخطر الفعلي. من غير المحتمل أن يفعل أي رئيس ذلك. فمن شأن الولايات المتحدة أن تواجه عواقب دولية واسعة النطاق إذا استخدمت أسلحة نووية بخلاف الرد على هجوم نووي على الولايات المتحدة أو قواتها أو حلفائها^{٨٦}.

لقد كشفت أيضاً فرق عدة من علماء الفيزياء المستقلين والمصممين السابقين للأسلحة النووية أن قوانين الفيزياء تجعل من المتعذر على أسلحة نووية صغيرة (ضعيفة القدرة) أن تدمر أسلحة كيميائية أو بيولوجية مدفونة في أعماق الأرض^{٨٧}. فلتدمير هذه الأهداف لا بد من أن تكون الأسلحة كبيرة مثل بعض الأسلحة الموجودة في الترسنات الحالية ومن شأنها أن تنتج

من الإشعاعات أكثر مما يدّعيه أنصار ذلك الخيار. وبعبارة أخرى، فإنه إذا كانت الأسلحة النووية هي الطريقة الوحيدة لبلوغ تلك الأهداف، فعندئذ تكون الولايات المتحدة مجهزة مسبقاً بالأسلحة التي ستكون لازمة. من الوهم الاعتقاد بأن هناك طريقة نووية نظيفة ومنسقة لإنجاز هذه المهمة.

عدم الاستخدام وعدم الانتشار

تتمثل المقاربة الثانية المقترحة لتحقيق أهداف عدم الانتشار بتعزيز المعيار ضد استخدام الأسلحة النووية. وقد أحسن وزير الدفاع الأمريكي رونالد رامسفيلد وصف المسألة عشية اندلاع الحرب على العراق:

"هل لدينا — هل لدى الوزارة — التزام وهل كان لديها في الإدارات المتعاقبة لكل من الحزبين إجراءات يمكن لنا بموجبها أن نتصور استخدام الأسلحة النووية؟ نعم... [ولكن] يبدو لي أنه إذا نظر المرء إلى سجلنا، فإننا قد خضنا الحرب الكورية، وخضنا حرب فيتنام، وخضنا الحرب ضد الإرهاب ولم نستخدم الأسلحة النووية. هذا الوضع يجب أن ينبئ بشأن حدود استخدام الأسلحة النووية".^{٨٨}

ولتعزيز المعايير ضد استعمال الأسلحة النووية، فقد بدأت سياسة الولايات المتحدة المتعلقة بالابتعاد عن الخطة التشغيلية المتكاملة الواحدة التي صُممت بالدرجة الأولى من أجل حالات هجمات الرد الانتقامي واسع النطاق ضد الأهداف الروسية. وفي ظل استعراض الموقف النووي الراهن، بالرغم من نشر روسيا لأكثر من ٥٠٠٠ سلاح نووي استراتيجي ضد الولايات المتحدة، فإنه لا يُنظر إلى روسيا بوصفها "احتمالاً أنياً" يتم نشر قوات نووية ضدها. ومع أنه لا بد للاستهداف من أن يظل يأخذ في الحسبان الحاجة إلى الرد في الحالة غير المحتملة لهجوم روسي — فإن هذا تغيير رئيسي مقارنة بما كان عليه الوضع إبان الحرب الباردة.

كما أنه، كما سبقت الإشارة إليه في هذا الفصل تحت عنوان "الأسلحة النووية في خدمة عدم الانتشار"، فقد تم تكليف القيادة الاستراتيجية الأمريكية بتطوير المزيد من سيناريوهات تسديد الضربات غير النووية. ويجري تزويد القاذفات الأمريكية ذات المدى الطويل وتدريبها على القيام بمثل ذلك ويجري تحويل أربع غواصات من طراز ترايدنت لكي تزود بصواريخ كروز غير نووية. ويجري الاضطلاع بهذه التدابير بغية إيجاد "تجربة جديدة"، مكرسة ليس كلياً

— كما كان عليه الحال في الماضي — للأسلحة النووية، بل تشدد أيضاً بالدرجة نفسها على المهام غير النووية وعلى قيادة وتوجيه يتمتعان بقدرة عالية.

وهكذا، فإن صناع السياسة الأمريكيين يقومون بتدابير لمنع استخدام الأسلحة النووية في المستقبل. ويمكن تعزيز هذا الاتجاه عبر إيلاء اهتمام جديد لمسائل عدة عالقة منذ وقت طويل في مجال السياسة النووية. أما الترسانات النووية الاستراتيجية الأمريكية والروسية فلا تزال مهيأة للانطلاق السريع في غضون دقائق من وصول إنذار بحصول هجوم. وهذا أمر ينطوي على خطر لا مبرر له حينما يكون الإطلاق العرضي أو غير المخوّل للأسلحة النووية أكثر احتمالاً من هجوم نووي على نطاق واسع بين القوتين النوويتين. وكما قال السيناتور الأمريكي السابق سام نون: "بعد انقضاء إحدى عشرة سنة على ما يُدعى بنهاية الحرب الباردة، لا يمكن تصديق أن الوقت متاح لزعمائنا لتقرير استخدام الأسلحة النووية لم يتغير تغيراً يُذكر عما كان عليه في ذروة حالات التوتر"^{٨٩}.

يتعين على الولايات المتحدة أن تتعاون مع روسيا على إطالة الفتيْل بالنسبة للأسلحة النووية لكلا البلدين. ويتعين على الدبلوماسيين والخبراء العسكريين الأمريكيين والروس أن ينفذوا بمزيد من الهمة والنشاط تدابير مركزة وشفافة لسحب البلدين من عمليات النشر السريعة التي كان يُعمل بها خلال الحرب الباردة. وقد تم طرح مقترحات مفصلة في منتديات عدة، بما في ذلك دراسات قامت بها شركة راند ومعهد الولايات المتحدة وكندا في موسكو، حيث قدم كل منهما توصيات عملية بشأن كيفية تحقيق هذا الهدف الهام^{٩٠}.

ويُعد النشر المتقدم للأسلحة النووية سياسة يجب إصلاحها. ولقد تم حتى الآن سحب أسلحة نووية من كوريا الجنوبية، ولا يزال هناك بضع مئات في أوروبا الناتو. وهي لا تلقى اهتماماً يُذكر في تخطيط الناتو وتبدو وكأنها إلى حد بعيد قدرة لا وظيفة لها، بالنظر إلى أن الناتو اتسع ليصل إلى حدود روسيا. ومع أن العلاقة لم تكن بالعلاقة السهلة، فإن روسيا آخذة في الظهور من حين إلى آخر لتقوم بدور الشريك في الناتو. في هذا السياق، تشكل الأسلحة النووية الموجودة في أوروبا خطراً أكبر، يتمثل بسرقة أو تحويل تلك الأسلحة من قبل الإرهابيين، من أي دعم توفره لأمن الناتو.

تقوم الولايات المتحدة بعملية إعادة هيكلة واسعة لوجودها في أوروبا الناتو، حيث تقوم بنقل القوات من قواعد ثابتة كبيرة إلى نظام جديد يُدعى بقاعدة منصة الإطلاق الزنبقية. على أن كثيراً من القواعد الأصغر حجماً الجديدة لن تكون مجهزة تجهيزاً جيداً لتخزين وصيانة الأسلحة النووية. ومن الممكن نقل الأسلحة المنشورة في الوقت الراهن وإعادتها إلى الولايات المتحدة على أساس أنه إذا دعت الحاجة إليها في عملية للناتو فسيكون من الممكن إعادتها إلى أوروبا على الفور. ولكي يبقى هذا الخيار قابلاً للاستمرار، لا بد من بقاء بعض التدريب المتعلق بالأسلحة النووية والبنية التحتية المتعلقة بتثبيتها في المرافق الراهنة لأوروبا الناتو.

وثمة كثير من أعضاء الناتو الجدد يشعرون بالقلق من الأسلحة النووية الروسية، والذين يريدون أن يظل الناتو ملتزماً بخيار نووي. ولهذا السبب، يتعين على الولايات المتحدة السعي إلى تحقيق قيود متبادلة بشأن الأسلحة النووية الروسية غير الاستراتيجية (انظر المناقشة أدناه). وحتى الأعضاء الأوائل في الناتو مثل فرنسا والمملكة المتحدة، وهما دولتان حائزتان للأسلحة النووية، وألمانيا، غير الحائزة على تلك الأسلحة، من شأنها أن تشعر بالطمأنينة إزاء تلك القيود، فضلاً عن استبقاء التدريب والبنية التحتية الخاصين بالأسلحة النووية.

وفي حين أن الولايات المتحدة تواصل إلغاء تأكيد النشر المتقدم للأسلحة النووية، فإن عليها أيضاً أن تعيد الثبات إلى ضماناتها وطمأننتها الأمنية. إن استعداد الولايات المتحدة، تاريخياً، لأن تضع أمنها الخاص على الخط في الدفاع عن حلفائها في الناتو وفي آسيا، في حال تعرضهم لخطر نووي يهددهم، كان عاملاً أساسياً في الحيلولة دون قيام البلدان الحليفة في تلك المناطق بتطوير أسلحتها النووية الخاصة بها. وعندما تسحب الولايات المتحدة الأسلحة النووية من المواقع المتقدمة، فإنه سيكون من المتوجب عليها أن تصرح بالتزامها الواضح والمتين بمواصلة الدفاع عن حلفائها. ويتعين على الولايات المتحدة أن تؤكد أن مصداقية التزاماتها الدفاعية هي أكبر من أي وقت مضى، وذلك بفضل فاعلية أسلحتها التقليدية.

من المؤكد أن ثمة نوعاً من التوتر بين الفكرة التي مفادها أن الولايات المتحدة مستعدة لأن تدافع عن حلفائها بالأسلحة النووية وتأكيداتها منع البلدان الأخرى من حيازة الأسلحة النووية. ومن شأن هذا التوتر أن يزول في خاتمة المطاف من خلال إزالة الأسلحة النووية كلياً، وفق ما هو متفق عليه في معاهدة عدم الانتشار. ولكن ما دامت الظروف غير مهيأة لإتمام إزالة

الأسلحة كلياً فإن أهداف عدم الانتشار تتحقق من خلال بسط الولايات المتحدة مظلتها النووية على حلفائها.

كما يتعين على الولايات المتحدة أيضاً المحافظة على موقف جاد وثابت نحو الطمأنينة الإيجابية والسلبية التي قدمتها، إضافة إلى التزاماتها بموجب معاهدة عدم الانتشار. هذه الطمأنينة من حيث جوهرها تضمنت موقف الولايات المتحدة الذي مفاده أن الولايات المتحدة لن تهاجم دولة غير نووية بأسلحة نووية، إلا إذا كانت تلك الدولة حليفة لدولة نووية ومنخرطة في حرب ضد الولايات المتحدة. ومع أن هذه التأكيدات المطمئنة لا تعني ضمناً تدابير دفاعية جماعية مثل تلك المضمنة بموجب معاهدة الناتو، فإنها مع ذلك ساعدت على إقناع الدول بأن توافق على إقامة منطقة خالية من الأسلحة النووية في مناطق أساسية عدة بما في ذلك أمريكا اللاتينية وإفريقيا وآسيا الوسطى.

لقد أثارت تصريحات صدرت عن مسؤولين أمريكيين في السنوات قريبة العهد والتي تعني ضمناً أن تلك التأكيدات المطمئنة لا تزيد على كونها قطعاً من الورق، هذه التصريحات أثارت شكوكاً واسعة النطاق بشأن قيمة تلك التأكيدات المطمئنة. وبغية موازنة هذا الأثر الذي أحدثته تلك التصريحات، فإنه يتعين على الولايات المتحدة أن تتظر في أمر إعادة تأكيد المطمئنات الأمنية الإيجابية والسلبية التي كان أول من أصدرها وزير الخارجية سايبروس فانس في عام ١٩٧٨. فقد قال فانس إن الولايات المتحدة لن تستخدم الأسلحة النووية ضد أي دولة غير نووية تكون طرفاً في معاهدة عدم الانتشار أو في أي التزام دولي مماثل بعدم حيازة نبائط تفجيرية نووية، إلا في حال تعرضت الولايات المتحدة أو أراضيها أو قواتها، أو حلفاؤها لهجوم من قبل أي دولة حليفة لدولة حائزة على أسلحة نووية أو مقترنة بدولة حائزة على أسلحة نووية في تنفيذ الهجوم أو دعمه^{٩١}.

إن إعادة الثقة في التزامات الولايات المتحدة بشأن تلك المطمئنات سيكون بالغ الأهمية للتمكين من إزالة الأسلحة النووية المتعلقة بأوروبا الناتو. وستكون أمراً أساسياً في المفاوضات المتعلقة بتحديد مناطق أخرى خالية من الأسلحة النووية. فعلى سبيل المثال، هذا سيكون شرطاً أساسياً في منطقة من هذا القبيل في الشرق الأوسط.

أما في ما يتعلق بالحالات الطارئة التي تتطوي على أسلحة كيميائية وبيولوجية، فإن سياسة الولايات المتحدة المتعلقة بالأسلحة النووية كانت منذ وقت طويل غامضة، ولها أكثر من تفسير واحد: إذا تم استخدام الأسلحة الكيميائية أو البيولوجية ضد الولايات المتحدة أو ضد أهداف أمريكية وراء البحار. ففي هذه الحالة، يجب أن يتوقع الخصوم الذين شنوا الهجوم رداً تناسيباً، وعليهم الافتراض بأنه قد يكون رداً نووياً. وليست الولايات المتحدة في حاجة إلى أن تعلن عن هذه الحقيقة المرة، لكن عليها مواصلة تأكيد أن الأسلحة النووية الأمريكية متاحة للرد الانتقامي على استخدام الأسلحة النووية ضد الولايات المتحدة أو قواتها المسلحة أو حلفائها.

على أن اتجاهات السياسة الأمريكية الراهنة قد أوحى بأن الولايات المتحدة ستكون على استعداد لاستخدام الأسلحة النووية استباقاً، بغية تدمير المخزونات المكسدة من الأسلحة الكيميائية أو البيولوجية، سواء كان الخصم يمتلك أو لا يمتلك أسلحة نووية. هذا الانطباع صادر جزئياً عن المقترحات قريبة العهد المتعلقة بتطوير أسلحة نووية جديدة من أجل تسديد ضربات ضد المرافق الكيميائية والبيولوجية المدفونة في أعماق الأرض.

إن التوسعة المحدودة المعلنة لدور الأسلحة النووية بهذه الطريقة تؤدي إلى مفعول عكسي ولا لزوم له. فيمكن أن تؤدي إلى زيادة كبيرة لوتيرة وبروز أخطار تهديدات الأسلحة النووية، بحيث إنها تقوض مصالح الولايات المتحدة. وعلى أي حال، فإن الأسلحة الكيميائية والبيولوجية كثيراً ما تُعتبر "قنبلة الفقير النووية" فإذا أصبحت هذه الأسلحة متاحة بشكل متزايد، فقد تجد الولايات المتحدة نفسها في مواجهة حاجة متزايدة إلى أن تلجأ إلى التهديد بالأسلحة النووية.

إلا أن التهديدات المتكررة، توجد مصيدة التزام: فإذا لم يتم تأييدها بخطوات فعلية فإن الناس لن يأخذوا أمرها على محمل الجد. وبالنظر إلى خطورة مخالفة الحظر النووي، فإنه يتعين على الولايات المتحدة ألا تضع نفسها في موقف من شأنه أن تشعر فيه بحاجة متزايدة إلى اللجوء إلى استخدام السلاح النووي.

ومن المؤكد أنه يجب على الولايات المتحدة ألا تسمح للخصوم بأن تمنعها من اتخاذ الإجراءات اللازمة عند الوجود الحقيقي للأسلحة الكيميائية أو البيولوجية. إن برامج وزارة الدفاع المناهضة للانتشار تساعد على منع حدوث ذلك من خلال تهيئة القوات الأمريكية ودعمها

باللقاحات والمعدات والتكتيكات التي سوف تمكنها من أن تقاوت وتحقق الانتصار في ظروف يمكن فيها استخدام الأسلحة الكيميائية والبيولوجية. كما أنه يجري تحسين الأسلحة التقليدية التي تستطيع تدمير مرافق التخزين الكيميائية والبيولوجية، كما يجري تدريب القوات الأمريكية على استخدام هذه الأسلحة بغية الاستيلاء على تلك المواقع والاحتفاظ بها.

لقد سبق لبعض عناصر سياسة الولايات المتحدة أن عززت المعيار ضد استخدام الأسلحة النووية. ومن الأمثلة على ذلك الإجراء الذي تم تنفيذه في الفترة قريبة العهد لتعديل الأهداف بعيداً عن روسيا. وثمة مثال آخر يتعلق بتجديد تأكيد المهام التقليدية التي يتم الاضطلاع بها من أجل القيادة الاستراتيجية. ومن شأن إحراز المزيد من التقدم في مجال تخفيف حدة التوتر ودرجات الإنذار وإنهاء النشر المتقدم للأسلحة النووية، من شأنه أن يقلل من أهمية الأسلحة النووية على النطاق العالمي. وأخيراً، وبالرغم من أنه لا يزال هناك بعض الغموض بشأن الرد النووي ضد الهجمات الكيميائية والبيولوجية، فإنه يتعين على سياسة الولايات المتحدة تأكيد رسالة وزير الدفاع رامسفيلد التي مفادها أن الدرجة التي تستدعي اللجوء إلى استخدام الأسلحة النووية لا تزال مرتفعة، وسوف تظل كذلك على الأغلب.

يتعين على سياسة الولايات المتحدة المتعلقة بالأسلحة النووية أن تواصل التركيز على تعزيز المعيار ضد استخدام الأسلحة النووية، وإلغاء تأكيد دور الأسلحة النووية وبناء القدرات التقليدية. فإذا استحدثت الولايات المتحدة أسلحة نووية جديدة، فإنها لا تستطيع تجنب استثمار جميع الأسلحة النووية مع قيمة مضافة في عيون كل من الدول التي أرادت حيازة تلك الأسلحة وعيون أولئك الذين أرادوا البقاء بعيداً عن الانخراط في إنتاج الأسلحة النووية. ومن جهة أخرى، فإن السياسة والمشكلات التقنية المقترنة بالأسلحة النووية الجديدة ترجح كثيراً على أي منفعة يمكن أن تعود على الولايات المتحدة.

دور اتفاقيات الحد من الأسلحة النووية

يتعين على الولايات المتحدة أيضاً مواصلة خفض عدد أسلحتها النووية في الوقت الذي تحتفظ فيه برادع نووي فعال وموثوق. وقد قامت الولايات المتحدة والاتحاد السوفييتي بعملية خفض درامي لمخزوناتهما من الأسلحة النووية الاستراتيجية مما وصلت إليه من الارتفاعات الشاهقة التي كانت عليها في ثمانينيات القرن العشرين.

في عام ١٩٨٤ وقبل الشروع في مفاوضات ستارت ١، كانت كل من الدولتين تنشر أكثر من ١٠ آلاف من الأسلحة النووية الاستراتيجية (انظر الجدول رقم ٥-١)، وتلت ذلك عملية تخفيضات ملزمة قانونياً للأسلحة النووية. وإذا ما تم التنفيذ التام لمعاهدة موسكو لعام ٢٠٠٢، فعندئذ سوف تقصر كل من الدولتين أسلحتها النووية الاستراتيجية في النشر التشغيلي على ما بين ١٧٠٠ و ٢٢٠٠ من تلك الأسلحة.

لقد كانت هذه العملية المتصلة بتقليص الأسلحة النووية عملية هامة وتطلبت الكثير من الجهد. غير أنها ركزت على إزالة الصواريخ والقاذفات – أي وسائل إيصال الأسلحة – بدلاً من التركيز على الرؤوس الحربية والمواد النووية التي تدخل فيها. ولم تعالج ستارت ١ المسألة المتعلقة بمصير الرؤوس الحربية بعد استبعادها من وضع الانتشار. وقد التزمت كل من روسيا والولايات المتحدة من طرف واحد بإزالة الرؤوس الحربية، ولكن بالنظر للطابع الحساس لتصميم الرأس الحربي، فقد اصطدم التعاون في مراقبة تخزين الرؤوس الحربية وإزالتها بالعقبات. فعدم إيلاء الاهتمام للرؤوس الحربية في عملية خفض الثنائية يُعد أحد الأسباب التي جعلت بلداناً كثيرة تصرف النظر عن نزع السلاح النووي الأمريكي والروسي.

وقد أدت معاهدة موسكو لعام ٢٠٠٢ إلى تفاقم هذا الشك، لأنه خلافاً لمعاهدات ستارت ١ السابقة، فإنها لم تتضمن جدولاً زمنياً متفقاً عليه لإزالة وسائل الإطلاق التي تتزرع منها تلك الرؤوس الحربية. ومع أنها تدعو، مثل ستارت ١، إلى إزالة الرؤوس الحربية من النشر العملي، فإنها لا تتطرق إلى إزالة الرؤوس الحربية. وبالتالي ثمة مشكلة مزدوجة تتطوي عليها معاهدة موسكو، فهي تلتزم الصمت بشأن إزالة الرؤوس النووية، وتبدو أنها تتراجع عن إزالة وسائل الإطلاق.

وقد أوضحت إدارة بوش أنه ستنتم إزالة الرؤوس الحربية، وإنما سيكون ذلك كنتيجة لسياسة الولايات المتحدة المنفردة من طرف واحد، لإجراء خفض متفق عليه مع موسكو. وفي مايو ٢٠٠٤، أقر الرئيس خطة تتعلق بالمخزونات المكدسة، لكن لم يتم الإعلان عن تفاصيلها للجمهور، وبموجبها، سيتم تقليص مخزون الأسلحة النووية الأمريكية بمعدل النصف تقريباً بحلول عام ٢٠١٢^{٩٢} وبهذه الطريقة، تحافظ الإدارة على الحد الأقصى من المرونة في العملية، إلا أنه من غير الواضح كيف ستقوم الولايات المتحدة بتشجيع روسيا أو إجبارها على الاضطلاع بتخفيضات مماثلة للرؤوس الحربية.

الجدول رقم ١-٥: الرؤوس الحربية النووية الاستراتيجية:
الولايات المتحدة – روسيا الاتحادية/ الاتحاد السوفيتي سابقاً

الولايات المتحدة				روسيا الاتحادية/ الاتحاد السوفيتي سابقاً				السنة
المجموع	القاذفات	صواريخ الغواصات البالسنية	الصواريخ البالسنية العابرة للقارات	المجموع	القاذفات	صواريخ الغواصات البالسنية	الصواريخ البالسنية العابرة للقارات	
٨٠٢٨	٦٤٧١	٦٠٥	٨٥٢	٨٢١	٥٤٨	٧٤	٢٠١	١٩٦٤
١٥٣٩٨	٦٧٨٨	٦٥٦٩	٢٠٤١	٢٩٨٥	٥٩٦	٧٢٢	١٦٦٦	١٩٧٤
١٣٩٦٠	٦١١٨	٥٦١١	٢٢٣١	١٠٠٣١	٧٥٦	٢١٤٠	٧١٣٥	١٩٨٤
٨٨٠١	٣٥٦٥	٣٠٢١	٢٢١٥	٨٤٣٤	١٤٦٨	٢٤٣٦	٤٥٣٠	١٩٩٤
٤٢١٦	١٠٥٠	٢٠١٦	١١٥٠	٤٤٢٢	٨٧٢	١٠٧٢	٢٤٧٨	٢٠٠٤

المصدر:

Robert S. Morris and Hans M. Kristensen. "Russian Nuclear Forces, 2004," *Bulletin of the Atomic Scientists*, 60 No. 4 (July/August 2004): pp. 72-74, available at www.thebulletin.org/article-nn.php?art-ofn=ja04norris (accessed January 6, 2005); Norris and Kristensen, "U.S. Nuclear Forces, 2004," *Bulletin of the Atomic Scientists*, 61 no.1(January/February 2005): pp. 73-75, available at www.thebulletin.org/article-nn.php?art-ofn=jf05norris, (accessed January 6, 2005).

وعلاوة على ذلك، فإن مراجعة الموقف الأمريكي الراهن، الذي أعلن عنها في عام ٢٠٠٢، تنص على أنه، اعتماداً على الأحداث، فإن زيادة عمليات نشر الأسلحة النووية الاستراتيجية في تناقص مستمر^{٩٣}. وقد أدى هذا، اقتراناً بعدم وجود تدابير متفق عليها لإزالة الصواريخ والقاذفات، إلى جعل كثيرين، بمن فيهم الروس ذوو النفوذ، على أن يأخذوا في الحسبان أن الولايات المتحدة قد تتردد على أعقابها بشأن عمليات خفض المنصوص عليها في معاهدة موسكو.

كما ظهرت مخاوف من أن روسيا لا تقي بالتزاماتها المنصوص عليها في ما يُدعى المبادرات النووية الرئاسية في خفض ما لديها من الأسلحة غير الاستراتيجية أو التكتيكية. في هذه التصريحات، التي جرت في عامي ١٩٩١ و١٩٩٢، أظهرت الولايات المتحدة وروسيا، كل منهما على حدة، وذلك بصورة متزامنة بأنهما ستقومان بنقل الأسلحة غير الاستراتيجية من عمليات النشر العمليتي وإزالتها مع الزمن. ومع أن المبادرات النووية الرئاسية لم تكن تعهدات متضمنة في معاهدة فإنها نصت على أن تتضمن تدابير، مثل تبادل المعطيات، بغية تعزيز الثقة

في أنها تُنفذ. لكن روسيا لم تقدم هذه المعلومات كاملة، ولذا فإن الولايات المتحدة وحلفاءها الأوروبيين يشعرون بقلق متزايد من أن موسكو لم تنفذ التزاماتها المنصوص عليها في المبادرة النووية الرئيسية.

وبالتالي، فإنه بالرغم من الجهود الكبيرة التي بُذلت خلال السنوات الخمس والثلاثين المنصرمة بغية خفض ما لدى كل من الولايات المتحدة وروسيا من أسلحة نووية، فإن الأسرة الدولية لا تعترف لهما إلا بالقليل من الفضل بشأن كونهما جادتين في تنفيذ الالتزام المنصوص عليه في المادة السادسة من المبادرة النووية الرئيسية. ومن المؤكد أن الدول النووية الأخرى — المملكة المتحدة وفرنسا والصين — غير مستعدة للانضمام إلى جهود نزع السلاح إلى أن تعيد الولايات المتحدة وروسيا الزخم بشأن عمليات خفض ترسانتهما النووية.

يمكن معالجة هذه المشكلة بطرق عدة. بداية، يتعين على واشنطن وموسكو سرد وقائعهما على نحو أفضل. فعلى سبيل المثال، علاوة على إزالة أنظمة الأسلحة، فإنهما قد أغلقتا وأزالتا عدداً كبيراً من المرافق المعنية بإنتاج الرؤوس الحربية. وقد كانت هذه العملية نشطة بشكل خاص في الولايات المتحدة، ولكن أيضاً — وبشكل متزايد وبمساعدة الولايات المتحدة — داخل روسيا الاتحادية.

على أن ما من شأنه أن يكون أهم من ذلك هو الخطوات التي يتعين اتخاذها دون تعريض أمن المعلومات الحساسة المتعلقة بالرؤوس الحربية للشبهات. ويمكن تلافي هذا القلق من خلال ما تم إحرازه من تقدم تقني في الفترة قريبة العهد مثل حواجز المعلومات، التي تسمح بمراقبة الرؤوس النووية دون الوصول المادي المباشر إليها من جانب المفتشين. كما يمكن للولايات المتحدة وروسيا الاستفادة من تدابير الشفافية المبتكرة التي هي قيد التطبيق بالنسبة للمشاريع الجارية المتعلقة بعدم الانتشار مثل اتفاقية شراء اليورانيوم عالي التخصيب. وبوسعهما أيضاً الاستفادة من الجهود التي بذلتها الولايات المتحدة مؤخراً لتعزيز أمن وحماية الرؤوس الحربية.

وبالتالي، فإن المزيد من الاهتمام الثنائي لمراقبة الرؤوس الحربية هو هدف واقعي من شأنه أن يؤكد للأسرة الدولية جدية الولايات المتحدة وروسيا بشأن التزاماتهما المتعلقة بخفض أسلحتهما النووية. ومن شأن عمليات المراقبة المحسنة، حتى لو لم تتضمن مباشرة مراقبة إزالة

الرؤوس الحربية، أن تكون لها مزية أخرى هي تحسين الحماية ضد أعمال السرقة من جانب الإرهابيين أو الحيازة الأخرى غير القانونية للرؤوس الحربية والمواد.

وفي الوقت الذي تقوم فيه الولايات المتحدة بخفض حجم ترسانتها النووية، فإنه يتعين عليها أيضاً المحافظة على رادع نووي فعال وموثوق. وهذا سيكون ضرورياً ما بقيت الأخطار النووية قائمة في العالم. ومن الناحية السياسية، فمن غير الممكن تحقيق عمليات خفض الأسلحة النووية إلا في سياق التزام قومي قوي بالاحتفاظ بقوات نووية جيدة التدريب والجاهزية. وهذا الأمر يثير سؤالاً حرجاً: كيف يمكن أن يتسنى للولايات المتحدة المحافظة على أكمل وجه على موثوقية ترسانتها النووية دون إجراء التجارب النووية؟

فمنذ التعليق غير المحدد الذي تم التوصل إليه في أوائل تسعينيات القرن العشرين للتجارب النووية، كانت الولايات المتحدة تعتمد على الإدارة العلمية لأسلحتها المكسدة. وقد استحدثت مختبرات الولايات المتحدة عدداً من الإجراءات لضمان حسن صيانة الأسلحة النووية الأمريكية وأن يكون أداؤها وفق مواصفاتها في أي وقت وتحت أي ظرف. وتتم المصادقة على قدرة الأداء هذه على أساس سنوي.

ومع ذلك، فإن بعض الخبراء يجادلون بأنه لا يمكن المحافظة على موثوقية الأسلحة دون إجراء التجارب بشأنها. فهم يؤكدون أن برنامج إدارة المخزون المكس لا يستطيع ضمان استمرارية الخبرة العلمية اللازمة في برنامج للأسلحة. كما أنهم يذهبون إلى القول إنه إذا تخلت الولايات المتحدة عن برامجها المتعلقة بالتجارب، فإنها لن تخصص الموارد اللازمة للحفاظ على البنية التحتية المتعلقة بالاختبار المادي.

على أنه سوف يتعذر حث بقية العالم على قبول نظام أقوى لعدم الانتشار إذا كانت الولايات المتحدة تقوم بالتجارب النووية. ثم إنه لا حاجة إلى ذلك. فالترسانة النووية الأمريكية ضخمة جداً، بحيث إنه إذا اكتشف برنامج الإدارة العلمية للمخزون المكس أي عيب في واحد من الأسلحة النووية الكثيرة المنشورة، فإنه يوجد لدى الولايات المتحدة أسلحة نووية بديلة. وعلاوة على ذلك، فيما أن خطر التجارب ليس تعهداً من قبل طرف واحد، فإن الدول النووية الأخرى تواجه تحديات مماثلة أو أكثر صعوبة، وهذا يعني أنه سيكون باستطاعة الولايات المتحدة المحافظة على تفوقها التقني الواضح. كما أنه يجب أن يكون باستطاعة الولايات المتحدة

الحفاظ على خبرة اختصاصيها في مجال الأسلحة النووية وروحهم المعنوية على الأقل بنفس درجة قدرة البلدان الأخرى التي تتصرف وفق القيود ذاتها.

ومن جهة أخرى، فإن الأمن الإجمالي للولايات المتحدة من شأنه أن يتحقق على أفضل وجه عبر المصادقة على معاهدة الخطر الشامل وإلى أن يتم ذلك، عبر استمرار التعليق غير المحدد للتجارب النووية.

خلاصة التوصيات المتعلقة بالسياسات

- الآن، يجب أن تكون أهداف الحيلولة دون انتشار واستخدام الأسلحة النووية بمثابة الموجّه لسياسة الولايات المتحدة النووية.
- ما دامت الأخطار النووية قائمة في العالم، فإنه يتعين على الولايات المتحدة استبقاء رادع نووي فعال.
- يجب عدم تأكيد دور الأسلحة النووية في السياسة الأمنية القومية، ويجب تعزيز المعيار ضد استخدام هذه الأسلحة.
- يتعين على الولايات المتحدة التوقف عن الأبحاث المتعلقة بالأسلحة النووية وتطويرها وأن تسعى إلى المصادقة على معاهدة الحظر الشامل وأن تواصل العمل بتعليق النشاط المتعلق بحظر التجارب في غضون ذلك، وأن تواصل تطوير وسائل غير نووية لتسديد الضربات.
- يتعين على الولايات المتحدة وروسيا خفض الأخطار المقترنة بالأسلحة النووية عبر تخفيف مواقف الإطلاق الفوري للأسلحة النووية وعبر إنهاء الاستراتيجيات الاستباقية والنشر المتقدم للأسلحة.
- يتعين على الولايات المتحدة التعاون مع روسيا وبلدان أخرى بغية إعادة زخم خفض الذي يمكن التحقق منه، والذي لا رجعة عنه للأسلحة والمواد النووية.

نزع السلاح

تلزم المادة السادسة من معاهدة عدم الانتشار الأطراف "بإجراء مفاوضات تتسم بحسن النية بشأن التدابير الفعالة المتعلقة بوقف سباق التسلح النووي في وقت مبكر وبنزع السلاح النووي". في عام ٢٠٠٠، تم مجدداً تأكيد هذا الالتزام عبر "تعهد لا لبس فيه" من جانب الأطراف في المعاهدة "بتحقيق الإزالة التامة لترساناتها النووية"^{٩٤}.

يرى كثير من المسؤولين في الدول الحائزة على الأسلحة النووية بأنه لا ينبغي أن يُحمل هذا الالتزام على محمل الجد اليوم. وقد أدركت ذلك كثير من الدول في بقية أنحاء العالم. لذا، فإنها تتردد في تعزيز تنفيذ عدم الانتشار، لأنها تعتقد بأن الدول النووية ليست ملتزمة بنزع السلاح. أما الدول التي تخلت عن برامج إنتاج الأسلحة النووية فإنها تشعر بإحباط شديد. فالأرجنتين والبرازيل وكندا وألمانيا واليابان وجنوب إفريقيا والسويد هي من بين البلدان صاحبة النفوذ التي تطالب بالتزامات أوضح بنزع السلاح بغية ضمان استمرار تعاونها في جهود عدم الانتشار. هذه الالتزامات من جانب الدول بالتخلي عن الأسلحة النووية يجب ألا تُعتبر أمراً مسلماً به؛ ومن المتصور أن يتم اتخاذ قرارات بالانسحاق وراء خيارات الأسلحة النووية. والأمر الأكثر مباشرة هو أن لهذه الدول أهمية حيوية بالنسبة لوضع وتنفيذ القواعد التي يعتمد عليها عدم الانتشار الفعال.

وفي جميع الحالات، فإنه يتعين على الولايات المتحدة والدول النووية الأخرى التصدي لقضية نزع السلاح بشكل أكثر مباشرة مما كانت تفعل في الماضي. وفي الأجل القريب، يتعين على مجموعة الدول الخمس الامتثال للالتزامات التي تم توليها في عام ١٩٩٥ عند محاولة إقناع العالم بأن يمدد بشكل غير محدد معاهدة عدم الانتشار، فضلاً عن الخطوات الثلاث عشرة التي تم اعتمادها في المؤتمر المعني باستعراض معاهدة عدم الانتشار لعام ٢٠٠٠.

الخطوات الثلاث عشرة

تم تمديد المؤتمر المعني باستعراض معاهدة عدم الانتشار لعام ٢٠٠٠، وهو المؤتمر الأول منذ معاهدة عدم الانتشار لأجل غير مسمى في عام ١٩٩٥. وقد أثار هذا المؤتمر زوبعة من الجدل. فقد ركزت الولايات المتحدة على الأخطار التي تشكلها كوريا الشمالية وإيران

والعراق، بينما أعربت الدول غير الحائزة على الأسلحة النووية عن إحباطها بشأن الوتيرة التي يجري بها امتثال الدول لالتزامها المتعلق بنزع السلاح.

للمحافظة على النظام في هذه البيئة المنقسمة على نفسها، اتفقت الأطراف على تحديد منطقات أكثر وضوحاً تتعلق بتنفيذ وقياس التزام الدول النووية بأن تفي بمقتضيات المادة السادسة. وأعربت الأطراف عن التزامها "بتعهد صريح لا لبس فيه... لتحقيق الإزالة التامة لترساناتها النووية"، ودعمت ذلك بتحديد ثلاث عشرة خطوة ستقوم باتخاذها:

١. بدء سريان مفعول معاهدة الحظر الشامل في وقت مبكر.
٢. الاتفاق على تعليق جميع أنواع التجارب النووية، ريثما يتم سريان مفعول المعاهدة.
٣. القيام في غضون خمس سنوات بإبرام معاهدة يمكن التحقق من تنفيذها بشأن وقف إنتاج المادة الانشطارية.
٤. القيام ضمن مؤتمر نزع السلاح بتشكيل هيئة فرعية يقتصر عملها على نزع الأسلحة النووية.
٥. الالتزام بمبدأ عدم إلغاء جميع وسائل الرقابة على انتشار الأسلحة النووية.
٦. الالتزام الذي لا لبس فيه من جانب الدول الحائزة على الأسلحة النووية بالنزع الكامل للأسلحة النووية.
٧. بدء سريان مفعول ستارت ٢ في وقت مبكر، والانتهاء من مفاوضات ستارت ٣ والمحافظة على معاهدة الصواريخ المضادة للصواريخ الباليستية.
٨. إتمام المبادرة الثلاثية بين الولايات المتحدة وروسيا والوكالة الدولية للطاقة الذرية.
٩. اتخاذ جميع الدول الحائزة على الأسلحة النووية خطوات نحو نزع الأسلحة النووية، بما في ذلك القيام من جانب واحد بخفض للترسانات النووية، وزيادة الشفافية، وخفض عدد الأسلحة النووية التكتيكية، وخفض الوضع العملي لأنظمة الأسلحة النووية، وتقليص

دور الأسلحة النووية في السياسة الأمنية.

١٠. التزام من قبل الدول الحائزة على الأسلحة النووية بالسماح بالتفتيش والتخلص لأغراض سلمية من كل المادة الانشطارية الفائضة.

١١. إعادة التشديد على هدف نزع السلاح الكامل في ظل رقابة دولية فعالة.

١٢. التزام جميع الدول بتقديم تقارير منتظمة حول تنفيذ المادة السادسة من معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية.

١٣. تحسين قدرات التحقق.

كان الاتفاق على هذه المنطلقات المحددة يعني تطوراً هاماً كان في أغلب الأحيان موضع تجاهل. وفي حين أن كثيراً من الدول غير النووية قد أصرت ببساطة في الماضي على الحاجة إلى نزع كامل للأسلحة، فإنها قبلت الآن مقاربة أكثر واقعية وعملية. وبالتالي، فإن الخطوات الثلاث عشرة قد أدت إلى حل وسط سياسي رئيسي: تراجع عن اللغة المطلقة للمادة السادسة.

لذا، فإن عدم حمل الخطوات الثلاث عشرة على محمل الجد ستكون له عواقب سياسية خطيرة. فإن ذلك قد يدفع إلى مزيد من المقاومة من جانب الدول غير النووية للتدابير الرامية إلى تعزيز نظام عدم الانتشار، وقد يقوض الاستعداد للحفاظ على النظام على الإطلاق. ومن سوء الحظ أنه لم يتم إحراز سوى القليل من التقدم حتى تاريخه.

ومما يزيد الأمور سوءاً أن إدارة بوش قد أوحى بأنها قد ترفض الالتزام كلياً. ففي مايو ٢٠٠٤، صرح مساعد وزير الخارجية آننذ، جون وولف، بأن "العالم يتحرك إلى الأمام ويجب عدم تجميد المحادثات في عام ٢٠٠٠. يمكننا العودة إلى عام ٢٠٠٠ والتظاهر بأن السنوات الخمس التالية لم يكن لها وجود، وإننا قد نفضل البدء في عام ٢٠٠٥"^(١). إن القدرة على التكيف مع الظروف المتغيرة أمر ينطوي على الحكمة، لكن الولايات المتحدة لم تقدم بديلاً للالتزامات التي سوف نتبرأ منها لسوء الحظ (ربما كان ذلك سيبيح الارتياح لدى روسيا والصين وفرنسا والمملكة المتحدة). فلم إذاً لا تشعر حكومات أخرى بأن لها حرية التكرار للالتزامات السياسية التي تفاوض أسلافها بشأنها؟

من الصعب تصور مقاربة أكثر ضرراً إزاء إيجاد نظام أمن دولي يقوم على أساس القواعد، سعى كل زعيم أمريكي منذ دوايت أيزنهاور إلى تحقيقه بغية إدارة التكنولوجيا النووية. إذا كان "الحق للقوة" هو الذي يوجه مقاربة الدول الحائزة على الأسلحة النووية إزاء صفقة عدم الانتشار، فيجب ألا يشعر العالم بالاستغراب عندما تبدأ دول أخرى في النظر إلى تطوير أو حيازة الأسلحة النووية كإجراء طبيعي من جانب الضعفاء لتحديد الميزة التي يتمتع بها الأقوياء.

حاشية

Wade Boese and Miles Pomper, "The Bush Administration's (أ) Nonproliferation Policy: An Interview with Assistant Secretary of State for Nonproliferation John Wolf" May 13, 2004. Available at www.armscontrol.org/interviews/Wolf.asp (accessed December 7, 2004).

ولكي تقدم برهاناً آخر على التزامها بهذه العملية، يتعين على الدول النووية استخدام مناسبة المؤتمر المعني باستعراض معاهدة عدم الانتشار لعام ٢٠٠٥ لحث مجلس الأمن الدولي على أن يطلب من جميع الدول التي تمتلك أسلحة نووية أو مخزونات من المواد الانشطارية على نشر كتب بيضاء تعالج سلسلة المسائل المدرجة أدناه. بهذه الطريقة، يمكن للولايات المتحدة والدول النووية الأخرى أن تنتقل من استراتيجية دفاعية إلى استراتيجية هجومية بشأن عملية نزع السلاح. وعلاوة على ذلك، يتعين على الدول النووية أن تجعل دعاة نزع السلاح يتجاوزون الشعارات الطموحة ويتصدون للتحديات الأمنية التقنية والسياسية بالغة الصعوبة التي لا بد من التغلب عليها بغية إزالة الترسانات النووية.

بالنسبة للدول التي تمتلك الأسلحة النووية، ما هي المرافق التقنية والقدرات والإجراءات التي تدعو الحاجة إليها للقيام بشكل قابل للتحقق بإزالة الترسانة النووية لكل دولة والتخلص بشكل آمن من المواد الانشطارية المتضمنة فيها؟ من الناحية المادية، كم من الوقت يلزم للتفكيك المرحلي وعملية التخلص؟ ما هي التكنولوجيا والإجراءات التي سوف تدعو الحاجة إليها بغية التمكين من التحقق الدولي لنزع السلاح النووي والقيام في الوقت نفسه بحماية المعلومات الحساسة المتعلقة بتصميم الأسلحة أو المعلومات الأخرى من "الانتشار"؟

بالنسبة لجميع الدول التي تمتلك مواد أسلحة نووية (بما في ذلك إسرائيل)، ما هي الامكانيات المحلية المطلوبة لتقديم حسابات عن جميع المواد الانشطارية التي تنتجها؟^{٩٥} بالنظر لأن الأغلبية العظمى من الدول النووية المعروفة لا تمتلك سجلات دقيقة لإنتاجها من مواد الأسلحة النووية في الماضي البعيد، ما هي الإجراءات أو السياسات التي توصي بها الدول لتوفير درجة عالية من الثقة بأنه ما من دولة تخفي المواد أو الأسلحة وتدّعي مع ذلك بأنها قد أزلت ترسانتها النووية، أو بأنها لم تمتلك ترسانة من هذا النوع قط؟^{٩٦} وبالنسبة لجميع الدول التي لديها مواد انشطارية غير محمية، ما هو مستوى الثقة التي تقتضيها الدولة بشأن التحقق من نزع السلاح قبل أن تستطيع، بشكل قابل للتحقق، تفكيك آخر سلاح نووي أو وضع الكيلوغرام الأخير من المادة الانشطارية تحت حماية الوكالة الدولية للطاقة الذرية؟

هل سيكون إنتاج الوقود من أجل المفاعلات النووية، بما في ذلك فصل البلوتونيوم، ممكناً في عالم خالٍ من الأسلحة النووية، حيث تكون الحساسية المتعلقة بخطر الانتشار أكبر حتى مما هي عليه اليوم؟ هل سيكون مثل ذلك الإنتاج بحاجة إلى الإدارة بطريقة مختلفة؟ وإذا كان الأمر كذلك، لماذا وكيف؟ وماذا سيترتب على توليد الطاقة النووية من تكاليف؟

إن طرح هذه الأسئلة والإجابة عنها هو الحد الأدنى من الطريقة التي تبرهن فيها الدول الحائزة على الأسلحة النووية (والآخرون الذين لديهم مخزونات من المادة الانشطارية) على أنها تحمّل التزامها بنزع السلاح على محمل الجد. في عالم الحكومات، لا يوجد بكل سياسة بعيداً عن البيروقراطية. إن العهدة إلى الوكالات والأفراد بإعداد كتب بيضاء (white papers) من شأنها أن تبين بعض الجدية في المقاصد، وتوجد بعض التركيز الحكومي الداخلي على نزع السلاح، والأهم من كل ذلك، توفر وسيلة لتفصيل بعض المشكلات التي تتطوي على أكبر التحديات التي يتعين التغلب عليها بغية إيجاد عالم خالٍ من الترسانات النووية.

يتعين على منتدى دولي أن يتصدى لمعالجة الكتب البيضاء المنشورة، حيث يكون مؤتمر نزع السلاح أو الوكالة الدولية للطاقة الذرية أكثر الاحتمالات القائمة بدهاءة. ويجب أن يكون من المتوقع أن تقوم الهند وإسرائيل وباكستان، بوصفها أعضاء في تلك المؤسسات، بإنتاج مثل تلك الكتب. بعد ذلك، يجب إتاحة النصوص العلنية لهذه الكتب من أجل التحليل والمناقشة من جانب المواطنين المعنيين والمنظمات غير الحكومية والهيئات الحكومية الدولية المهمة بهذه المواضيع. وقد أسست المملكة المتحدة سابقة هامة للشروع في مثل ذلك العمل^{٩٧}.

إن من شأن النقاش الدولي لهذه الكتب أن يعمل على ترسيخ الإدراك للتحدي المتعلق بنزع السلاح النووي. وسوف يتعين لا على الدول الحائزة على الأسلحة النووية فحسب، بل على جميع الدول التي تمتلك مواد نووية وما يتصل بها من بنية تحتية، أن توفر المزيد من الشفافية. وسيكون وجود ثغرات في تقديم الحسابات عن مواد الأسلحة النووية أمراً لا مفر منه، الأمر الذي يثير أسئلة أمنية غائبة اليوم عن شاشة الرادار. والخلاصة، فإن التوقعات بشأن التحديات والمنافع المقترنة بالنزع الكامل للسلاح النووي من شأنها أن تتعرض إلى التمهيص الجاد الذي هي جديرة به.

وقد أدركت الولايات المتحدة وغيرها من مؤسسي نظام عدم الانتشار أن اختلال التوازن بين "من يملكون" و"من لا يملكون" الأسلحة النووية سيكون غير مستقر مع مرور الزمن. وقد انبثق الالتزام بالسعي إلى نزع السلاح النووي عن هذا التفهم. وإذا تبين، لدى الفحص، أن التحدي المقترن بإزالة آخر سلاح نووي على الإطلاق محفوف إلى درجة أكبر مما ينبغي بعدم التيقن وينطوي على متطلبات تقنية وسياسية واقتصادية كبيرة جداً، فعندئذ يجب إيجاد أساس بديل لتحقيق الاستقرار في النظام النووي. وسوف يحتاج ذلك إلى تفهم مشترك للحاجة إلى تعديل التوقعات. ويمكن القيام بكل ذلك ضمن إطار القواعد والآليات الشمولية المدرجة في تقرير الاستراتيجية الراهن، والبناء على الأساس الذي قامت عليه معاهدة عدم الانتشار.

خلاصة التوصيات المتعلقة بالسياسات

- إعادة تأكيد الخطوات الثلاث عشرة التي تمت الموافقة عليها في عام ٢٠٠٠ وتنفيذها أو التفاوض بشأن خطوات مماثلة لنزع السلاح وتنفيذها.
- لإظهار الالتزام بنزع السلاح، يتعين على الدول الحائزة على الأسلحة النووية، والتي لديها مخزونات من المواد الانشطارية أن تنشر كتباً بيضاء تفصل كيف يمكنها تفكيك الترسانات النووية أو أن تقدم كشفاً لجميع موادها الانشطارية وتخزينها بشكل مأمون بطريقة يمكن التحقق منها، كما سيقنضي الأمر في عالم خالٍ من الأسلحة النووية. يجب مناقشة هذه الكتب والمجادلة بشأنها في محفل دولي مناسب.

الفصل السادس

تطبيق الاستراتيجية على الأزمات الإقليمية

باكستان — الهند — الصين

توجد أبعاد جديدة للانتشار النووي في جنوب آسيا، جرى التطرق لبعضها في الالتزام السادس (الفصل الأول) وفي تنفيذ حل مشكلة الدول الثلاث [الصفحة ٤١]، حيث جرى توضيح العديد من الالتزامات الجديدة التي يجب على كل من الهند وباكستان تحمل مسؤولياتها. ويجب الاضطلاع بسياسات أكثر تحديداً من أجل تقليص احتمال نشوب نزاع عسكري بين البلدين، لاسيما إمكانية التصعيد إلى الاستخدام النووي، فضلاً عن إمكانية قيام باكستان بنقل الأسلحة والمواد والخبرة العملية في المجال النووي إلى فاعلين يتعذر ردعهم.

ليس من المعقول التفكير بأن الهند وباكستان سوف تختاران خفض هذه الأخطار بمجرد إزالة ترساناتهما النووية بغض النظر عن مقدار ما يمارسه المجتمع الدولي لهذه الغاية من بلاغة وضغط دبلوماسي. بيد أن قرار مجلس الأمن رقم ١٥٤٠ يحدد المسار الذي يجب أن تسلكه هاتان الدولتان. يلزم القرار رقم ١٥٤٠ جميع الدول بأن تحمي جميع المواد النووية من السرقة وبتدعيم ضوابط التصدير. ويمكن بل وينبغي للهند وباكستان أن تضربا مثلاً إيجابياً للآخرين، وذلك بأن تقوما فوراً وبلا شروط برفع مستوى قوانينهما وممارساتهما الخاصة بضوابط التصدير إلى مصاف أكثر المعايير الدولية صرامة وباستحداث قواعد بيانات ومراقبة على الحدود لمنع العلماء والمهندسين من نشر الخبرة العملية في المجال النووي. تؤمن متطلبات نظام مراقبة تكنولوجيا القذائف (Missile Technology Control Regime MTCR) نقاطاً مرجعية يمكن أن توجه قانون وممارسة الهند وباكستان في مجال عدم الانتشار. ولكن سوف يحتاج تجنب حرب نووية في جنوب آسيا إلى انفراج سياسي في العلاقات الهندية — الباكستانية والعلاقات الصينية — الهندية، والإصلاح الداخلي في باكستان. كما أن الهند وباكستان لن تزيلا

ترسانتهما النووية خارج نطاق عملية لنزع السلاح النووي العالمي المتبادل لم ترسم الولايات المتحدة والصين وفرنسا وروسيا والمملكة المتحدة ملامح آلياتها حتى الآن.

حماية القدرات النووية من الوصول إلى أيدي الإرهابيين

من أجل المساعدة على منع الإرهابيين من حيازة قدرات الأسلحة النووية، ينبغي أن تعمل الولايات المتحدة بهدوء مع باكستان والهند للتأكد من أنهما تستخدمان آخر ما توصل إليه العلم من أساليب وتقنيات لتأمين المرافق والمواد والمعرفة العملية النووية. ويتمشى هذا مع التزام كل دولة بموجب القرار رقم ١٥٤٠. ولدى المحامين آراء متنوعة حول ما إذا كانت معاهدة الحد من انتشار الأسلحة النووية تحظر أي تعاون مع مؤسسات الأسلحة النووية الهندية والباكستانية والإسرائيلية، غير أن القرار رقم ١٥٤٠ يخلق أساساً واضحاً للتعاون الذي من شأنه أن يعزز الحماية ضد تصدير المواد النووية الحساسة ومرورها ونقلها من سفينة إلى أخرى.

ينبغي للولايات المتحدة، بالتضامن مع الدول الأخرى، أو بمفردها إذا لزم الأمر، أن تعرض توسعة برامج لتقليص التهديدات من أجل جعل حماية المواد الانشطارية في باكستان والهند إجراءً يمثل سلم الأولويات^{١١}، وينبغي للهند وباكستان الترحيب بهذا العرض. وبموجب هذه البرامج، تزود دول خارجية كلاً من الهند وباكستان بتقنيات وإجراءات لتحسين موثوقية العاملين في المؤسسات المسؤولة عن المواد والأسلحة النووية، وتزود مشغلي ومنظمي المرافق بالتدريب والمعدات لتحسين الحماية المادية للمواد النووية ومراقبتها ومحاسبتها. ويمكن تنفيذ هذه التحسينات عبر مباحثات تتعلق بأفضل الأساليب المتبعة في بلدان أخرى. وإضافة إلى ذلك، ينبغي أن تسعى الدول إلى أن تطور بصورة مشتركة تجهيزات فنية لوكالات مراقبة الحدود والجمارك بهدف تحسين عملية اكتشاف المواد النووية والإشعاعية عند المعابر الحدودية، فضلاً عن شراكات بحثية مع خبراء نوويين لتدعيم دورهم في تطبيق سلمي لتقنيات نووية.

من غير المحظور على الهند وباكستان، خلافاً لكوريا الشمالية وإيران، امتلاك أسلحة نووية بموجب معاهدة دولية. وينبغي للدول التي تعرض المساعدة الموصى بها في هذا الفصل ألا تتوقع الحصول على إمكانية وصول مادي إلى مرافق نووية باكستانية أو هندية حساسة وإنما

يمكن أن تقدم توصيات وأوصافاً لأفضل الأساليب والتقنيات الأمنية التي تطبقها كل من الهند وباكستان بعدئذ على المرافق الخاصة بهما.

التفاوض والتفويض الصحيح لتدابير خفض المخاطر النووية

ينبغي تشجيع الهند وباكستان بقوة على تنفيذ أساليب التقليل من المخاطر النووية. وقد قدم البلدان مخططات لتدابير محتملة ولكنهما تباطأ في إضفاء الصبغة الرسمية عليها وتنفيذها. وفي أعقاب الانتهاكات الفاضحة الأخيرة لمعايير وممارسات عدم الانتشار، ينبغي تشجيع باكستان بقوة على اتخاذ هذه الخطوات مع الهند كإشارة إلى إمكانية أن تكون راعياً مسؤولاً للأسلحة النووية. لقد وفرت الولايات المتحدة حماية لمصالح معينة خاصة بالزعماء الباكستانيين وللجيش الباكستاني، وذلك بعدم الكشف علانية عن كل ما عرفته على مدى السنوات من باكستان حول الانتشار النووي. وينبغي أن يكون الكشف مطروحاً إذا لم يعمل الزعماء الباكستانيون مع الهند لبناء الثقة في رعايتهم لحيازتهم النووية. كما ينبغي للولايات المتحدة أن تأخذ بعين الاعتبار الجهود الهندية - الباكستانية للتقليل من المخاطر لدى تحديد كمية ونوعية التجارة العسكرية مع كلا البلدين.

تشمل التدابير ذات الأولوية لتحقيق هذه الأهداف حمل الجانبين على إقامة مركز وطني للتقليل من المخاطر، كل في بلده، من أجل إدارة تدابير متفق عليها لبناء الثقة؛ وإبرام وتنفيذ اتفاق بعدم إجراء تجارب على صواريخ أثناء الطيران باتجاه البلد الآخر وألاً يتم إجراء تجارب على الصواريخ أثناء الطيران إلا من مناطق معينة لإجراء التجارب، وتبادل الجداول الزمنية المزمع تنفيذها لإجراء التجارب على الصواريخ على أساس سنوي، وذلك لاستكمال الأسلوب الحالي الذي يقضي بتقديم إشعار مسبق مدته أربع وعشرون ساعة؛ وتقديم إشعار مسبق بشأن حركة الصواريخ لأغراض التدريب؛ وتجنب الانتشار العملياتي للرؤوس الحربية النووية المركبة على أنظمة الإطلاق.

الإلغاء التدريجي للإنتاج الوطني للمواد الانشطارية

إن وضع حد لإنتاج المواد الانشطارية هو الطريقة الأنجع الوحيدة لكي تحدّ باكستان والهند من سباق تسلح نووي واحتواء المواد التي يُحتمل تحويلها إلى الإرهابيين. يمكن طرح

حجج أمنية واقتصادية قوية مفادها أن كلتا الدولتين قد تستفيد من خطوة كهذه اليوم، إذ لدى كل منهما ما يكفي من المواد لترسانات نووية تكون من الضخامة بمكان، بحيث تفي باحتياجاتهما للردع. لن تحتاج باكستان إلى مزيد من الإنتاج لتمويل برنامجها الصغير للطاقة النووية القائم على اليورانيوم منخفض التخصيب. وإن برنامج الهند لإنتاج البلوتونيوم، فيما إذا أثبت جدواه يوماً ما، يمكن أن يعتمد على المخزون الحالي أو على واردات من دول لديها مخزون يزيد على حاجتها. بل لو قامت الهند وباكستان بتفكيك مرافقهما الخاصة بتخصيب اليورانيوم وإعادة معالجة البلوتونيوم وبوضع جميع مفاعلاتهما النووية تحت ضمانات دولية، فعندئذ يمكن العمل بقوة على أن تسعى مجموعة الموردين النوويين إلى الحصول على تأييد من الدول غير الحائزة على الأسلحة النووية من أجل الشروع بالاتجار معهما في مجال مفاعلات الطاقة النووية وخدمات الوقود.

على أنه من المرجح جداً ألا يوقف الزعماء الهنود والباكستانيون إنتاج جميع المواد الانشطارية من طرف واحد أو من قبل الطرفين. ومع ذلك، ينبغي لهم أن يقبلوا مع جميع الدول حظراً عالمياً على إنتاج اليورانيوم العالي التخصيب وعلى فصل البلوتونيوم والانضمام إلى التفاوض بشأن معاهدة (FMCT) وهي معاهدة دولية تحظر الإنتاج غير المحمي للمواد الانشطارية.

حل نزاع كشمير

إن السبب الأرجح لفشل الردع في جنوب آسيا، وبالتالي السبب الأقوى وراء استخدام الأسلحة النووية، قد يكون قيام باكستان أو الهند بمحاولة لتغيير الوضع الإقليمي الراهن في كشمير بالقوة. يبدو أن الهند تدرك أنها لا تستطيع اكتساب سيادة على الجزء من كشمير الذي تسيطر عليه باكستان حالياً. وبالتالي، يتمثل التحدي الرئيسي في إقناع باكستان، وبشكل أصعب، منظمات الجهاد الناشطة في كشمير، بالقبول بأن العنف لن يجلب نتيجة مواتية في ذلك الجزء من كشمير الذي تسيطر عليه الهند. ينبغي لجميع الذين يحاورون الوفود الباكستانية إبلاغ إسلام آباد بأن باكستان لا تستطيع أن تأمل في تغيير الوضع الإقليمي الراهن في كشمير. وفي الوقت نفسه، ينبغي أن يؤكد المجتمع الدولي عزمه على المساعدة في تحسين وضع ورفاه المسلمين في سائر أنحاء كشمير.

سوف تدعو الحاجة إلى القيام بعمل سياسي ودبلوماسي إبداعي وشجاع من أجل تحقيق الاستقرار في كشمير. ولن يقتضي هذا دبلوماسية هندية - باكستانية فحسب، بل يقتضي أيضاً أن تولي جميع الأطراف انتباهاً أشد لاحتياجات وتطلعات الشعب الكشميري. لقد قدم الاستراتيجيون الهنود والباكستانيون والدوليون العديد من الوصفات البناءة بشأن السياسات ذات الصلة بكشمير^{١٠٢}. وتتمثل المهمة الآن في أن تشجع الولايات المتحدة وغيرها من الفاعلين المؤثرين الزعماء الهنود والباكستانيين على العمل بهذه الوصفات. إنه تحد طويل الأمد، ولكن من غير الواقعي توقع إحراز تقدم جوهري باتجاه إزالة الأسلحة النووية في جنوب آسيا قبل التغلب على ذلك التحدي. إن أهم خطوة فورية هي إدامة وقف إطلاق النار الحالي على طول خط المراقبة بين الهند وباكستان.

دعم الإصلاح السياسي في باكستان

توحي بعض الحكومات بالثقة أكثر من غيرها بأنها قادرة على حماية الأسلحة النووية والمعلومات المتعلقة بها. إن نقل تصاميم الأسلحة النووية وأجهزة الطرد المركزي والقدرات ذات الصلة بالأسلحة من باكستان إلى كوريا الشمالية وإيران وليبيا وربما إلى جهات أخرى يطرح أسئلة مبررة حول ما إذا كان يمكن الثقة بالحكومة الباكستانية. إن عدم وجود ضوابط وغيرها من أشكال المحاسبة في باكستان يحدّ من الثقة بأنه سيتم تحديد واستبدال المتورطين الذين يشكلون خطورة والسياسات والإجراءات غير الملائمة.

إن الدور المهم الذي يلعبه الجيش في باكستان هو مشكلة شاملة. وبينما يُدعى الجيش في أغلب الأحيان، بحق إلى حد ما، بأنه المؤسسة الوحيدة التي يمكنها توجيه الدولة، وبأن الزعماء المدنيين المنتخبين يسيئون إدارة الحكم، فمن غير الممكن أن تكون باكستان مستقرة على المدى الطويل في ظل الحكم العسكري. لقد شدد الجيش وأجهزة الاستخبارات على مدى سنوات على إضفاء الصبغة الإسلامية على سياسة باكستان ورعوا طالبان وفتحوا الحيز السياسي للأحزاب المتطرفة. ومن أجل تصحيح هذه التطورات الخطيرة، يجب على الجيش ومؤيدي باكستان الخارجيين السعي إلى تدعيم المؤسسات المدنية كي يمكن تحويل سلطة سياسية واقتصادية فعالة إليها. ويجب جعل الجيش مسؤولاً أمام مؤسسة أخرى. ولما كان الجيش الباكستاني، بما في ذلك ذراعه الاستخباراتية القوية، يستند في مطالبته بالنفوذ السياسي والموارد الاقتصادية إلى حد كبير إلى التهديد الذي يُقال إن الهند تمثلته بالنسبة لمسلمي كشمير ولباكستان نفسها، فإن الجيش يعوزه

الحافز للبحث عن طريق لحل قضية كشمير. إن عدم إيجاد حل للوضع في كشمير يفاقم إلى حد كبير عدم الاستقرار الإقليمي الذي بدوره تعززه حاجة باكستان الواضحة إلى الأسلحة النووية.

من أجل استقرار باكستان الطويل الأمد والتقارب الهندي - الباكستاني، يجب تدعيم قدرة الأحزاب والمؤسسات السياسية المدنية كي يمكنها إدارة السياسة والاقتصاد بطريقة فعالة. ومن المفارقات أن مستقبل باكستان على المدى الطويل يعتمد على قيام الجيش طوعية برعاية مؤسسات وزعماء مدنيين مستقلين كي يتولوا مكانه مناصب جديدة يشغلها في الوقت الراهن. لعل أكبر تحدٍّ لزعامة الجيش وكذلك المدنيين هو فرض سيطرة من الأعلى إلى الأسفل على الأجهزة الاستخبارية المنتشرة في كل مكان، والتي يعمل بعض عناصرها باستقلالية. إن عزم الولايات المتحدة وقدرتها على تشجيع إعادة هيكلة وإصلاح أجهزة الاستخبارات يضعفهما اعتماد وكالة الاستخبارات المركزية (CIA) على هذه الأجهزة في محاربة طالبان وتنظيم القاعدة وبعض الإرهابيين الآخرين والجهات الراعية لهم. ومع ذلك، فإن هذا الإصلاح هو في نهاية المطاف المفتاح لاستراتيجية فعالة لمنع انتشار الأسلحة النووية وكذلك المفتاح للاستقرار في جنوب آسيا.

التشجيع على موازين مستقرة في مجال القوات التقليدية

تمر الهند في خضم تحديث هام لقواتها التقليدية. وهي تخطط لشراء منظومات للإنداز المبكر محمولة جواً ومنظومات للقيادة والسيطرة، وربما منظومات للدفاع من الصواريخ من روسيا وإسرائيل والولايات المتحدة. قد تبدو هذه المشتريات مهددة لردع باكستان النووي. إن آثار منظومات الدفاع من الصواريخ الباليستية على الاستقرار الاستراتيجي بشكل خاص يلزم التمعن بها بشكل أوفى بكثير في الهند - وبين الموردين المحتملين - مما كان عليه الأمر حتى الآن^{١٣}. وعندما تجد باكستان أن رادعها قد ضعف بشكل كبير، وفي غياب علاقة متحولة جوهرياً مع الهند، فإنها سوف ترد بزيادة كمية قوتها النووية وقدرتها على مجارة وسائل اختراق الدفاعات الهندية. وانطلاقاً من قلق باكستان جزئياً بشأن تآكل وضعها الاستراتيجي بالنسبة للهند، فإنها تطلب وقد تحصل من الولايات المتحدة على طائرات قاذفة - مقاتلة جديدة من طراز اف - ١٦، وهي طائرات قادرة على أداء أدوار متعددة، بما في ذلك إيصال أسلحة نووية. يمكن لجميع هذه التطورات أن تزيد من مخاطر التصعيد لدى نشوب أزمة وأن تسرع سباق التسلح النووي في جنوب آسيا. وينبغي أن تمارس الولايات المتحدة ضبط نفس استراتيجياً

وأن تتجنب القيام بمبيعات أسلحة مثل المنظومات المضادة للصواريخ وطائرات اف - ١٦ التي يمكنها أن تزرع مباشرة حالة الردع النووي بين الهند وباكستان. وفيما إذا وحينما يعتمد البلدان إلى توطيد علاقتهما، عندئذ ينبغي أن يكون بالإمكان تقديم قدرات استراتيجية جديدة يُنظر إليها، في إطار أنظمة متفق عليها لبناء الثقة، على أنها تخدم أغراضاً دفاعية وليس هجومية.

إن الجهود الرامية إلى كبح سباق تسلح تقليدي ونووي في جنوب آسيا هي جهود معقدة لكون الهند تسعى في آن واحد إلى الردع والدفاع ضد باكستان والصين. تتجم معضلة أمنية ثلاثية الأطراف، حيث تنتظر باكستان إلى القدرات التي تحصل عليها الهند لمواجهة الصين بوصفها تشكل تهديداً لها، مما يحفز باكستان إلى السعي للحصول على قدرات أكبر، وهي بدورها تضيف إلى التهديدات التي تلحظها الهند. إن المساعدة الحيوية التي تقدمها الصين إلى برامج باكستان النووية والصاروخية قد عقدت وزادت في حدة الدينامية الأمنية الإقليمية، مما ورط الصين فيها بشكل يفوق ما يدركه كثير من المسؤولين الدوليين.

ليس هناك حل سهل سواء للمعضلة الأمنية الهندية - الباكستانية أو المعضلة الأمنية الصينية - الهندية - الباكستانية الثلاثية الأطراف. تحرز الهند والصين تقدماً باتجاه حل نزاعهما الحدودي وتحسين علاقتهما، وفي حال أحرزت الهند وباكستان تقدماً مماثلاً، يمكن إيجاد ظروف لصالح تدابير متفاوض عليها لتنظيم قدراتهما التقليدية والنووية على أساس ثلاثي الأطراف. ولكن سوف تبقى حقائق عسيرة: سوف تواصل الصين تحديث قدرتها العسكرية، مما سيحمل الهند على أن تحذو حذوها، وهذا بدوره سوف يبعث الفزع لدى باكستان بوسائلها المادية الأدنى كثيراً. وللمضي إلى أبعد من ذلك والنظر في إزالة الترسانات النووية، سوف تتطلب باكستان إلى الهند للقيام بمبادرات، وسوف يستند رد فعل الهند إلى مبادرة الصين. ولكن عزم الصين على تقليص أو إزالة ترسانتها النووية مرتبط بعلاقاتها الأمنية النووية مع الولايات المتحدة وروسيا. ولهذا السبب، فإن تحدي نزع السلاح في جنوب آسيا مرتبط ارتباطاً عميقاً بالعملية العالمية لنزع السلاح.

سياسة أمريكية بشأن التجارة النووية

تحتاج الولايات المتحدة إلى سياسة واضحة بشأن التجارة النووية مع الهند. يحث المسؤولون الهنود الولايات المتحدة وفرنسا ودولاً أخرى بقوة على التخلي عن تعديل الحظر

المفروض ضد التجارة النووية (التي كانت في الأغلب مدعومة) مع الهند. لم تضع الهند جميع مرافقها النووية تحت الحماية أو حتى جميع مرافقها المدنية، ولكنها تريد من مورديها النوويين أن يغيروا قواعدهم الحالية وأن يبيعوها مفاعلات نووية بأي شكل من الأشكال.

ينبغي أن تشجع الولايات المتحدة الموردين النوويين على التوصل إلى اتفاق للسماح بتقديم المساعدة من أجل تعزيز سلامة المرافق النووية القديمة المحمية في الهند وإسرائيل وباكستان. غير أنه ينبغي للولايات المتحدة وغيرها من موردي التكنولوجيا النووية عدم الامتنال للطلب الهندي بإنهاء القيود على مبيعات التكنولوجيا المتعلقة بالمفاعلات الجديدة ما دام فعل شيء كهذا من شأنه أن يقوض التزامات الدول غير الحائزة على الأسلحة النووية بتدعيم نظام عدم انتشار الأسلحة النووية. ولقد اختارت أطراف جديدة في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية عدم الانضمام إلى المعاهدة بوصفها دولاً غير حائزة للأسلحة النووية إدراكاً منها أن التجارة النووية لن تعود بالنفع على دول تجنب حيازة الأسلحة النووية، من بينها الأرجنتين وأستراليا والبرازيل واليابان وألمانيا والسويد وجنوب إفريقيا. وتذهب هذه الدول إلى القول إن الاعتراف بالهند كدولة حائزة على الأسلحة النووية وتقديم تجارة نووية غير مقيدة إلى الهند من شأنه مكافأة الانتشار، وبالتالي الحط من قيمة إجماع هذه الدول عن الانخراط في الميدان النووي.

وهكذا، فإن التكاليف الطويلة الأجل لمنح الهند وضعية دولة حائزة للأسلحة النووية وإفساح المجال أمامها (وأمام باكستان وإسرائيل) لتجارة المفاعلات النووية تفوق ما يعود من فوائد. ينبغي عدم إلقاء العبء على الولايات المتحدة لتعديل المعايير والقواعد العالمية لعدم انتشار الأسلحة النووية من أجل الهند، بل يتعين على الهند إقناع الدول غير الحائزة للأسلحة النووية بوجوب تغيير القواعد. وعلى الرغم من إدراك واشنطن أن الهند طورت أسلحة نووية من أجل مصالحها الوطنية، ولم تمنعها الالتزامات التعاهدية من فعل ذلك، فإنه يتعين على الولايات المتحدة أن تدعم الدول التي تؤيد نظام عدم الانتشار بعدم حيازة أسلحة نووية.

خلاصة التوصيات المتعلقة بالسياسات

- القيام بمبادرة للتأكد من استخدام باكستان والهند آخر ما توصل إليه العلم من أساليب وتقنيات لتأمين المرافق والمواد والخبرة العملية والفنية في المجال النووي.

- تشجيع باكستان والهند على التفاوض بشأن أساليب تقليص الأخطار النووية وتنفيذها بشكل صحيح.
- تشجيع الهند وباكستان على التوقف عن تخصيب اليورانيوم وفصل البلوتونيوم لقاء إنهاء القيود الدولية المفروضة على التكنولوجيا النووية والتعاون في مجال خدمات الوقود.
- تشجيع الهند وباكستان على قبول وقف دائم لإطلاق النار عبر خط المراقبة بين الهند وباكستان.
- تعزيز الأحزاب والمؤسسات السياسية المدنية في باكستان.
- التشديد على تحقيق موازين مستقرة في مجال القوات التقليدية والعلاقات الأمنية بين باكستان والهند والصين. عدم تزويد أسلحة أمريكية قادرة على إيصال أسلحة نووية، مثل الطائرات القاذفة – المقاتلة، أو قادرة على الإخلال بالتوازن الاستراتيجي مثل المنظومات الدفاعية ضد الصواريخ بالستية ما لم تحقق الهند وباكستان استقراراً في علاقتهما، بحيث لا يمكن النظر إلى القدرات الاستراتيجية الجديدة إلا على أنها تخدم أغراضاً دفاعية وليس هجومية.
- تقديم تعاون دولي إلى الهند وباكستان (وإسرائيل) لرفع مستوى سلامة المحطات النووية الحالية القابلة للإصلاح، في حالة ما إذا تم وضع المرافق النووية المدنية كافة تحت الحماية.
- مقاومة المطالب الهندية بالتخلي عن عمليات الانتشار المفروض على تجارة التكنولوجيا النووية لمفاعلات جديدة أو تعديلها، وذلك في غياب دعم من الدول الرئيسية غير الحائزة للأسلحة النووية.

إيران

من شأن وجود إيران مسلحة نووياً أن يفاقم بشكل حاد الأمن الإقليمي، ومن شبه المؤكد أن يتسبب في قيام برامج مماثلة في دول شرق أوسطية أخرى، مما يعكس الاتجاه الذي استتب في العراق وليبيا. ومن غير المحتمل أن يستطيع نظام عدم انتشار الأسلحة النووية الاستمرار

في ظل حدوث تطور من هذا القبيل، فيما قد يصبح الشرق الأوسط أكثر خطورة أيضاً. وباختصار، قد تكون إيران النقطة الرئيسية في تأكيد مصداقية معاهدة عدم الانتشار.

إن الدول الخمس والثلاثين الأعضاء في مجلس محافظي الوكالة الدولية للطاقة الذرية خلّصت في نوفمبر ٢٠٠٤ إلى أن إيران قد ارتكبت "خروقات عديدة لالتزاماتها" بالنقد باتفاقيتها الخاصة بالحماية النووية في ظل معاهدة عدم الانتشار، وإلى أن المفتشين لا يزالون غير قادرين "على التوصل إلى استنتاج بعدم وجود مواد أو أنشطة نووية غير معلنة في إيران". لقد أخذت فرنسا وألمانيا والمملكة المتحدة بزمام المبادرة، بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي، في محاولة لعكس مسار إيران الخطير.

وبناءً على سلوك إيران، يبدو من المنطقي استنتاج أن صناع القرار الإيرانيين لم يتخذوا قراراً استراتيجياً بالتخلي عن القدرة على حيازة أسلحة نووية. وبدلاً من ذلك، يبدو أن طهران بصدد اتخاذ قرارات تكتيكية لموازنة رغبتها في ألا تصبح منبوذة دولياً مع اهتمامها بأن مصالح الأمن والمكانة يمكن أن تدعوها إلى الحفاظ على خيار حيازة الأسلحة النووية. إذا كانت مصلحة إيران الغالبة هي أن تضمن الوفاء "بحقها" في إمدادات مضمونة من الطاقة الكهربائية من التكنولوجيا النووية، عندئذ يمكن تلبية ذلك "الحق" على نحو تام وبكلفة معقولة عبر تعاون دولي. ينبغي لفرنسا وألمانيا والمملكة المتحدة (دول الاتحاد الأوروبي الثلاث)، بدعم من روسيا والولايات المتحدة والصين أن تطمئن إيران بأن برنامجها الخاص بالمفاعل النووي يستطيع المضي قدماً من دون تدخل. غير أنه إذا أراد الزعماء الإيرانيون الحصول على المواد اللازمة لإنتاج أسلحة نووية، فإنه لا يحق لهم القيام بذلك، بموجب المادة الثانية من معاهدة عدم الانتشار، وينبغي أن تعمل الدول الأوروبية الثلاث ومجلس الأمن الدولي على منع إيران من الحصول على مثل هذه المواد. إن التحدي الذي يواجه المجتمع الدولي اليوم هو أن يجلي حقيقة نوايا إيران وأن يقدم لها كل حافز — إيجابي وسلبي — من أجل تلبية احتياجاتها السياسية والأمنية وفي مجال الطاقة — دون تكنولوجيات تشكل تهديدات متأصلة بانتشار الأسلحة النووية.

إن انتهاكات إيران الواضحة لالتزاماتها بشأن الحماية ونمطها المتواصل في مجال الخداع والتلذذ بالرد على الأسئلة بخصوص عملها على تكنولوجيات تخصيب اليورانيوم والتجارب التي تجريها باستخدام البلوتونيوم، والتي يمكن استخدامها في تفجير الأسلحة النووية، كل ذلك يثير شكوكاً لا مفر منها بشأن التزامها باستخدام التكنولوجيا والمواد النووية للأغراض

السلمية حصراً حسبما تقتضيه المادة الثانية من معاهدة حظر الانتشار. وفي حين لا يمكن حرمان إيران من "الحق" في الطاقة النووية، فإن سجل طهران قد جعلها غير مأمونة، بحيث يسمح المجتمع الدولي لها بإنتاج يورانيوم أو بلوتونيوم يُستخدم في صنع الأسلحة. وينبغي لإيران أن تعتمد على خدمات إمدادات الوقود تكون دولية ومكفولة وبتكلفة معقولة، وذلك لتلبية احتياجاتها من الطاقة.

توضيح المنافع

بمقتضى اتفاقهما في نوفمبر ٢٠٠٤، بدأ الاتحاد الأوروبي وإيران مفاوضات حول المنافع التي ستجنحها إيران لقاء "ضمانات موضوعية بأن برنامج إيران النووي هو حصراً للأغراض السلمية". وسوف تجادل إيران بأن مراقبة دولية دائمة لعملياتها المعلنة في تخصيب اليورانيوم (والمراقب التي تأمل الحصول عليها مستقبلاً لإنتاج الماء الثقيل والبلوتونيوم) من شأنها أن تضمن بشكل موضوعي الطابع السلمي لهذه الأنشطة. ويجب على الاتحاد الأوروبي، بدعم من بقية العالم، أن يوضح أن السبيل لضمان موضوعي لتطبيقات لا صلة لها بالأسلحة هو أن تتنازل إيران عن امتلاك واستثمار تكنولوجيات لتخصيب اليورانيوم أو فصل البلوتونيوم.

يدرك المفاوضون التابعون للاتحاد الأوروبي أنه يجب أن تحصل إيران على حوافز إيجابية من أجل قبول هذا التفسير لـ "الضمانات الموضوعية". وبالتالي، تشمل المفاوضات بين الاتحاد الأوروبي وإيران مجموعات عمل حول "قضايا سياسية وأمنية، وتكنولوجيا وتعاون، ومسائل نووية". كما التزم الاتحاد الأوروبي بالتفاوض مع إيران بخصوص اتفاق تجاري وتعاون وبدعم الشروع في مفاوضات بشأن انضمام إيران إلى منظمة التجارة العالمية. كما أن اتفاقية نوفمبر ٢٠٠٤ بين الاتحاد الأوروبي وإيران تلزم كلا الجانبين بمكافحة الإرهاب وبدعم العملية السياسية في العراق "الهادفة إلى إقامة حكومة منتخبة دستورياً". وسوف تمكن هذه المفاوضات إيران من الوصول إلى وضع حد لطموحاتها النووية ولكنها سوف تكون متشجعة وعرضة للأزمات.

ينبغي للولايات المتحدة وجميع الدول الأخرى دعم هذه المفاوضات دعماً فعالاً، وذلك بتعزيز الحوافز الإيجابية والسلبية لإيران لكي تتخلى عن حيازتها قدرات لإنتاج مواد يمكن استخدامها مباشرة في تصنيع الأسلحة النووية. في حين توجد مجموعة من الدوافع وراء اهتمام

إيران منذ أمد بعيد بخيار نووي — ليس أقل ما فيه هو أن تنال مكانة إقليمية، وسابقاً التهديد من العراق تحت حكم صدام حسين — ينبغي أن تدرك الولايات المتحدة على أقل تقدير التهديدات التي تتصورها إيران من جانب الولايات المتحدة وأن تبلغ الحكومة الإيرانية الحالية بأنها لن تسعى إلى تغيير نظام الحكم عبر إجراء عسكري علني أو سري فيما إذا نبذت طهران على نحو يمكن التحقق منه حيازة جميع الإمكانيات ذات الصلة بالأسلحة النووية ووضعت حداً لدعمها للجماعات التي تمارس الإرهاب. إن احتمال أن تتمكن سواء الولايات المتحدة أو الشعب الإيراني من استبدال الحكومة الحالية قبل أن يتسنى لها الوقت لحيازة أسلحة نووية ضعيف جداً. ولذلك، يجب أن تتعامل الولايات المتحدة مع الحكومة الإيرانية الحالية التي لا يمكن التوقع منها أن تتخلى عن تطوير قدرات الأسلحة النووية فيما إذا واجهت تهديداً أمريكياً بتغيير نظام الحكم بالقوة. وينبغي ألاّ تتصل الولايات المتحدة من تقديم دعم سياسي للإصلاحات الديمقراطية في إيران، بل ينبغي لها أن تفعل مثلما فعلت مع الاتحاد السوفييتي أي السير في طريق المفاوضات النووية وفي الوقت نفسه مناصرة الإصلاحات.

على الرغم من مقاومة البعض في واشنطن لاتباع استراتيجية الارتباط الإيجابي مع إيران، فإن هؤلاء البعض قد أخفقوا في تقديم بديل لاستراتيجية الاتحاد الأوروبي التي من شأنها تغيير صنع القرار الإيراني أو تدمير قدرات إيران النووية لفترة زمنية طويلة مناسبة. في حال فشل استراتيجية الاتحاد الأوروبي على الرغم من الدعم الأمريكي الفعال، لن تكون واشنطن في وضع أسوأ مما هي عليه الآن.

أخيراً، يجب على المجتمع الدولي، وخصوصاً الولايات المتحدة، أن تتصرف استناداً إلى حقيقة أن إيران، بفضل حجمها وقاعدة مواردها وتاريخها وسكانها المعبأين، ستظل قوة رئيسية في منطقة الخليج الفارسي والشرق الأوسط الأوسع. لذلك، فإن الاستقرار في إيران والمنطقة الأوسع يحتاج إلى تعاون، أو على الأقل إلى قواعد طريق مشتركة، بين إيران والعراق ودول مجلس التعاون الخليجي، ودول مجاورة أبعد مسافة، وبالطبع، الولايات المتحدة. وإذا أريد تحقيق تخفيف للضغط باتجاه انتشار الأسلحة النووية (الكيميائية والبيولوجية) في هذه المنطقة، فيجب إحراز تقدم في مجال بناء نظام أمن إقليمي. وينبغي أن تعرف إيران أنه كلما زادت خشية الدول الأصغر المجاورة لها منها، كلما زاد سعي تلك الدول إلى الحصول على حماية من الولايات المتحدة. وبالمثل، ينبغي للولايات المتحدة والدول المجاورة لإيران إبلاغ إيران بأن

عليها ألا تخشى من تدخل في شؤونها فيما إذا تجنبت القدرات والأنشطة التي تهدد الآخرين. ويجب إجراء حوار أمني إقليمي لتسهيل عملية الاتصال هذه وصنع القواعد الإقليمية.

زيادة التكاليف

سوف تزداد فرص إقناع جميع الفئات القوية في إيران بالتخلي عن خيارات حيازة الأسلحة النووية فيما إذا أدركت تلك الفئات أن المجتمع الدولي يمكنه منعها مادياً من حيازة هذه الأسلحة. وقد تتعاظم أيضاً الدبلوماسية بالاحتمال الواقعي بفرض عقوبات اقتصادية على الاستثمار في إيران من جانب جميع الدول وليس من قبل قلة منها. ومن المؤسف على ما يبدو أن الزعماء الإيرانيين يسقطون من حساباتهم احتمال أن تستطيع الولايات المتحدة أو دولة أخرى تدمير جميع موجودات إيران النووية. وتعتقد أشد الفئات الإيرانية تشدداً أن هجوماً عسكرياً أمريكياً أو إسرائيلياً دون تفويض من الأمم المتحدة من شأنه أن يضع الشعب الإيراني وراء حكومته في تحدٍ متفانٍ للمهاجمين. وثمة خطر قليل بفرض عقوبات اقتصادية شاملة ما دامت إيران لا تحرق بشكل قاطع التزاماتها بشأن عدم الانتشار ولا تسعى علانية إلى الحصول على أسلحة نووية. إن عدم استعداد الصين لتأييد فرض عقوبات اقتصادية من أجل تنفيذ قواعد دولية يزداد حدة نتيجة اعتمادها المتزايد على النفط الإيراني.

وهكذا، فإن خيارات زيادة تكاليف التحدي النووي الإيراني محدودة نوعاً ما. وإن أفضل طريقة لتحسين هذه الخيارات هي اتباع الطريق التفاوضي الذي خطه الاتحاد الأوروبي والتمسك بموقف متشدد لا تحتمل بعده تنازلات حول الشروط النووية وعرض حوافز سخية بشكل معقول إلى إيران لقبول ذلك الموقف. في حال رفض إيران لهذه الحوافز، يمكن محاسبتها على خلق أزمة لا تترك للمجتمع الدولي مفرّاً سوى اتباع مقاربة أشد إكراهاً. وينبغي أن تستمر الولايات المتحدة ودول أخرى في محاولة الحصول على معلومات استخباراتية بشأن المرافق النووية الإيرانية، وزيادة فاعلية الإجراءات العسكري في حال عدم بقاء خيارات أخرى. ويتعين على المشاركين في مبادرة أمن الانتشار أن يبلغوا إيران سراً أنهم سيضاعفون جهودهم لمنع إيران مادياً من استلام أو تصدير تكنولوجيا ومواد نووية.

محاولة استصدار ضمانات لصفقة من مجلس الأمن

إن مجلس الأمن الدولي هو الجهاز التنفيذي الأعلى لمعاهدة حظر التجارب النووية وإن الأمم المتحدة هي المصدر المطلق للشرعية الدولية. إن أهمية وصعوبة القضايا التي تحيط بأنشطة إيران النووية وما يترتب على تلك القضايا من آثار عالمية تقتضي أن يتولى مجلس الأمن بحث المسألة، ولكن ليس على طريقة فرض العقوبات التي تسعى إليها الولايات المتحدة وتخشاها إيران. وبدلاً من ذلك، عندما يبلغ الحوار بين الاتحاد الأوروبي وإيران ذروته المرجوة، ينبغي الطلب من مجلس الأمن دراسة إصدار قرار يؤيد بشكل إيجابي الشروط التي توصل إليها الاتحاد الأوروبي وإيران ويضمن موضوعياً للعالم أن إيران لا تقوم بأنشطة نووية غير سلمية حصراً ويضمن تلبية احتياجات إيران الأمنية والفنية والاقتصادية. وقد تتضمن هذه الشروط، بين جملة أمور، التزاماً يقدمه الاتحاد الأوروبي والمجتمع الدولي، ولاسيما روسيا، بتزويد إيران بوقود نووي بلا انقطاع وبأسعار معقولة، وبإعادة الوقود المستنفد إلى مصدره. يمكن لتأييد مجلس الأمن أن يساعد في طمأنة إيران بأنه لا الولايات المتحدة ولا دول أخرى يمكن أن تتدخل في إمداداتها بالوقود. وباختصار، من شأن قرار إيجابي صادر عن مجلس الأمن أن يحسن بشكل ملحوظ ديمومة صفقة تُعقد بين إيران والمجتمع الدولي.

تدعيم المعايير العالمية

من أجل تدعيم المبادرات المخصصة لإيران، ينبغي لاستراتيجية عدم انتشار فعالة أن تتضمن أيضاً خطوات جرى الحث عليها في أماكن أخرى من هذا التقرير. وعلى وجه التحديد، ينبغي أن تعمل الدول عبر الوكالة الدولية للطاقة الذرية وعملية استعراض معاهدة عدم الانتشار على توضيح أنه ينبغي تعليق التعاون النووي مع أي دولة يتعذر على الوكالة الدولية تقديم تأكيدات كافية عنها بشأن الطبيعة السلمية لبرنامجها النووي. ينبغي لمجلس محافظي الوكالة الدولية أن يدعو إلى تعليق التعاون حينما يبلغ مديرها العام أن دولة ترتكب "خرقاً خطيراً" أو "عدم امتثال"، أو عندما يوجد "خطر تحويل غير مقبول" أو عندما لا تتمكن الوكالة من الاضطلاع بمهمتها. وينبغي أن يعتمد مجلس الأمن الدولي قاعدة جديدة توضح أنه في حال انسحاب دولة من معاهدة عدم الانتشار، فهي تظل مسؤولة عن انتهاكات ارتكبت، بينما كانت لا تزال طرفاً في المعاهدة. وينبغي أن يحدد مجلس الأمن أنه إذا انسحبت دولة ما من المعاهدة — سواء انتهكتها أو لا — فإنه لا يمكنها الاستمرار في استخدام مواد ومرافق ومعدات أو

تكنولوجيا نووية حصلت عليها من دولة أخرى قبل انسحابها. وينبغي إعادة هذه المرافق والمعدات والمواد النووية إلى الدول المصدرة بشكل مجدد أو بعد تفكيكها، تحت إشراف دولي. (وإن عدم امتثال دولة ما لهذه الالتزامات من شأنه أن يدعم شرعية اتخاذ إجراء عسكري لتفكيك المرافق والمعدات ذات الصلة).

وعلاوة على ذلك، ينبغي أن تحدد مجموعة المصدّرين النوويين قاعدة مفادها أن جميع مزودي التكنولوجيا النووية يحتاجون إلى عقود تحدد أنه في حال انسحاب دولة ما تحصل على هذه التكنولوجيا من معاهدة عدم الانتشار، فإنه لا يجوز عندئذ استخدام أو تحويل الإمدادات النووية التي تم الحصول عليها.

وعلى نحو أعم، ينبغي لمجموعة المصدّرين النوويين وضع قاعدة عامة عبر الأجهزة الدولية ذات الصلة بأنه ينبغي عدم إقامة مرافق جديدة لتخصيب اليورانيوم أو فصل البلوتونيوم على أساس وطني في دول غير حائزة للأسلحة النووية. وينبغي وضع هذه القاعدة وتنفيذها على الفور في إيران، ولكنها ينبغي أن تصبح معياراً عالمياً.

وأخيراً، يجب على الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي وغيرهما عدم تجاهل موقع إيران في منطقة سريعة التقلب، حيث يمتلك أحد خصومها، ونعني بذلك إسرائيل، أسلحة نووية. وهذا لا يعفي إيران من التزاماتها بأن تطمئن جيرانها والعالم بأنها لن تسعى إلى الحصول على أسلحة نووية، ولكنه يوجب على الدول الخمس دائمة العضوية في مجلس الأمن تكثيف الجهود لاستحداث منطقة خالية من الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية في الشرق الأوسط.

خلاصة التوصيات المتعلقة بالسياسات

- تقديم دعم فعال لفرنسا وألمانيا والمملكة المتحدة في جهودها للتفاوض مع إيران بشأن ترتيبات طويلة الأمد تضمن موضوعياً بأن برنامجها النووي مخصص حصراً للأغراض السلمية.
- إبلاغ الحكومة الإيرانية الحالية بأن الولايات المتحدة لن تسعى إلى تغيير نظام الحكم عن طريق إجراء عسكري فيما لو تخلت بطريقة قابلة للتحقق عن حيازة قدرات لإنتاج مواد

يمكن استخدامها في صنع أسلحة نووية وفيما لو وضعت حداً لدعم جماعات تمارس الإرهاب

- دعم المفاوضات النووية، بما في ذلك تقديم حوافز إيجابية لإيران حكومة وشعباً وفي الوقت نفسه مناصرة الإصلاح السياسي في إيران.
- إقامة حوار أمني بين دول الخليج الفارسي، بما في ذلك ممثلون عن إيران والعراق.
- تدعيم الجهود الاستخبارية لتحديد جميع الأنشطة والمرافق النووية الإيرانية والعمل من خلال مبادرة أمن الانتشار على منع نقل غير مشروع للتكنولوجيا والمواد أو المعرفة العملية.
- حث مجلس الأمن على النظر في اعتماد قرار إيجابي يؤيد شروط صفقة بيرمها الاتحاد الأوروبي وإيران تضمن بصورة موضوعية بأن برنامج إيران النووي هو حصراً للأغراض السلمية.
- التوضيح من خلال الوكالة الدولية للطاقة الذرية وعبر عملية استعراض معاهدة عدم الانتشار بأنه ينبغي لجميع الدول تعليق التعاون النووي مع أي دولة يتعذر على الوكالة الدولية تقديم تأكيدات كافية عنها بشأن الطبيعة السلمية للبرنامج النووي لتلك الدولة.
- العمل على أن يعتمد مجلس الأمن قراراً للتوضيح بأنه إذا انسحبت أي دولة من المعاهدة فهي تبقى مسؤولة عن الانتهاكات المرتكبة عندما كانت لا تزال طرفاً فيها.
- العمل على أن يعتمد مجلس الأمن قراراً بأنه لا يمكن للدولة التي تنسحب من المعاهدة — سواء انتهكتها أو لا — الاستمرار في استخدام المواد أو المرافق أو المعدات أو التكنولوجيا النووية التي حصلت عليها من دولة أخرى قبل انسحابها.
- وضع قاعدة من قبل مجموعة المصدّرين النوويين مفادها أنه يجب على مزودي التكنولوجيا النووية اشتراط إبرام عقود تنص على أنه في حال انسحاب دولة حاصلة على مثل تلك التكنولوجيا من معاهدة عدم الانتشار فإنه لا يجوز استخدام أو تحويل الإمدادات النووية التي حصلت عليها.

الشرق الأوسط

الانخراط في نزع سلاح إقليمي

توضح حالة ليبيا أنه يمكن إزالة برامج الأسلحة النووية والبيولوجية والكيميائية مؤقتاً على الأقل في بلد رئيسي في الشرق الأوسط دون جعل هذه الخطوة مشروطة بنزع السلاح في سائر أنحاء المنطقة. وتوضح حالة العراق النقطة ذاتها، على الرغم من فداحة التكاليف. ومن أجل تعزيز نزع الأسلحة الليبية والعراقية، وتوسيع نطاق الفوائد دولياً، يجب على الولايات المتحدة وأطراف أخرى تطوير استراتيجية للأمن ونزع السلاح الإقليميين. ويجب أن تتخبط في هذه العملية دول في المنطقة لديها برامج وترسانات سابقة وحالية في مجال الأسلحة الكيميائية أو البيولوجية أو النووية^{١٠٤} ودول خارجية مؤثرة بما في ذلك الولايات المتحدة وروسيا. ويجب معالجة موضوع الأسلحة الكيميائية والبيولوجية جنباً إلى جنب مع الأسلحة النووية، لأن التهديدات التي تطرحها جميع هذه الأنواع الثلاثة من الأسلحة متلازمة لا تنفصل، حيث إن استخدامها يمكن أن يهدد وجود شرائح واسعة من سكان الدول الأصغر.

إن لانعدام الأمن أشكالاً ومصادر عديدة في الشرق الأوسط، بما في ذلك الحكومات ذات الشرعية الضعيفة، والنزاعات الإقليمية ومصير الفلسطينيين الذي لا يزال دون حل، والتوترات بين السنة والشيعة، والتنافس بين الدول العربية، ومزيج من برامج وترسانات الأسلحة الكيميائية والبيولوجية والنووية التي تزيد من أخطار أي نزاع محتمل. تخشى الدول العربية بعضها بعضاً كما تخشى إيران، بينما هي تمقت بشكل متباين الوجود العسكري الأمريكي في المنطقة أو تعتمد عليه (أحياناً في آن واحد). إن هذه العقدة من التهديدات الأمنية الحقيقية والمبالغ فيها والبحث عن المكانة يشدها أكثر فأكثر امتلاك إسرائيل غير المعلن للأسلحة النووية واستمرار نزاعها مع الفلسطينيين ومع دول عربية مجاورة لا تعترف بوجودها. تتمثل أعلى الأولويات في منع إيران من حيازة أسلحة نووية، ووضع حد لاستخدام القوة من قبل أطراف حكومية أو غير حكومية ضد أطراف غير محاربة، وإقناع إسرائيل ومصر وسوريا باتخاذ خطوات فورية لتعزيز فرصة خلق منطقة خالية من الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية.

يجب الاعتراف بأن امتلاك إسرائيل للأسلحة النووية يقع في صلب مشكلة تحسين الأمن الإقليمي، ولكن من المهم أيضاً الاعتراف بأنه لا يوجد سبب يدعو إلى الاعتقاد بأن الدول العربية وإيران وجميع المنظمات الإرهابية قد تتخلى كلياً وبشكل قابل للتحقق عن قدراتها وطموحاتها الكيميائية والبيولوجية والنووية فيما لو قامت إسرائيل ببساطة بنزع أسلحتها. إن استراتيجية إسرائيل العسكرية تحفزها ضرورات حتمية دفاعية وليس قصدها العدوانية بتحدي وجود أي دولة أخرى أو سلامة أراضيها. كما أن إسرائيل لا تسعى إلى اكتساب هيبة سياسية من ترسانتها النووية التي تستمر في إنكار وجودها. ويؤكد البعض أن ترسانة إسرائيل النووية قد مكنتها من امتلاك أرض فلسطينية وتوسيع بناء المستوطنات عليها، وبالتالي فهي تستخدم استراتيجية عدوانية. ويدحض هذا التأكيد كون سيطرة إسرائيل على أرض فلسطينية (ومصرية وسورية) نجمت عن حرب الأيام الستة في سنة ١٩٦٧، وهي حرب بدأها آخرون*. غير أن إسرائيل لم تلجأ إلى قدرتها النووية في هذه الحرب. ولا يبرر هذا بناء إسرائيل للمستوطنات على أرض محتلة، وإنما ينبغي عدم السماح للنزاع المستمر بشأن المستوطنات بأن يعيق الجهود لمنع انتشار الأسلحة النووية والبيولوجية والكيميائية، وخصوصاً أن استخدام هذه الأسلحة ضد إسرائيل سوف يعرض السكان الفلسطينيين لخطر هائل.

وعلى الرغم من ذلك، فإن ترسانة إسرائيل النووية توفر ذريعة سياسية شعبية لانتشار عربي محتمل للأسلحة النووية. وتستشهد دول عربية عديدة بالمعيار المزدوج الذي يعكس في وضع إسرائيل النووي كذريعة لعدم دعم الجهود الدولية لتنفيذ قواعد عدم الانتشار. إن الأردن والإمارات العربية المتحدة* ودولاً أخرى هي نقاط عبور رئيسية لصادرات وواردات مشبوهة. على سبيل المثال، فإن شبكة عبد القادر خان لنشر الأسلحة النووية، عملت عبر الإمارات العربية المتحدة، ولا يعرف علانية نطاق "زبائن"ها الكامل في المنطقة. فليس من المحتمل أن تقوم الدول العربية* وباكستان بنكيس مواردها وقدراتها من أجل تدعيم ضوابط على الصادرات وضوابط جمركية وتعاوناً استخبارياً مع دول ومؤسسات رئيسية أعضاء في معاهدة عدم الانتشار مثل الوكالة الدولية للطاقة الذرية فيما إذا شعرت بأن بعض مناصري نظام عدم الانتشار لا يعاملون إسرائيل على قدم المساواة مع الدول الإسلامية^{١٠٥}. إن الولايات المتحدة،

* هذه صيغة النص الأصلي، ولا يعني إيرادها موافقة مركز الخليج للأبحاث على ما ورد فيها.

بصفتها تتزعم تنفيذ معاهدة عدم الانتشار، يجب، حسب قول الباحث في شؤون الرأي العام دانييل يانكيلوفتش (Daniel Yankelovich)، "أن تقدم إلى العالم الإسلامي رؤية جديدة من أمريكا، وذلك بوضع السياسة الخارجية الأمريكية إلى جانب العدالة، حيث إن النظرة الحالية هي أن الولايات المتحدة موجودة دائماً إلى جانب الظلم"^{١٠٦}.

منطقة خالية من الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية

وهكذا، حتى مع معالجة قضايا عدم الانتشار الواحدة تلو الأخرى، فإن مبادرة إقليمية طموحة ضرورية أيضاً. لقد سبق أن أيدت أطراف رئيسية في الشرق الأوسط، بما فيها إسرائيل، هدف خلق منطقة خالية من الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية. وقد أعيد تأكيد هذا الهدف وجعله عاملاً في القرار الذي اتخذته في سنة ١٩٩٥ الأطراف في معاهدة عدم الانتشار بتمديد المعاهدة إلى أجل غير مسمى، وفي قرار مجلس الأمن الدولي رقم ٦٨٧ الذي أنشأ اللجنة الخاصة للأمم المتحدة (أونسكوم) للإشراف على نزع سلاح العراق بعد حرب الخليج في عام ١٩٩١.

وفي مؤتمر استعراض معاهدة عدم الانتشار الذي عُقد في سنة ٢٠٠٠، قال ممثل الولايات المتحدة أن

إسرائيل ذكرت أنها مستعدة للتخلي عن خيارها المتعلق بحيازة الأسلحة النووية في إطار سلام عادل ومستقر ودائم في الشرق الأوسط. وتبذل الولايات المتحدة كل جهد ممكن لإحلال سلام كهذا، ونعتقد أنه حين يتحقق هذا، تستطيع إسرائيل، وينبغي لها، الانضمام إلى معاهدة مكافحة الانتشار بوصفها دولة غير حائزة للأسلحة النووية^{١٠٧}.

وبدلاً من محاولة تجاهل وضع إسرائيل النووي دفاعاً عنها، ينبغي أن تبادر الولايات المتحدة وإسرائيل إلى الدعوة إلى حوار إقليمي لتحديد الشروط اللازمة لإقامة منطقة خالية من الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية.

لا بد من أن تحدث تغييرات عميقة كثيرة لتحقيق الظروف اللازمة بالنظر إلى وجود برامج وترسانات للأسلحة الكيميائية والبيولوجية والنووية في المنطقة. ولن تنفذ إسرائيل جميع

التدابير الضرورية للحد من الأسلحة ونزع السلاح قبل أن يتحقق سلام حقيقي وقبل أن تزول التهديدات الموجهة لوجودها. إن مصر وإيران وسوريا — الأطراف الرئيسية الراضة — تطالب بإجراء تغييرات في وضع إسرائيل النووي وسياساتها تجاه الفلسطينيين قبل اضطلاعها بنزع سلاح ستكون له آثار بعيدة المدى. قد يبدو هذا بعيد المنال، ولكن قبل وقت ليس بالبعيد، كان العراق وليبيا أهم بلدين موضع اهتمام وقلق في مجال انتشار الأسلحة، بينما هما ليسا كذلك الآن. وسعيًا وراء منطقة خالية من الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية في الشرق الأوسط، ينبغي للأطراف البارزة في مجلس الأمن الدولي وعملية استعراض معاهدة عدم الانتشار عرض مساعيها الحميدة والتزاماتها بتقديم تأكيدات اقتصادية وأمنية حسب الضرورة من أجل تسهيل العملية. ويمكن للوكالة الدولية للطاقة الذرية وللجنة المراقبة للقرار رقم ١٥٤٠ الموصى بها سابقاً تقديم معلومات من شأنها بناء الثقة.

يجب تلبية شروط استهلاكية معينة إذا أريد إحراز أي تقدم. ويجب أن تعترف جميع الدول والأطراف الإقليمية بوجود جميع الدول والأطراف الإقليمية الأخرى وبحقها في الأمن، وأن تعمل وفقاً لذلك. وهذا يعني أنه ينبغي على جميع الدول العربية وإيران ومختلف الجماعات المسلحة التي هي دون الدول الاعتراف جهاً بحق إسرائيل في الوجود ويجب أن تعترف إسرائيل جدياً بحق الفلسطينيين في الوجود، وفي دولة لهم، وباحتياجاتهم الأمنية^{١٠٨}. ويجب أن تشمل المفاوضات جميع الدول في المنطقة التي تمتلك برامج أسلحة وقدرات تقنية ذات صلة. ويجب طرح موضوع الإرهاب على بساط البحث، حيث إن تقديم الدعم للإرهاب أو أي شكل غيره من أشكال العنف التي تتحدى وجود الآخرين هو تهديد للوجود يجعل من غير المحتمل تخلي أطراف يواجهون تهديداً أو من يحمونهم عن وسائل ردع هذه التهديدات.

وتهيئة للمفاوضات، ينبغي أن تجري دول صديقة ومنظمات غير حكومية دراسات وحوارات لاستكشاف الشروط الرئيسية التي لا بد من تلبيتها لإقامة منطقة خالية من الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية قابلة للتحقق منها. وتحقيقاً لذلك، فإن الخطوات الواردة أدناه تبدو لا غنى عنها.

أولاً، إقناع جميع الأطراف بأن التخلي عن الأسلحة الاستراتيجية كافة لن يقوض أمنها، وأنه يجب أن يكون كل طرف واثقاً للغاية من أن الأطراف الأخرى تقوم بالوفاء بالتزاماتها. وهذا بدوره يتطلب إجراءات وممارسات تحقق صرامة (حسبما هو مبين في الطلب إلى الإعلان

عن كتب بيضاء، انظر الفصل الخامس تحت عنوان "نزع السلاح". إن الخبرة التقنية ضرورية لتصميم هذه الإجراءات والممارسات. ويمكن لخبراء تحقق إقليميين ودوليين البدء في حوارات غير رسمية أو مشاريع مشتركة لتصميم آليات التحقق ولتنقيف الحكومات الإقليمية بشأن التعهدات التي ينبغي عليهم في نهاية المطاف تقديمها في هذا الصدد. وستكون هذه عملية في غاية الصعوبة بالنظر إلى ما تنطوي عليه من تعقيدات وحساسيات. وينبغي لأي طرف يأخذ الهدف على محمل الجد أن يزج الآن بموارد بشرية ودبلوماسية للبدء في تصميم آلية التحقق.

وسوف يتطلب التحقق الكافي، بدوره، مستويات عالية من الشفافية في السياسات والميزانيات والمرافق الوطنية. ويمكن للحوارات غير الرسمية حول المسائل الأمنية بين مسؤولين وخبراء غير حكوميين واسعي الاطلاع في المنطقة بناء الثقة بإمكان الوصول إلى الشفافية المطلوبة.

يمكن أن يكتسب أطراف إقليميون أيضاً ثقة إضافية فيما إذا وفرت قوى خارجية معلومات استخباراتية مستقلة للمساعدة على التحقق من وفاء الأطراف بتعهداتها. ويمكن تشجيع المسؤولين الحاليين والسابقين من الدول الخمس دائمة العضوية على الاجتماع بأطراف إقليميين لإنشاء مجموعات تقنية يمكنها أن تعمل بالتوازي لدى البدء في المفاوضات حول إقامة منطقة خالية من الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية.

من أجل إضفاء الزخم على هذه العملية، ينبغي على إسرائيل، وهي الدولة الوحيدة في المنطقة التي تمتلك أسلحة نووية، أن تقدم العديد من المبادرات المتعاقبة. أولاً وقبل كل شيء، يجب أن تواصل إسرائيل سياساتها الإعلانية التي تلغي التشديد على الأسلحة النووية في السياسة الوطنية والدبلوماسية الدولية، وتعزز هدف إقامة منطقة خالية من الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية في الشرق الأوسط. ومع ذلك، وبهدف زيادة زخم نزع السلاح الذي تولّد في العراق وليبيا، ينبغي أن تصادق إسرائيل على اتفاقية الأسلحة الكيميائية التي وقعتها سابقاً وأن تتضمن إلى اتفاقية الأسلحة البيولوجية. وينبغي لإسرائيل أن تجعل جاراتها، لا سيما سوريا ومصر، تدرك أنها في حال توقيعها وتنفيذها هاتين الاتفاقيتين، وفي حال تخلي إيران بصورة دائمة عن حيازة قدرات لتخصيب اليورانيوم وفصل البلوتونيوم، فإن من شأن إسرائيل أن تعلق لأجل غير مسمى إنتاج البلوتونيوم وبأن توقف فصل البلوتونيوم من الوقود المستنفد. وينبغي

استكشاف وسائل للتحقق من تعليق نشاط كهذا من خلال الحوار بين الخبراء كما هو مقترح أعلاه.

ينبغي للولايات المتحدة ومصر والأردن وإسرائيل ودول رئيسية أخرى البدء في استكشاف كيفية استخدام جميع أو بعض المقترحات المقدمة هنا من أجل تدعيم التحرك إلى الأمام في عملية سلام فلسطينية - عربية - إسرائيلية يتم إحياؤها. وإن ما لا يجب تأخيرها هو إقرار علني من جانب الولايات المتحدة بأن مركز إسرائيل النووي مسألة مركزية لا بد من معالجتها ضمن سياق مبادرة أمنية إقليمية يتم إحياؤها.

الجدول رقم ٦-١ الأسلحة أو البرامج المشبوهة في الشرق الأوسط

الدولة	النووي	البيولوجي	الكيميائي	منظومات إيصال الصواريخ
إسرائيل	١٠٠ - سلاح مشبوه	برنامج مشبوه	أسلحة مشبوهة	صواريخ بالستية قصيرة المدى وصواريخ بالستية متوسطة المدى قادرة نووياً
إيران	برنامج مشبوه	برنامج مشبوه	أسلحة مشبوهة	صواريخ بالستية قصيرة المدى (سكود بي وسي) وربما صواريخ بالستية متوسطة المدى
سوريا	-	برنامج مشبوه	أسلحة مشبوهة	صواريخ بالستية قصيرة المدى (سكود بي وسي SS-21)
مصر	-	برنامج مشبوه	أسلحة مشبوهة	صواريخ بالستية قصيرة المدى
السعودية	-	-	-	صواريخ بالستية متوسطة المدى ٣٠ صاروخ صيني متوسط المدى (CSS-2S)
العراق	برنامج مفكك	برنامج مفكك	برنامج مفكك	صواريخ بالستية قصيرة المدى
ليبيا	برنامج تم التخلي عنه	-	-	صواريخ بالستية قصيرة المدى (سكود بي)
جميع الدول الأخرى	-	-	-	صواريخ بالستية قصيرة المدى

ملاحظات:

a - إسرائيل هي الدولة الوحيدة في الشرق الأوسط التي تمتلك أسلحة نووية.

David Albright and Kevin O'Neill, eds., *The Challenges of Fissile Material Control* (Washington, D.C.: Institute for Science and International Security, 1999), available at www.isis-online.org/mapproject/israel.html (accessed May 3, 2004).

b. See Avner Cohen, "Israel and CBW: History, Deterrence, and Arms Control," *Nonproliferation Review* (Fall/Winter 2001): pp. 27-53, available at www.bsos.umd.edu/pgsd/people/staffpubs/Avner-CBWart.pdf (accessed May 6, 2004).

c. See Director of Central Intelligence, *Unclassified Report to Congress on the Acquisition of Technology Relating to Weapons of Mass Destruction and Advanced Conventional Munitions 1 January through 30 June 2003*, November 2003, available at www.cia.gov/cia/reports/721_reports/jan_jun2003.htm#iran (accessed May 3, 2004) (hereafter referred to as January-June 2003 CIA WWD report).

d. January- June 2003 CIA WWD report.

E. Includes Bahrain, Jordan, Lebanon, Oman, Qatar, Sudan, the United Arab Emirates and Yemen.

ملخص التوصيات ذات الصلة بالسياسات

- تشجيع مشاركة أمريكية أكبر في عملية السلام في الشرق الأوسط.
- المبادرة بالدعوة إلى عقد حوار إقليمي لتحديد الشروط اللازمة لإقامة منطقة خالية من الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية.
- وضع شروط استهلاكية لإحراز تقدم جاد. ويجب على جميع الدول والأطراف الاعتراف بحق إسرائيل في الأمن وحق الفلسطينيين في دولة آمنة.
- توفير زعامة خارجية من قبل أطراف خارجيين لتسهيل وإنجاز مفاوضات مباشرة يجريها أطراف إقليميون من أجل وضع تدابير لبناء الثقة والحد من الأسلحة:
- تشجيع الدول الصديقة والمنظمات غير الحكومية على إجراء دراسات وحوارات لاستكشاف الشروط الرئيسية الواجب تلبيتها من أجل إقامة منطقة خالية من الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية.
- تصميم إجراءات وممارسات التحقق الواجب تنفيذها من أجل إقامة منطقة خالية من الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية في الشرق الأوسط.
- تقديم تقارير استخباراتية من دول خارجية ووكالات وطنية للمساعدة على التحقق من وفاء الأطراف بتعهداتها.

▪ الضغط وصولاً إلى مستويات عالية من الشفافية في السياسات الوطنية والميزانيات والمرافق.

▪ تشجيع إسرائيل على توقيع كل من اتفاقية الأسلحة الكيميائية واتفاقية الأسلحة البيولوجية والمصادقة عليهما، وتشجيع مصر وسوريا على توقيع اتفاقية الأسلحة الكيميائية والمصادقة عليها، والمصادقة على اتفاقية الأسلحة البيولوجية، وتشجيع العراق ولبنان على توقيع اتفاقية الأسلحة الكيميائية والمصادقة عليها، وتشجيع دولة الإمارات العربية المتحدة على المصادقة على اتفاقية الأسلحة البيولوجية.

▪ تشجيع إسرائيل على إعلان أنها قد علّقت لأجل غير مسمى إنتاج البلوتونيوم وأنها توقفت عن فصل البلوتونيوم من الوقود المستنفد.

كوريا الشمالية وشمال شرق آسيا

إن لدى كوريا الشمالية (رسمياً جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية) برنامجاً فعالاً للأسلحة النووية، ويُحتمل أنها تمتلك ما يكفي من المواد النووية لصنع تسعة أسلحة نووية. إن القوات الأمريكية والحلفاء في المنطقة والمصالح الاستراتيجية مهددة مباشرة من جراء القدرة النووية المتزايدة لكوريا الشمالية، والتي تتم انتهاكاً لالتزامات بيونغ يانغ بموجب معاهدة عدم الانتشار وغيرها من الاتفاقيات. إن قبول قدرة أسلحة نووية كورية شمالية يتعارض مع المصالح الأمنية القومية الحيوية للولايات المتحدة. وبالنظر إلى الصعوبات الاقتصادية التي تواجهها كوريا الشمالية، يمكن تصور احتمال أن تباع بيونغ يانغ مواد أو أسلحة نووية إلى دول أخرى أو جماعات إرهابية، مما يوصل التهديد الإقليمي إلى مستوى عالمي. في سيناريو من هذا القبيل، يمكن أن يواجه صناع السياسة الأمريكيون الخيار المخيف بين الإذعان لنقل كوريا الشمالية لتكنولوجياها الخاصة بالأسلحة أو شن حرب شاملة على شبه الجزيرة الكورية.

حتى إذا لم تقم كوريا الشمالية بتصدير أسلحة نووية، فإنه يتعذر الدفاع عن وضعها النووي. إن الفشل في إيجاد حل للتهديد النووي لكوريا الشمالية من شأنه أن يقوّض قضية عدم الانتشار النووي، وبالتالي فسوف يزداد كثيراً احتمال أن تعيد كوريا الجنوبية واليابان النظر في الوضع النووي الخاص بهما.

يجب على الولايات المتحدة وشركائها في الحوار مع كوريا الشمالية التحرك بفاعلية أشد بكثير للبت فيما إذا كانت كوريا الشمالية مستعدة للتخلي عن قدراتها النووية وبأي شروط. من شأن معرفة الحد الأدنى لموقف بيونغ يانغ أن يسمح للولايات المتحدة وحلفائها إما بالتفاوض بشأن وضع حد قابل للتحقق للبرنامج النووي لكوريا الشمالية أو بناء إجماع توافقي حول الرد على التهديد الذي تشكله الأسلحة النووية المشبوهة لكوريا الشمالية. إن الوضع الراهن يتجه بسرعة إلى أن يصبح أزمة دائمة تهدد بتقويض النفوذ الأمريكي في المنطقة وبإضعاف الالتزام الإقليمي بمنع الانتشار.

كان إنشاء آلية تفاوضية سداسية الأطراف في سنة ٢٠٠٣ تطوراً إيجابياً. ولكنه لم يسفر حتى الآن عن نتائج ملموسة. ففي حين مكنت المحادثات الولايات المتحدة من إشراك الصين بشكل أوثق في قضية مستقبل كوريا الشمالية النووي، فإنه يظل من غير الواضح معرفة مدى قدرة بكين على الضغط أو مدى استعدادها للضغط على كوريا الشمالية للتخلي عن برنامجها. قد لا تكون للصين مصلحة في وجود كوريا شمالية نووية على حدودها، ولكنها تعارض حدوث انهيار للنظام أو نشوب حرب بين الولايات المتحدة وكوريا الشمالية يمكن أن تسفر عن تمركز قوات أمريكية على الحدود الصينية. ومجمل القول، قد تجد الصين الوضع الراهن محتملاً، ولا يمكن أن تفترض الولايات المتحدة أن الصين ستكون قادرة أو مستعدة لتأمين موافقة كوريا الشمالية على اتفاقية تنزع أسلحتها النووية أو امتثالها لها. وعلاوة على ذلك، قد يفضل البعض في الصين الإبقاء على القضية النووية لكوريا الشمالية — التي تشكل تهديداً لمصالح الولايات المتحدة — وذلك كتقل موازن للمصالح الأمريكية في تايوان، التي هي موضع قلق مهيم على الصين.

يجب على سياسة أمريكية تستهدف تحقيق نتائج إيجابية في شرق آسيا أن تسلك مساراً جديداً. أولاً، من المهم أن تطور الولايات المتحدة وحلفاؤها إجماعاً توافقياً دولياً عبر مجلس الأمن الدولي مفاده أن أفعال كوريا الشمالية هي تهديد للسلام والأمن الدوليين وأن محاولة كوريا الشمالية الانسحاب من اتفاقية خرقته أمر غير مقبول. حينما يتم ذلك، قد يثبت أنه من الأجدى للولايات المتحدة اختبار إرادة كوريا الشمالية لأن تفكك جميع قدراتها النووية تفكيكاً كاملاً وقابلاً للتحقق ولا رجوع عنه مقابل علاقة مختلفة اختلافاً جوهرياً مع الولايات المتحدة، بما في ذلك إقامة علاقات دبلوماسية وتقديم مساعدات للإعمار. وسوف ينطوي هذا على مفاوضات مع

كوريا الشمالية على الرغم من أن هذه المفاوضات يمكن أن تحدث في السياق العام للمحادثات سداسية الأطراف.

وبغض النظر عن المحادثات السداسية، ينبغي أن تسلك الولايات المتحدة مفاوضات سريعة ومتواصلة مع كوريا الشمالية برئاسة مبعوث يعينه الرئيس. ويجب أن يكون هذا الشخص ملتزماً تماماً بالمفاوضات ومستعداً ومفوضاً بإحراز تقدم جاد والاجتماع مع نظراء من كوريا الشمالية ذوي مناصب تؤهلهم لإحراز تقدم. غير أنه إذا أريد لأي محادثات — ثنائية كانت أم سداسية — أن يُكتب لها النجاح، يجب على الولايات المتحدة أن تعمل بثبات على تعزيز تحالفاتها مع كوريا الجنوبية واليابان من أجل توسيع التأييد للأهداف الأمنية الأمريكية في المنطقة، بما في ذلك غياب الأسلحة النووية.

وفي الوقت ذاته، يجب أن تنتهي الولايات المتحدة وتتهيأ أوثق حلفائها تحسباً لاحتمال ألا تتخلى كوريا الشمالية عن قدراتها النووية. وتتمثل أفضل طريقة لهذه الاستعدادات في تدعيم القدرات الدبلوماسية والعسكرية في المنطقة وتعزيز الردع والاستقرار في شبه الجزيرة الكورية ونقلها الحوافز المقدمة إلى دول أخرى كي لا تحذو حذو كوريا الشمالية. ومع ذلك، فإن جزءاً رئيسياً لتفادي حدوث أزمة خلال هذه الفترة هو أن تحدد الولايات المتحدة "خطوطاً حمراء" جلية وأن توضح كحد أدنى أن أي محاولة تقوم بها كوريا الشمالية لتصدير مواد أو أسلحة نووية سوف تُعتبر تهديداً للسلام والأمن الدوليين.

إن العواقب الأمنية الإقليمية التي تنجم عن استمرار قدرة الأسلحة النووية لكوريا الشمالية هي عواقب رهيبية وكذلك الأمر بالنسبة للآثار التي تترتب على السماح بانتهاكات كوريا الشمالية لنظام المعاهدة الدولية بأن تمر دون عقاب. إن كوريا الشمالية بانتهاكها معاهدة عدم الانتشار ومن ثم محاولة الانسحاب منها، قد أضعفت الأسباب والمستندات الجوهرية للنظام — من أن المجتمع الدولي مستعد لأن يجبر الدول على التقيد بالتزاماتها. وتماشياً مع البيان الرئاسي الذي أصدره مجلس الأمن الدولي في يناير ١٩٩٣، الذي أعلن أن انتشار الأسلحة النووية هو تهديد للسلام والأمن الدوليين، تقع على عاتق أعضاء مجلس الأمن مسؤولية الرد على أفعال كوريا الشمالية، بل لا يزال يتعين الآن على مجلس الأمن الرد على انتهاكات وانسحاب كوريا الشمالية حسبما جاء في التقرير المرفوع إلى المجلس من قبل الوكالة الدولية للطاقة الذرية. وفي حال عدم إمكانية التوصل إلى تسوية تفاوضية بعد بذل جهد حازم بحسن نية، عندئذ يجب أن

تعمل الولايات المتحدة مع حلفائها لاستصدار قرار من مجلس الأمن يقضي بأن انتهاكات كوريا الشمالية تشكل تهديداً للسلام والأمن الدوليين وأن انسحابها من معاهدة عدم الانتشار باطل ولاغ. ومن ثم، يجب أن تستعد الولايات المتحدة للعواقب، بما في ذلك احتمال فرض عقوبات وحظر بل وحتى احتمال نشوب نزاع عسكري.

ملخص توصيات السياسات المقترحة

- تحديد ما إذا كانت كوريا الشمالية مستعدة للتخلي عن قدراتها النووية وبأي شروط.
- تطوير إجماع توافقي من خلال مجلس الأمن الدولي بأن أفعال كوريا الشمالية هي تهديد للسلام والأمن الدوليين وبأن محاولة كوريا الشمالية الانسحاب من اتفاقية انتهكتها أمر غير مقبول.
- إجراء اختبار كامل لإرادة كوريا الشمالية بأن تنفذ بشكل قابل للتحقق منه تفكيك جميع قدرات الأسلحة النووية تفكيكاً لا رجعة عنه مقابل علاقة مختلفة جوهرياً مع الولايات المتحدة ودول أخرى، بما في ذلك علاقات دبلوماسية ومساعدات من أجل الإعمار.
- زيادة تعزيز التحالفات الأمريكية مع كوريا الجنوبية واليابان بهدف توسيع نطاق التأييد للأهداف الأمنية الأمريكية في المنطقة، بما في ذلك غياب الأسلحة النووية.
- وضع حد لحالة الأزمات الدائمة من خلال اتباع مفاوضات سريعة ومستمرة مع كوريا الشمالية برئاسة مبعوث يُعيّن من قبل الرئيس. ويجب أن يكون هذا الشخص مخولاً تماماً بالتفاوض ومستعداً ومفوضاً بإحراز تقدم جاد، ويكون مستعداً للاجتماع بنظر من كوريا الشمالية ذوي مركز كاف لإجراء مفاوضات جهرية.
- التحضير لاحتمال عدم استعداد كوريا الشمالية للتخلي عن قدراتها النووية، وذلك بتدعيم القدرات الدبلوماسية والعسكرية في المنطقة بهدف تعزيز الردع والاستقرار في شبه الجزيرة الكورية والتقليل من حوافز لبلدان أخرى بأن تحذو حذو كوريا الشمالية في المجال النووي.

- توضيح أن أي محاولة تقوم بها كوريا الشمالية لتصدير مواد نووية يمكن استخدامها كأسلحة أو أسلحة نووية سوف تعتبر تهديداً للسلام والأمن الدوليين حسبما ينص عليه ميثاق الأمم المتحدة .

خلاصة توصيات السياسات المقترحة

الفصل الثالث: تعزيز التنفيذ

القانون الدولي الجديد

- استحداث قوانين وطنية نموذجية من أجل تجريم وردع واكتشاف الانتشار النووي بموجب قرار مجلس الأمن الدولي رقم ١٥٤٠.
- تطوير القانون الدولي الشامل لتجريم انتشار الأسلحة والمواد النووية وتسهيل ملاحقة الدول والفاعلين من غير الدول.
- استحداث نظام للإعلان أو شرط للإبلاغ للتمييز بين التجارة النووية المشروعة وغير المشروعة.
- تشجيع الوكالة الدولية للطاقة الذرية على اعتماد قواعد تقيد تقديم المساعدة النووية للدول غير الممثلة بالكامل لالتزامات معاهدة عدم الانتشار.
- اعتماد قرارات من خلال مجلس الأمن الدولي تنص على اعتبار الدول التي تنسحب من معاهدة عدم الانتشار مسؤولة عن انتهاكات المعاهدة وحظر استمرار استخدامها للمواد والمرافق التي جرت حيازتها حين كانت طرفاً في المعاهدة.
- متابعة مدونات سلوك طوعية واتخاذ التدابير ذات صلة بالاستثمار لدى شركات الاستثمار والبنوك والصناعة بغية تثبيط الاتجار بالمواد النووية ومنعها.
- القيام بمراجعة شاملة للطريقة التي يمكن بها للتدابير البحرية والجمركية القائمة أن تساهم بأنشطة تنفيذ جديدة أكثر صرامة بموجب مبادرة أمن الانتشار.

دبلوماسية صارمة: مجلس أمن دولي برؤية جديدة

- عقد قمة للأعضاء الخمسة بغية تحديد الالتزامات الوطنية اللازمة لتعزيز آليات وقوانين عدم الانتشار.
- تعزيز لجنة المراقبة التي تم إنشاؤها بناءً على قرار مجلس الأمن رقم ١٥٤٠ حتى تتمكن من جمع وتقييم تقارير الدول التي توثق تنفيذ القوانين المتصلة بعدم الانتشار.

عمليات تفتيش ناجحة

- حث الأمين العام على تنفيذ مراجعة لأداء اللجنتين اللتين تركز عملهما على العراق، وهما لجنة الأمم المتحدة الخاصة المعنية بالعراق ولجنة المراقبة والتحقق التابعة للأمم المتحدة.
- إذا تبين أن ما تتوصل إليه عملية المراجعة يبرر ذلك، يجب حث الأمين العام للأمم المتحدة على النظر في إنشاء سلطة تفتيش دولية دائمة معنية بقضايا عدم الانتشار وتهتم بالأسلحة الكيميائية والبيولوجية وأنظمة توصيلها إلى أهدافها.
- استخدام جميع المنتديات للدعوة إلى اعتماد البروتوكول الإضافي للوكالة الدولية للطاقة الذرية من قبل جميع الدول.
- العمل على وضع أنظمة تفتيش دولية تتمتع بتفويض دولي قوي وميزانيات وموارد كافية، وتوافق دولي بشأن العواقب الوخيمة التي تترتب في حال عدم الامتثال.

استخدام القوة

مكافحة الانتشار والإجراءات الاستباقية

- تعزيز وتوسعة نطاق استراتيجية منع الانتشار، بحيث تتجاوز الردود العسكرية البحتة لتشمل القدرات الأكثر احتمالاً أن تردع وتدافع ضد استخدام الأسلحة النووية والبيولوجية والكيميائية.

- إعادة تنظيم أبحاث الدفاع ضد الصواريخ وإخضاع جميع أنظمة الصواريخ المضادة للصواريخ لاختبارات واقعية.
- تطوير مبادئ توجيهية بشأن العمل العسكري الوقائي في حال غياب خطر وشيك الوقوع.

الفصل الرابع

سد منافذ التسرب

تأمين المجمع النووي

- إنشاء "جماعة اتصال" رفيعة المستوى "للحيلولة دون الإرهاب النووي" مهمتها الاضطلاع بجهود رائدة لتحسين أمن جميع المواد النووية التي يمكن استخدامها في الأسلحة.
- وضع معيار عالمي فعال لحماية جميع المواد الانشطارية التي يمكن استخدامها في الأسلحة.
- توسعة وتعزيز برنامج شراكة مجموعة الدول الثماني الصناعية بغية تحسين عمليات تقييم ورفع مستوى الأمن النووي وتغيير مواقع تخزين المواد النووية.
- تسريع وزيادة تمويل المبادرة العالمية لخفض الخطر التي ترمي إلى تأمين ونقل المواد النووية شديدة التأثير على النطاق العالمي في غضون أربع سنوات.
- السعي إلى فرض حظر دولي على إنتاج اليورانيوم عالي التخصيب وتحقيق وقف لعشرات السنين لعمليات فصل المزيد من البلوتونيوم الذي يمكن استخدامه في الأسلحة. العمل بشكل قوي على متابعة عملية تدوير الوقود والمفاهيم التي تتجنب عمليات فصل البلوتونيوم.
- تقديم خدمات وقود مضمونة وجذابة من الناحية الاقتصادية إلى الدول التي لا تقوم بتخصيب اليورانيوم أو إعادة معالجة البلوتونيوم، والبحث عن طرق لوضع المرافق القائمة تحت عمليات مراقبة مؤسسية جديدة.

- إعادة تقييم وإعادة الأولوية لبرنامج التخلص من البلوتونيوم الأمريكي – الروسي، مع تجديد تأكيد تأمين البلوتونيوم في ظل مراقبة دولية.
- استحداث نظام عالمي لتقديم كشف عن الموجودات النووية يتصف بالشفافية.

خفض الخطر

- وضع استراتيجية لتوسعة التعاون في مجال خفض الخطر ليشمل بلداناً ومناطق جديدة، والبناء على خبرة روسيا والجمهوريات السوفييتية السابقة.
- زيادة عدد الدول والشركاء المستهدفين المشاركين في برنامج الشراكة العالمية لمجموعة الدول الثماني الصناعية.
- العمل على أن يخطر الرئيس الأمريكي بوش ونظيره الروسي فلاديمير بوتين، في إقامة تعاون كأولوية قصوى للسياسات وتجاوز العقبات الكأداء التي تعترض التنفيذ.
- إطلاق برنامج سريع الوتيرة، في شراكة مع روسيا، بغية توفير الحماية التامة للمادة التي يمكن استخدامها في الأسلحة النووية الروسية بحلول عام ٢٠٠٨.
- تعيين منسق رفيع المستوى، أو فريق تنسيق، في البيت الأبيض يتم تكليفه بالإشراف على برامج خفض الخطر وإعطائه الأولوية وتسريعه.

وقف عمليات النقل: ضوابط التصدير ومنعه

- زيادة عدد الدول الأعضاء في أنظمة ضبط التصدير وضمان امتثالها لها، بحيث تشمل جميع الدول التي تتمتع بقدرات ذات صلة.
- زيادة مساعدة ضبط التصدير التي تقدم إلى الدول المصدرة الناشئة ودول العبور الأساسية.
- إصلاح عمليات نظام ضبط التصدير الجارية عبر اقتضاء إرسال إشعارات بجميع الصادرات الحساسة، مع الابتعاد عن وضع قواعد التوافق وتطبيق عمليات مراجعة تعاونية لتنفيذ ضبط

التصدير، والنظر في موضوع العقوبات التي يتم إيقاعها بسبب عدم الامتثال ضمن أنظمة ضبط التصدير.

- جعل البروتوكول الإضافي للوكالة الدولية للطاقة الذرية شرطاً للتوريد بالنسبة لجميع عمليات نقل مجموعة المصدّرين النوويين.
- إصدار قانون جديد ومعزز لإدارة الصادرات الأمريكية.
- وضع مدونة سلوك دولية لامتثال مصدّري المواد والتكنولوجيات الحساسة.
- توسعة نطاق مبادرة أمن الانتشار لتشمل الشحنات عبر المياه والأجواء الدولية.
- إرساء مبادرة أمن الانتشار في القانون الدولي من خلال إصدار قرار من قبل مجلس الأمن الدولي.

الفصل الخامس

الحد من الطلب

تحقيق المزيد من النجاح

- مكافأة الدول التي تساهم في عدم الانتشار بتقديم تسهيلات اقتصادية وسياسية وغيرها.
- تسهيل تطوير وتمويل تكنولوجيات الطاقة البديلة والمفاعلات النووية المستعصية على الانتشار.
- خفض مستوى الأهمية الأمنية والسياسية المقترنة بالأسلحة النووية، وذلك، من بين جملة أمور أخرى من خلال إلغاء الترابط بين حيازة الأسلحة النووية وسلطة الفيتو في مجلس الأمن الدولي.

تسوية الصراعات

- رفع ونيرة المطالب السياسية العالمية بأن تبذل الدول التي تمتلك أسلحة نووية المزيد من نفوذها بغية التوسط في الصراعات الإقليمية التي تدفع إلى الانتشار والاستخدام المحتمل للأسلحة النووية وحلها. (يناقش هذا التقرير الالتزامات الخاصة بالولايات المتحدة وإسرائيل والهند وباكستان وبدول أخرى حائزة على الأسلحة النووية، لاسيما في الفصل الثاني، في الالتزام السادس، وفي الفصل السادس).

السياسة النووية للولايات المتحدة والحد من الأسلحة

- الآن، يجب أن تتحدد سياسة الولايات المتحدة النووية بتحقيق أهداف أهمها الحيلولة دون انتشار واستخدام الأسلحة النووية.

- ما دامت الأخطار النووية قائمة في العالم، فإنه يتعين على الولايات المتحدة استبقاء رادع نووي فعال.
- يجب عدم تأكيد دور الأسلحة النووية في السياسة الأمنية القومية، ويجب تعزيز التوجه المعارض لاستخدام هذه الأسلحة.
- يتعين على الولايات المتحدة التوقف عن الأبحاث المتعلقة بالأسلحة النووية وتطويرها وأن تسعى إلى المصادقة على معاهدة الحظر الشامل وأن تواصل العمل بتعليق التجارب النووية المتعلق بالتجارب في غضون ذلك، وأن تواصل تطوير نبائط غير نووية لتسديد الضربات.
- يتعين على الولايات المتحدة وروسيا خفض الأخطار المقترنة بالأسلحة النووية عبر تخفيف مبررات الإطلاق الفوري للأسلحة النووية وعبر إنهاء الاستراتيجيات الاستباقية والانتشار المتقدم للأسلحة.
- يتعين على الولايات المتحدة التعاون مع روسيا وبلدان أخرى بغية إعادة زخم خفض الأسلحة والمواد النووية الذي يمكن التحقق منه، والذي لا رجعة عنه.

نزع السلاح

- إعادة تأكيد الخطوات الثلاث عشرة التي تمت الموافقة عليها في عام ٢٠٠٠ وتنفيذها أو التفاوض بشأن خطوات مماثلة لنزع السلاح وتنفيذها.
- لإظهار الالتزام بنزع السلاح، يتعين على الدول الحائزة على الأسلحة النووية، والتي لديها مخزونات من المواد الانشطارية أن تنشر كتباً بيضاء تفصل إمكاناتها المستخدمة في تفكيك الترسنات النووية أو أن تقدم كشافاً عن جميع موادها الانشطارية وتخزينها بشكل مأمون بطريقة يمكن التحقق منها، كما سيقضي الأمر في عالم خالٍ من الأسلحة النووية. يجب مناقشة هذه الكتب في منتدى دولي مناسب.

الفصل السادس

تطبيق الاستراتيجية على الأزمات الإقليمية

باكستان — الهند — الصين

- القيام بمبادرة للتأكد من استخدام باكستان والهند آخر ما توصل إليه العلم من أساليب وتقنيات لتأمين المرافق والمواد والخبرة العملية والفنية في المجال النووي.
- تشجيع باكستان والهند على التفاوض بشأن أساليب تقليص الأخطار النووية وتنفيذها بشكل صحيح.
- تشجيع الهند وباكستان على التوقف عن تخصيص اليورانيوم وفصل البلوتونيوم لقاء إنهاء القيود الدولية المفروضة على التكنولوجيا النووية والتعاون في مجال خدمات الوقود.
- تشجيع الهند وباكستان على قبول وقف دائم لإطلاق النار عبر خط المراقبة بين الهند وباكستان.
- تعزيز الأحزاب والمؤسسات السياسية المدنية في باكستان.
- التشديد على تحقيق موازين مستقرة في مجال القوات التقليدية والعلاقات الأمنية بين باكستان والهند والصين. عدم تزويد هذه الدول بأسلحة أمريكية قادرة على إيصال أسلحة نووية، مثل الطائرات القاذفة — المقاتلة، أو قادرة على الإخلال بالتوازن الاستراتيجي مثل المنظومات الدفاعية ضد الصواريخ الباليستية وإلى أن تحقق الهند وباكستان استقراراً في علاقتهما، بحيث لا يمكن النظر إلى القدرات الاستراتيجية الجديدة إلا على أنها تخدم أغراضاً دفاعية وليست هجومية.

- تقديم تعاون دولي إلى الهند وباكستان (وإسرائيل) لرفع مستوى سلامة المحطات النووية الحالية القابلة للإصلاح، في حالة ما إذا تم وضع المرافق النووية المدنية كافة تحت الحماية.
- مقاومة المطالب الهندية بالتخلي عن عمليات حظر عدم الانتشار المفروض على تجارة التكنولوجيا النووية لمفاعلات جديدة أو تعديلها، وذلك في غياب دعم من الدول الرئيسية غير الحائزة للأسلحة النووية.

إيران

- تقديم دعم فعال لفرنسا وألمانيا والمملكة المتحدة في جهودها للتفاوض مع إيران بشأن ترتيبات طويلة الأمد تضمن موضوعياً أن برنامجها النووي هو حصراً للأغراض السلمية.
- إبلاغ الحكومة الإيرانية الحالية بأن الولايات المتحدة لن تسعى إلى تغيير نظام الحكم عن طريق إجراء عسكري فيما لو تخلت بطريقة قابلة للتحقق عن حيازة قدرات لإنتاج مواد يمكن استخدامها في صنع أسلحة نووية وفيما لو وضعت حداً لدعم جماعات تمارس الإرهاب.
- دعم المفاوضات النووية، بما في ذلك تقديم حوافز إيجابية لإيران حكومة وشعباً وفي الوقت نفسه مناصرة الإصلاح السياسي في إيران.
- إقامة حوار أمني بين دول الخليج الفارسي، بما في ذلك ممثلون عن إيران والعراق.
- تدعيم الجهود الاستخباراتية لتحديد جميع الأنشطة والمرافق النووية الإيرانية والعمل من خلال مبادرة أمن الانتشار على منع نقل غير مشروع للتكنولوجيا والمواد أو المعرفة العملية.
- حث مجلس الأمن على النظر في تبني قرار إيجابي يؤيد شروط صفقة يبرمها الاتحاد الأوروبي وإيران تضمن بصورة موضوعية بأن برنامج إيران النووي هو حصراً للأغراض السلمية.

- التوضيح عبر الوكالة الدولية للطاقة الذرية وعبر عملية استعراض معاهدة عدم الانتشار بأنه ينبغي لجميع الدول تعليق التعاون النووي مع أي دولة يتعذر على الوكالة الدولية تقديم تأكيدات كافية عنها بشأن الطبيعة السلمية للبرنامج النووي لتلك الدولة.
- العمل على أن يعتمد مجلس الأمن قراراً للتوضيح بأنه إذا انسحبت أي دولة من المعاهدة فهي تبقى مسؤولة عن الانتهاكات المرتكبة عندما كانت طرفاً فيها.
- العمل على أن يعتمد مجلس الأمن قراراً يقضي بأنه لا يمكن للدولة التي تنسحب من المعاهدة – سواء انتهكتها أو لا – الاستمرار في استخدام المواد أو المرافق أو المعدات أو التكنولوجيا النووية التي حصلت عليها من دولة أخرى قبل انسحابها.
- تحديد قاعدة من قبل مجموعة المصدّرين النوويين مفادها أنه يجب على مزودي التكنولوجيا النووية طلب عقود تحدد بأنه في حال عدم الانتشار، لا يجوز استخدام ونقل الإمدادات النووية المقدمة.

الشرق الأوسط

- حشد الجهود بهدف تحقيق انخراط أمريكي أكبر في عملية السلام في الشرق الأوسط.
- المبادرة بالدعوة إلى حوار إقليمي لتحديد الشروط اللازمة لإقامة منطقة خالية من الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية.
- وضع شروط استهلاكية لإحراز تقدم جاد. ويجب على جميع الدول والأطراف الاعتراف بحق إسرائيل في الأمن وحق الفلسطينيين في دولة آمنة.
- توفير زعامة خارجية من قبل أطراف خارجية لتسهيل وإنهاء مفاوضات مباشرة يجريها أطراف إقليمييون من أجل تدابير لبناء الثقة والحد من الأسلحة:
- تشجيع الدول الصديقة والمنظمات غير الحكومية على إجراء دراسات وحوارات لاستكشاف الشروط الرئيسية الواجب تلبيتها من أجل تنفيذ منطقة خالية من الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية.

- تصميم إجراءات وممارسات التحقق الواجب تنفيذها من أجل إقامة منطقة خالية من الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية في الشرق الأوسط.
- تقديم تقارير استخباراتية مستقلة عن دول خارجية ووكالات وطنية للمساعدة على التحقق من وفاء الأطراف بتعهداتها.
- الضغط وصولاً إلى مستويات عالية من الشفافية في السياسات الوطنية والميزانيات والمرافق.
- تشجيع إسرائيل على توقيع كل من اتفاقية الأسلحة الكيميائية واتفاقية الأسلحة البيولوجية والمصادقة عليهما، وتشجيع مصر وسوريا على توقيع اتفاقية الأسلحة الكيميائية والمصادقة عليها، والمصادقة على اتفاقية الأسلحة البيولوجية، وتشجيع العراق ولبنان على توقيع اتفاقية الأسلحة الكيميائية والمصادقة عليها، وتشجيع دولة الإمارات العربية المتحدة على المصادقة على اتفاقية الأسلحة البيولوجية.
- تشجيع إسرائيل على إعلان أنها قد اعتمدت تعليق إنتاج البلوتونيوم وأنها توقفت عن فصل البلوتونيوم من الوقود المستنفذ إلى أجل غير معلوم.

كوريا الشمالية وشمال شرق آسيا

- تحديد ما إذا كانت كوريا الشمالية مستعدة للتخلي عن قدراتها النووية وبأي شروط.
- تطوير إجماع توافقي من خلال مجلس الأمن الدولي بأن أفعال كوريا الشمالية هي تهديد للسلام والأمن الدوليين وبأن محاولة كوريا الشمالية الانسحاب من اتفاقية انتهكتها أمر غير مقبول.
- إجراء اختبار كامل لإرادة كوريا الشمالية بأن تنفذ بشكل قابل للتحقق منه تفكيك جميع قدرات الأسلحة النووية تفكيكاً لا رجعة عنه مقابل علاقة مختلفة جوهرياً مع الولايات المتحدة ودول أخرى، بما في ذلك علاقات دبلوماسية ومساعدات من أجل الإعمار.

- زيادة تعزيز التحالفات الأمريكية مع كوريا الجنوبية واليابان بهدف توسيع نطاق التأييد للأهداف الأمنية الأمريكية في المنطقة، بما في ذلك غياب الأسلحة النووية.
- وضع حد لحالة الأزمات الدائمة من خلال اتباع مفاوضات سريعة ومستمرة مع كوريا الشمالية برئاسة مبعوث يتم تعيينه من قبل الرئيس. ويجب أن يكون هذا الشخص مخولاً تماماً بالتفاوض ومستعداً ومفوضاً بإحراز تقدم جاد، ويكون مستعداً للاجتماع بنظر من كوريا الشمالية ذوي مركز يؤهلهم لإجراء مفاوضات جهرية.
- التحضير لاحتمال عدم استعداد كوريا الشمالية للتخلي عن قدراتها النووية، وذلك بتدعيم القدرات الدبلوماسية والعسكرية في المنطقة بهدف تعزيز الردع والاستقرار على شبه الجزيرة الكورية والتقليل من الحوافز لبلدان أخرى كي لا تحذو حذو كوريا الشمالية في المجال النووي.
- توضيح أن أي محاولة تقوم بها كوريا الشمالية لتصدير مواد نووية يمكن استخدامها كأسلحة أو أسلحة نووية سوف تعتبر تهديداً للسلام والأمن الدوليين حسبما ينص عليه ميثاق الأمم المتحدة.

هوامش

١- يستخدم هذا التقرير عبارة "مادة انشطارية يمكن استخدامها في الأسلحة النووية" للإشارة إلى يورانيوم وبلوتونيوم عالي التخصيب. وتوجد مواد نووية أخرى تُستخدم في الأسلحة، مثل البيريليوم (beryllium) وهي ليست انشطارية (قادرة على تحمل سلسلة تفاعلات) والمواد الانشطارية أخرى، مثل اليورانيوم منخفض التخصيب، التي لا تستطيع إحداث تفجير نووي في سلاح.

٢- في ستينيات القرن العشرين، تخلت ست دول عن برامج محلية للأسلحة النووية كان العمل جارياً بها أو أنها كانت قيد النظر، وهي: مصر وإيطاليا واليابان والنرويج والسويد وألمانيا الغربية. ومنذ أواخر سبعينيات القرن العشرين، تخلت الأرجنتين وأستراليا وبيلاروسيا والبرازيل وكندا والعراق وكازاخستان وليبيا ورومانيا وجنوب إفريقيا وكوريا الجنوبية وإسبانيا وسويسرا وتايوان وأوكرانيا ويوغسلافيا عن برامجها لصنع الأسلحة النووية أو عن أسلحتها النووية (أو كليهما) على أراضيها. أما كوريا الشمالية وإيران فهما الدولتان الوحيدتان اللتان بدأتا في حيازة قدرات أسلحة نووية في الفترة اللاحقة ولم توقفا جهودهما.

٣- في سنة ١٩٧٠، وهي السنة التي دخلت فيها معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية حيز النفاذ، كان يوجد نحو ٣٨ ألف سلاح نووي في الترسانات العالمية، معظمها في مخزون الولايات المتحدة والاتحاد السوفييتي؛ وبحلول سنة ١٩٨٦، ارتفع عدد الأسلحة إلى ذروة بلغت ٦٥ ألفاً على نطاق العالم؛ وفي سنة ٢٠٠٤، كان يوجد ما يقرب من ٢٧ ألف سلاح نووي.

٤- من أجل الاطلاع على مزيد من المعلومات عن هذا المفهوم، انظر:

Kurt M. Campbell, Robert Einhorn, and Michell Reiss, eds. *The Nuclear Tipping Point: Global Prospects for Revisiting Nuclear Renunciation* (Washington, D.C.: Brookings Institution Press, June 2004) (hereafter referred to as Campbell et al, *The Nuclear Tipping Point*).

٥- مجلس الأمن القومي، استراتيجية الأمن القومي للولايات المتحدة الأمريكية، سبتمبر ٢٠٠٢، المتاحة على موقع الانترنت www.whitehouse.gov/nsc/nss.pdf. أدخل في مايو ٢٠٠٤؛ مجلس الأمن القومي، الاستراتيجية القومية لمكافحة أسلحة الدمار الشامل، ديسمبر ٢٠٠٤، المتاحة على موقع الانترنت:

www.whitehouse.gov/news/releases/2002/12/WMDStrategy.pdf

أدخل في السابع والعشرين من إبريل ٢٠٠٤، ص ١، (المشار إليها في ما يلي بـ *الاستراتيجية القومية لمكافحة أسلحة الدمار الشامل*).

٦- تقول الوثيقة النهائية لمؤتمر استعراض معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لسنة ٢٠٠٠، والتي وافقت عليها جميع الدول الأطراف "يؤكد المؤتمر مجدداً أن إزالة الأسلحة النووية بالكامل هي الضمانة المطلقة الوحيدة ضد استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها".

٧- *الاستراتيجية القومية لمكافحة أسلحة الدمار الشامل*. ص ٣.

٨- لقد خفضت الميزانية المالية لسنة ٢٠٠٥ المقدمة إلى الكونغرس في يناير ٢٠٠٤ تمويل برنامج نون - لوغر لخفض الخطر بمبلغ ١٧ مليون دولار. وزاد الكونغرس التمويل، بحيث إن الزيادة الصافية في مخصصات السنة المالية ٢٠٠٥ مقارنة بسنة ٢٠٠٤ بلغت ٣٧ مليون دولار.

٩- Francis Fukuyama, "The Neoconservative Moment", *The National Interest*, June 1, 2004.

١٠- Robert Kagan. *Of Paradise and Power: America and Europe in the New World Order* (New York: Alfred A. Knopf, 2003), afterword, p 154.

١١- انظر

John Shalikashvili, "Address to Carnegie international Non-Proliferation Conference" (remarks, Washington, D.C. March 16, 2000), available at www.ceip.org/files/events/ShaliAddress 2000. asp?p=8 (accessed April 22, 2004)

كذلك انظر :

John Shlikashvili, "Findings and Recommendations Concerning the Comprehensive Nuclear Test Ban Treaty," January 2001.

متاح على موقع الانترنت

www.state.gov/www/global/arms/ctbtpage/ctbt-report.htm#report (accessed April 22, 2004)

١٢- انظر وزارة الدفاع في المملكة المتحدة، تقرير موجز من إعداد وزارة الدفاع عن دور المحاسبة التاريخية للمادة الانشطارية في عملية نزع الأسلحة النووية، وعن البلوتونيوم للبرنامج النووي الدفاعي للمملكة المتحدة، سبتمبر ٢٠٠٣ متاح على: www.mod.uk/publications/nuclear-weapons/accounting.htm منذ السابع والعشرين من إبريل ٢٠٠٤ (المشار إليه في ما يلي باسم المملكة المتحدة، تقرير موجز).

١٣- كانت الهند قد سبق وتحركت في هذا الاتجاه. مثلاً، في سنة ٢٠٠٠، أعلن وزير خارجيتها أمام البرلمان أنه "على الرغم من أن [الهند] ليست طرفاً في معاهدة عدم الانتشار، فقد كانت سياسات الهند منسجمة مع الأحكام الأساسية للمعاهدة التي تنطبق على الدول الحائزة للأسلحة النووية. وهذه الأحكام موجودة في المواد الأولى والثالثة والسادسة. لقد كانت الهند عضواً مسؤولاً في النظام الدولي لعدم الانتشار النووي، وسوف تظل تضطلع بمبادرات وأعمال مع دول متقاربة في التفكير من أجل التوصل إلى منع انتشار مستقر وحققي ودائم، مما يؤدي إلى عالم خالٍ من الأسلحة النووية". جاسوانت سنغ، "بيان حول المؤتمر السادس لاستعراض معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية" (ملاحظات أدلى بها في البرلمان، نيودلهي، في التاسع من مايو ٢٠٠٠). يمكن أن تقدم إسرائيل هذا الالتزام دون أن تعترف علانية بامتلاكها أسلحة نووية، وإنما يمكن أن تلتزم بمجرد أن تفعل مثلما تفعل الدول المسماة الأخرى.

١٤- Mathew Meselson and Julian Robinson "مشروع اتفاقية لمنع الأسلحة البيولوجية والكيميائية بموجب القانون الدولي" *Fletcher Forum of World Affairs*, 28, no. 1 (Winter 2004): p. 58 متاح على: <http://fletcher.tufts.edu/forum/28-1pdfs/Meselson.pdf> منذ إبريل ٢٠٠٤.

١٥- إضافة إلى الدول الخمس دائمة العضوية في مجلس الأمن، فقد صوت لصالح القرار الممثلون غير الدائمين عن الجزائر والبرازيل وتشيلي وألمانيا وباكستان والفلبين ورومانيا وإسبانيا.

١٦- انظر "مبادئ خط الاستواء: إطار للمصارف لإدارة المسائل البيئية والاجتماعية في تمويل المشاريع، المتاحة على www.equator-principles.com. وثمة نظام طوعي آخر جدير بالتفحص في هذا السياق وهو "التراص العالمي" الذي أطلقه أمين عام الأمم المتحدة كوفي أنان، الذي يحمل الشركات مع وكالات الأمم المتحدة والمجتمع العمالي والمدني على دعم تسعة مبادئ في مجالات حقوق الإنسان والعمل والبيئة، الذي استهل في السادس والعشرين من يوليو ٢٠٠٠. انظر:

www.unglobalcompact.org (الذي أُتيح في الثاني عشر من يناير ٢٠٠٥)

١٧- للاطلاع على تحليل مثير للاهتمام للتكاليف المحتملة لهجمات كهذه، انظر C.C. Abt "الآثار الاقتصادية الناجمة عن هجمات إرهابية على شبكات الشحن في عصر من شدة تأثير الموانئ البحرية"

Contract no. DTR57-03-p-80130, Abt Associates, Inc. Cambridge, MA, 2003

١٨- انظر

"اعتماد F+C على حقوق الإنسان: مجابهة حقوق الإنسان في القطاع المالي"، سبتمبر ٢٠٠٤، ملخص؛ التقرير الكامل متاح على موقع الانترنت:

www.isisam.com/uploadFiles/banking-human-rights-sept04 منذ الثاني عشر من يناير ٢٠٠٥.

١٩- للاطلاع على وصف ممتاز لعملية كمبرلي، انظر:

A. Bone. "Conflict Diamonds: The De Beers Group and the Kimberley Process" in *Business and Security: Public-Private Sector Relationships in a New Security Environment*, ed. A. Bailes and I. Frommelt

(معهد أبحاث السلام الدولي في ستوكهولم، مطبعة جامعة أوكسفورد ٢٠٠٠) الصفحات ١٢٩-١٤٧.

٢٠- إن كاتبي التقرير مدينون لما قدمته لي كيمبال من نفاذ بصيرة هامة في الأنظمة الدولية الموجودة في تلك المجالات. إن كيمبال خبيرة قانونية متخصصة في مؤسسات تعالج مشاكل البيئة والتنمية، مع تركيز معين على إدارة المحيطات الدولية. وقد عملت بصفة المدير المؤسس للمجلس المعني بقانون المحيطات وبصفة كبيرة المشاركين في معهد الموارد العالمية المعني بالمؤسسات الدولية.

٢١- استطلع براد روبرتس (Brad Roberts) من معهد التحاليل الدفاعية بنفاذ بصيرة كيف يمكن للولايات المتحدة أن تحت الدول الرئيسية الأخرى على قبول مسؤولية أكبر وصولاً إلى نظام نووي آمن. إن كتاب براد روبرتس وعنوانه:

American primacy and Major Power Concert: A Critique of the 2002 National Security Strategy. IDA Paper P-3751 (Washington, D.C: Institute for Defense Analyses, December 2002)

متاح على موقع الشبكة: www.ida.org/IDANew/Tasks/AmericanPrimayFinal.pdf منذ إبريل ٢٠٠٤.

٢٢- انظر جوزيف سيرنيسيوني، جيسكا ماثيوز وجورج بركوفيتش في كتابهم:

WMD in Iraq: Evidence and Implications (Washington D.C: Carnegie Endowment for International Peace, January 2004)

المتاح على موقع الشبكة www.carnegieendowment.org/intel منذ الخامس من يناير ٢٠٠٥. انظر أيضاً:

جيسكا ماثيوز "ماذا حدث في العراق؟ قصة نجاح مفتشي الأمم المتحدة (خطاب رئيسي أمام مؤتمر أكاديمية السلام الدولي، أسلحة الدمار الشامل والأمم المتحدة: تهديدات متنوعة وردود جماعية" مارس ٢٠٠٤)، متاح على موقع الانترنت:

www.carnegieendowment.org/publications/index.cfm?fa=view&id=1471 منذ الخامس عشر من ديسمبر ٢٠٠٤، وتشارلز دولفر (Charles Duelfer)، فريق مسح العراق (Iraq Survey Group) (شهادة أمام لجنة الخدمات المسلحة في مجلس الشيوخ، بتاريخ السادس من أكتوبر ٢٠٠٤).

٢٣- انظر:

Barbara Hatch Rosenberg, "Enforcing WMD Treaties: Consolidation a UN Role", *Disarmament Diplomacy*, no. 75 (January/February 2004)

متاح على موقع الانترنت www.acronym.org.uk/dd/dd75/75bhr.htm منذ السابع والعشرين من إبريل ٢٠٠٤.

٢٤- Trevor Findlay, "Preserving UNMOVIC: The Institutional Possibilities", *Disarmament Diplomacy*, no. 76 (March/April 2004) على موقع الانترنت: www.acronym.org.uk/dd/dd76/76tf.htm منذ الثامن والعشرين من إبريل ٢٠٠٤.

٢٥- إن تعاون الدول مفيد، ولكن التجارب الحديثة العهد توحى بأنه من غير المحتمل حدوثه في كثير من الأحيان وأنه ليس في حد ذاته سبباً لنجاح نظام للتفتيش.

٢٦- انظر:

Jessica T. Mathews, *Iraq: A New Approach* (Washington. D.C.: Carnegie Endowment for International Peace, August 2002)

متاح على موقع الانترنت: www.ceip.org/files/publications/iraq/mathews.htm منذ الثاني والعشرين من إبريل ٢٠٠٤.

٢٧- لأغراض هذا التقرير، لم تؤخذ في الاعتبار تكاليف حرب العراق، التي هي خارج نطاق الميزانية السنوية.

٢٨- انظر:

مثلاً، مجلس الاستخبارات الوطني، تطورات الصواريخ الأجنبية والتهديد الذي تشكله الصواريخ الباليستية للولايات المتحدة لغاية سنة ٢٠١٥، ديسمبر ٢٠٠١، ص ٨. "يُرجح أن نتعرض أراضي الولايات المتحدة لهجمات بالمواد الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنووية] من وسائل إيصال صاروخية - على الأرجح من إرهابيين - بدلا من هجمات بالصواريخ، والسبب الرئيسي لذلك هو أن وسائل الإيصال غير الصاروخية أقل كلفة، وأن حيازتها أسهل، وهي أكثر موثوقية ودقة. ويمكن استخدامها دون أن تعزى لأحد".

٢٩- لم يطرأ تغيير على هذا منذ أن نشرت روسيا والصين أول صواريخهما الباليستية العابرة للقارات في سنة ١٩٥٩ وسنة ١٩٨١ على التوالي.

٣٠- للاطلاع على وصف أكثر تفصيلاً، انظر:

Joseph Cirincione, "A Much Less Explosive Trend", *Washington Post*, March 10, 2002, sec. B, p. 3,

المتاح على موقع الانترنت: www.ceip.org/files/Publications/2002-03-10-cirincione-post.asp منذ السادس من مايو ٢٠٠٤.

٣١- يصير مسؤولون أمريكيون رفيعو المستوى على أنهم أثناء الاستعداد لحرب العراق لم يسموا العراق أو يعتبروه تهديداً "وشيكاً". انظر مثلاً:

George T. Tenet, "Iraq and Weapons of Mass Destruction" (remarks, Georgetown University. Washington, D.C., February 5, 2004).

متاح على موقع الانترنت: www.cia.gov/cia/public-affairs/speeches/2004/tenet-georgetown-speech-02052004.html منذ السابع والعشرين من إبريل ٢٠٠٤. انظر أيضاً:

Donald Rumsfeld, interview, *Face the Nation*, CBS, March 14, 2004.

متاح على موقع الانترنت www.defenselink.mil/transcripts/2004/tr20040314-secdef0542.html منذ السابع والعشرين من إبريل ٢٠٠٤.

٣٢- صاغ كيسنجر دعوته في سياق سياسة الواقع العملي: "إن الولايات المتحدة بوصفها أقوى دولة في العالم، لديها التزام خاص بتبرير أفعالها بالمبادئ التي تفوق تأكيدات القوة الغالبة. لا يمكن أن يكون في المصلحة القومية لأمريكا أو مصلحة العالم تطوير مبادئ تمنح كل دولة حقاً غير مقيد في توجيه ضربة استباقية وفقاً لتعريفها هي للتهديدات لأمنها". ويضرب الأمين العام أنان على وتر مماثل، إذ يقول: "يجب ألا نتهرب من أسئلة بشأن كفاية وفاعلية القواعد والوثائق التي هي تحت تصرفنا... قد يحتاج أعضاء [مجلس الأمن] إلى بدء مناقشة حول المعايير لمنح تفويض مبكر لاستخدام إجراءات قسرية لمجابهة أنواع معينة من التهديدات، على سبيل المثال، جماعات إرهابية مسلحة بأسلحة دمار شامل".

Henry Kissinger, "Consult and Control: Bywords for Battling the New Enemy". *Washington Post*, September 16, 2002, sec.A, p.19, Kofi Annan, "Address to UN General Assembly" (remarks, New York, September 23, 2003)

متاح على موقع الانترنت: www.un.org/News/Press/docs/2003/ga10156.p2.dochtm منذ السابع والعشرين من إبريل ٢٠٠٤.

٣٣- تقرير الهيئة رفيعة المستوى التابعة للأمن العام حول التهديدات، التحديات والتغيير: "عالم أكثر أمناً، مسؤوليتنا المشتركة"، الأمم المتحدة، ٢٠٠٤، ص ٦٧.

٣٤- للاطلاع على المعالجة الممتازة لهذه المسألة، انظر:

Brad Roberts, "NBC-Armed Rogues: Is There a Moral Case for Preemption?" in *Close Calls: Intervention, Terrorism, Missile Defense, and 'Just War' Today*, ed, Elliott Abrams and James Turner Johnson (Washington, D.C.: Ethics and Public Policy Center, 1998).

٣٥- انظر، مثلاً:

Neta C. Crawford, "The Slippery Slope to Prevent War," *Ethics and International Affairs*, 17, no. 1 (Spring 2003), p.30

متاح على موقع الانترنت:

www.cceia.org/viewMedia.php/prmTemplate1D/8/prmLD/868 منذ السابع والعشرين من إبريل ٢٠٠٤.

Miriam Sapiro "The Shifting Sands of Preemptive Self-Defense," *America Journal of International Law*, 97, no. 3 (July 2003), pp 599-606.

٣٦- مرة أخرى، تظل الدول حرة في التصرف دفاعاً عن النفس، بما في ذلك على أساس توقعي، حين تكون التهديدات وشيكة بشكل واضح.

٣٧- تخطى الزعماء الأوروبيون مجلس الأمن الدولي في اتخاذ إجراء عسكري ضد الصرب بشأن كوسوفو.

٣٨- جميع المفاعلات النووية تنتج البلوتونيوم الذي لا يمكن استخدامه لإنتاج الأسلحة النووية إلا بعد استخلاصه من الوقود المستنفذ. وبالتالي، فإن "البلوتونيوم المفصول" يشير إلى البلوتونيوم الذي جرى فصله ويمكن استخدامه في صنع سلاح نووي.

٣٩- جورج دبليو. بوش "خطاب حول انتشار أسلحة الدمار الشامل" (ملاحظات، جامعة الدفاع الوطني في واشنطن العاصمة، بتاريخ الحادي عشر من فبراير ٢٠٠٤) متاح على موقع الانترنت: www.whitehouse.gov/news/releases/2004/02/20040211-4.html منذ السابع والعشرين من إبريل ٢٠٠٤ / المشار إليه في ما يلي بـ بوش "انتشار أسلحة الدمار الشامل".

٤٠- للاطلاع على مناقشة كاملة، انظر:

The Future of Nuclear Power: An Interdisciplinary Study (Boston: MIT, 2003)
<http://web.mit.edu/nuclearpower> (accessed April 2004).

٤١- أجرى مركز بلفر في جامعة هارفارد، بإشراف جون هولدرن (John Holdren) وماثيو بان (Matthew Bunn)، العديد من الدراسات الهامة حول مسألة الأمن النووي بدعم من مبادرة الحظر النووي. وينعكس العديد من الأفكار الواردة من المركز في هذا القسم.

٤٢- أوصت الأكاديمية الوطنية للعلوم بأنه ينبغي المحافظة على "أعلى معايير الأمن والمحاسبة المطبقة على تخزين الأسلحة النووية السليمة" بالنسبة لجميع المواد النووية في مرحلة التخلص. انظر:

Management and Disposition of Excess Weapons: Plutonium (Washington, D.C.: National Academy of Science, 1994) (hereafter referred to as *Management and Disposition of Excess Weapons: Plutonium*).

٤٣- هذه منشورة في تعميم معلومات الوكالة الدولية للطاقة الذرية رقم ٢٢٥.

٤٤- كانت هذه توصية أخرى تضمنتها دراسة أعدتها الأكاديمية الوطنية للعلوم في سنة ١٩٩٤. اقترحت الدراسة أن "تسعى الولايات المتحدة إلى وضع ترتيبات دولية جديدة لتحسين الضمانات والأمن المادي على جميع أشكال البلوتونيوم واليورانيوم عالي التخصيب على نطاق عالمي". *تنظيم الفائض من البلوتونيوم لصنع الأسلحة والتخلص منه*، ص ٢.

٤٥- لقد أعاققت عقبات شتى الجهود المبذولة لتدعيم اتفاقية حماية المواد النووية والعملية الروتينية المتعلقة بتعديل المعايير غير الملزمة الصادرة عن الوكالة الدولية للطاقة الذرية بشأن الحماية المادية للمواد النووية. وتشمل هذه العقبات رغبة الدول في حماية سلطتها الوطنية، ومقاومة الدول لفتح أنشطتها النووية أمام التخصيص الدولي، كما تشمل الضرورات الصناعية والمالية والبيروقراطية الحتمية.

٤٦- يقول قرار مجلس الأمن رقم ١٥٤٠ "...[إن مجلس الأمن] إذ يتصرف بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، يقرر أيضاً وجوب أن تتخذ وتنفذ جميع الدول إجراءات فعالة من أجل وضع ضوابط محلية لمنع انتشار الأسلحة ... النووية، بما في ذلك وضع ضوابط على المواد ذات الصلة، وبلوغاً لهذه الغاية عليها: (أ) تطوير إجراءات فعالة ملائمة والمحافظة عليها لتعليق وتأمين تلك المواد في الإنتاج والاستعمال والتخزين والنقل؛ (ب) تطوير تدابير حماية مادية ملائمة والمحافظة عليها..."

٤٧- هذه المساعدة مشار إليها في استراتيجية الاتحاد الأوروبي ضد انتشار أسلحة الدمار الشامل، وهي الاستراتيجية الواردة في بيان الشراكة العالمية لمجموعة الدول الثماني الصناعية وفي قرار مجلس الأمن الدولي رقم ١٥٤٠.

٤٨- ومع ذلك، سوف يلزم تحديد خطوط حمراء واضحة من أجل تجنب مساندة إسرائيل والهند وباكستان بطرق قد تساعد في تنظيم ترساناتها النووية انتهاكاً للالتزامات الواردة في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية.

٤٩- انظر:

Mathew Bunn, Anthony Wier and John P. Holdren, *Controlling Nuclear Warheads and Materials. A Report Card and Action Plan* (Washington, D.C. Nuclear Threat Initiative and the Project on Managing the Atom. Harvard University, March 2003.

المتاح على موقع الانترنت: www.nti.org/e-research/cnwm/overview/report.asp منذ السابع والعشرين من إبريل ٢٠٠٤.

٥٠- يمكن استعمال كل من اليورانيوم عالي التخصيب والبلوتونيوم لصنع سلاح نووي، وتستطيع جماعات إرهابية لديها المال والموارد أن تصنع سلاحاً منهما. ومع ذلك، من الأسهل فنياً صنع سلاح باستعمال اليورانيوم عالي التخصيب.

٥١- *Management and Disposition of Excess Weapons, p.1*

٥٢- من بين الدول التسع المعروف أو المعتقد أنها تمتلك أسلحة نووية، فإن الولايات المتحدة وروسيا وفرنسا والمملكة المتحدة والصين قد توقفت عن إنتاج اليورانيوم عالي التخصيب أو البلوتونيوم من أجل إنتاج الأسلحة. وتستمر روسيا في إنتاج ١,٥ طن متري من البلوتونيوم سنوياً من مفاعلات إنتاج سابقة، ولكن المادة لا تستعمل للأسلحة بموجب اتفاقية ثنائية مبرمة مع الولايات المتحدة. ويُعتقد أن إسرائيل والهند وباكستان وكوريا الشمالية تواصل جميعها إنتاج المادة لصنع أسلحة نووية.

٥٣- بوش، "انتشار أسلحة الدمار الشامل".

٥٤- في المسودة الأولية للوثيقة الحالية، أوصى المؤلفون بأن تعتمد جميع الدول حظراً على إنتاج اليورانيوم عالي التخصيب وأن تخفف متطلبات التحقق وأن تقلل إلى الحد الأدنى من التمييز بين الدول، وأن توقف مؤقتاً أنشطة التخصيب كافة. لقد أوضحت المناقشات التي جرت مع المسؤولين وممثلي الصناعة أن الفوائد الهامشية لوقف جميع التخصيب ترجحها التحديات التقنية والاقتصادية والأمنية التي يقتضيها وقف كهذا. وهكذا، فقد تم إسقاط وقف جميع أنشطة التخصيب من هذه المجموعة الأخيرة من التوصيات، ولكن تم الاحتفاظ بالنسبة للتخصيب الذي يزيد على ٢٠ في المائة من اليورانيوم — ٢٣٥.

٥٥- يلاحظ المراقبون أن قدرة باكستان على التخصيب قد تمت سرقتها من يورنكو وبشكون في حكمة اعتماد نموذج يورنكو. لم يكن هناك شيء متأصل في الطبيعة الدولية لملكية يورنكو. التي سمحت لعبد القادر خان بسرقة المعلومات اللازمة للنهوض بطموحات باكستان النووية. إن إمكانية الاعتماد على الموظفين ووضع ضوابط على التكنولوجيا بشكل ملائم يمكن أن تخفف المخاطر إلى مستوى مقبول.

٥٦- لقد تم اعتماد استثمارات رأسمالية هائلة في مجال إعادة تدوير البلوتونيوم في اليابان وأوروبا. وهذه الاستثمارات تجعل من غير المرجح إنهاء البلوتونيوم، ولكن ينبغي لها ألا تلغي النظر في وقف العمل على فصل البلوتونيوم إلى أن يحقق العرض والطلب توازناً والنظر في دورات وقود متقدمة لا تعتمد على مواد مفصولة تستخدم في صنع الأسلحة.

٥٧- لغاية السابع من مايو ٢٠٠٤، فإن برامج "نون" — لوغر التعاونية لخفض الخطر" المنفذة بإشراف وزارة الدفاع الأمريكية قد أبطلت مفعول أو دمرت ٦٣١٢ رأساً نووياً، ودمرت ٥٣٥ صاروخاً بالستياً و ٤٥٩ صومعة

صواريخ بالستية، و ١١ قاعدة متحركة لإطلاق الصواريخ البالستية، و ١٢٨ قاذفة قنابل، و ٧٠٨ صواريخ جو — أرض نووية، و ٤٣٦ صاروخاً باليستياً تطلق من الغواصات، و ٤٠٨ أجهزة لإطلاق الصواريخ. كما أنها سدت ١٩٤ نفقاً للتجارب النووية. من أجل الاطلاع على مزيد من المعلومات حول ما أنجزته وزارات الدفاع والطاقة والخارجية بموجب برامج نون — لوغر، انظر:

Michael Roston, "Reported Accomplishments of Threat Reduction and Nonproliferation Programs, by Agency". *RANSAC Policy Update*, July 2004

المتاح على موقع الانترنت www.ransac.org منذ الثالث عشر من يناير ٢٠٠٥.

٥٨- انظر: "البيان الصادر عن زعماء مجموعة الدول الثماني الصناعية: الشراكة العالمية لمجموعة الدول الثماني الصناعية ضد انتشار أسلحة ومواد الدمار الشامل"، بتاريخ السابع والعشرين من يونيو ٢٠٠٢ على موقع الانترنت: www.g8.gc.ca/2002Kananaskis/globpart-en.asp المتاح منذ السادس من مايو ٢٠٠٤.

٥٩- يمكن العثور على معلومات حول أحدث أعضاء الشراكة العالمية على موقع الشبكة: www.state.gov/t/np/rls/fs/34967.htm المتاح منذ العاشر من يناير ٢٠٠٥.

٦٠- التحليل والمناقشة التاليان قدمهما وليام هوهن (William Hoehn) من المجلس الاستشاري الروسي — الأمريكي بشأن الأمن النووي وماثيو بان (Mathew Bunn) من مشروع تنظيم الذرة في جامعة هارفارد. إن العمل الذي قاما به وقامت به مؤسستاها موضع تقدير وامتنان.

٦١- "التهديد على نطاق العالم ٢٠٠٤: التحديات في سياق عالمي متغير". شهادة جورج تينيت أمام لجنة الخدمات العسكرية في مجلس الشيوخ، بتاريخ التاسع من مارس ٢٠٠٤، متاح على الموقع: www.cia.gov/cia/public-affairs/speeches/2004/tenet-testimony03092004.html منذ الرابع عشر من يناير ٢٠٠٤.

٦٢- يمكن العثور على مناقشة تفصيلية لهذه المسألة في:

Matthew Bunn and Anthony Wier, *Securing the Bomb: An Agenda for Action* (Washington, D.C.: Nuclear Threat Initiative and the Project on Managing the Atom, Harvard University, May 2004)

المتاح على موقع الانترنت www.nti.org/e-research/cnwm/overview/2004report.asp منذ العاشر من يناير ٢٠٠٥.

٦٣- إن المبادرة الخاصة بتخفيض التهديد العالمي نشطة بالفعل من حيث إنها تزيل اليورانيوم عالي التخصيب الروسي المنشأ والوقود المستنفد من المفاعلات البحثية حول العالم. وحسب الجدول الوارد في الفصل الحالي تحت عنوان: خفض التهديد، ينبغي أيضاً زيادة سرعة هذا البرنامج من برنامجه الحالي البالغ عشر سنوات، بحيث يصبح أربع سنوات.

٦٤- في ديسمبر ٢٠٠٤، تبنت إدارة بوش علانية هدف الانتهاء من هذه التحسينات الأمنية في غضون أربع سنوات. حدد بول لونغزورث (Paul Longworth)، نائب مدير إدارة الأمن القومي النووي، هذا الهدف في ملاحظاته أمام المحفل الدولي السنوي العاشر بشأن سياسة المواد النووية بالإسكندرية، فيرجينيا، بتاريخ الرابع

عشر من ديسمبر ٢٠٠٤. يرد تقرير عن ملاحظاته في مؤلف ديفيد روبي (David Ruppe). يقول المسؤول "تتسارع جهود الولايات المتحدة لتخفيض التهديدات"، *Global Security Newswire* ١٥ ديسمبر ٢٠٠٤، متاح على موقع الانترنت: www.nti.org/d-newswire/issues/2004-12-15.html# منذ العاشر من يناير ٢٠٠٥.

٦٥- في شهر نوفمبر ٢٠٠٤، أدخل السيناتور ريتشارد لوغر (Richard Lugar)، رئيس لجنة العلاقات الخارجية في مجلس الشيوخ تشريعاً في مجلس الشيوخ من شأنه أن يرفع فعلياً شروط التصديق/ التنازل. ويمكن العثور على البيان الصحفي عن مسودة التشريع على موقع الانترنت: <http://lugar.senate.gov/pressapp/record.cfm?id=227989> منذ العاشر من يناير ٢٠٠٥.

٦٦- بوش، "انتشار أسلحة الدمار الشامل".

٦٧- لقد قال محمد البرادعي، المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية: "يعتمد النظام الحالي على اتفاق جنتلمان ليس غير ملزم فحسب، وإنما هو أيضاً محدود في عضويته. فهو لا يشمل دولاً ذات قدرة صناعية متنامية... ويفشل بعض الأعضاء في مراقبة صادرات شركات ليست مرتبطة بالمشروع الحكومي".

Mohamed ElBaradei, "Saving Ourselves from Self-Destruction", *New York Times*, February 12, 2004.

متاح على موقع الانترنت:

www.laea.org/NewsCenter/Statements/2004/ebNYT20040212.html منذ الثاني عشر من يناير ٢٠٠٥.

٦٨- إن لجنة زانغر (Zangger) هي جهاز أنشئ بموجب معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لتحديد البنود التي سوف تحتاج إلى تطبيق ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية عليها.

٦٩- الصين هي الاستثناء، إذ أعربت مؤخراً عن الاهتمام بالانضمام إلى مجموعة موردي الأسلحة النووية.

٧٠- مجلس الأمن الدولي، "عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل"، القرار رقم ١٥٤٠ الصادر عن مجلس الأمن الدولي في الثامن والعشرين من إبريل ٢٠٠٤، متاح على موقع الانترنت:

www.state.gov/t/np/rls/other/31990.htm منذ يناير ٢٠٠٥.

٧١- القرار رقم ١٥٤٠ الصادر عن مجلس الأمن الدولي.

٧٢- تعج القوانين ذاتها بالثغرات، على سبيل المثال، السماح لوزارة الدفاع بإعفاء نفسها من القيود على الصادرات، انظر:

Anupam Srivastava and Seema Gahlaut, "Curbing Proliferation From Emerging Suppliers. Export Controls in India and Pakistan". *Arms Control Today*.

(سبتمبر ٢٠٠٣) الصفحات ١٢-١٦. متاح على موقع الانترنت:

www.armscontrol.org/act/200309/AnupamandGahlaut.asp منذ الثاني عشر من يناير ٢٠٠٥.

٧٣- Michael Beck, Cassady Craft, Seema Gahlaut, and Scott Jones, *Strengthening Multilateral Export Controls: A Nonproliferation Priority* (Athens, Ga.: Center for International Trade and Security, University of Georgia, September 2002)

متاح على موقع الانترنت www.uga.edu/cits/documents/pdf/regime-report.pdf منذ الثاني عشر من يناير ٢٠٠٥ (المشار إليه في ما يلي)

Beck et al. *Strengthening Multilateral Export Controls: A Nonproliferation Priority*

Beck et al. *Strengthening Multilateral Export Controls: A Nonproliferation Priority* -٧٤

٧٥- "عدم الانتشار النووي: أجندة للمستقبل"، مؤتمر طاولة مستديرة برعاية مشتركة من مؤسسة الأمم المتحدة، مركز بلغر للعلوم والشؤون الدولية، والخطر النووي في كامبردج، ماساشوسيتس، بتاريخ الخامس من إبريل ٢٠٠٤.

Beck et al. *Strengthening Multilateral Export Controls: A Nonproliferation Priority* -٧٦

٧٧- Tamer Gabelnick and Rachel Stohl, "Developing Sound Export Control Reforms for Today's Security Environment", *Challenging Conventional Wisdom: Debunking the Myths and Exposing the Risks of Arms Export Reform*, ed. Tamer Gabelnick and Rachel Stohl (Washington D.C.: Center for Defense Information and Federation of American Scientists, June 2003)

٧٨- تسعى NSG للتوصل إلى اتفاق بشأن تشديد الضوابط على الصادرات

NIS Export Control Observer. فبراير ٢٠٠٤، متاح على موقع الانترنت <http://cns.miis.edu/pubs/nisexcon/pbfs/ob-0402e.pdf> منذ الثاني عشر من يناير ٢٠٠٥.

"تطورات في نظم الموردين الدوليين" *NIS Export Control Observer*، يناير ٢٠٠٤، متاح على موقع الانترنت: <http://cns.miis.edu/pubs/nisexcon/pbfs/ob-0401e.pdf> منذ الثاني عشر من يناير ٢٠٠٥.

-٧٩ Campbell et al. *The Nuclear Tipping Point*

٨٠- فيما يؤكد كاتبو التقرير هذا الموقف، نود أيضاً الإشارة إلى نقاط الجدل الأخلاقي المثارة ضده، والتي نقلها العديد من أولئك الذين علّقوا على مسودة التقرير. وقد تم الإفصاح عن وجهة نظرهم في: "أخلاقية الردع النووي"، وهو بيان أصدره خمسة وسبعون من الأساقفة الكاثوليك في الولايات المتحدة في يونيو ١٩٩٨. جادل الأساقفة بأنه "بسبب النتائج الرهيبة التي ستنتج عن استخدام هذه الأسلحة وما نراه احتمالاً أكبر من استخدامها، نشعر الآن بأنه من المحتم إطلاق صوت واضح لا لبس فيه لمعارضة مواصلة الاعتماد على الردع النووي". للاطلاع على النص الكامل للبيان، انظر الموقع على الانترنت:

www.ccnr.org/pax-christi.html منذ الثاني عشر من يناير ٢٠٠٥.

٨١- للاطلاع على مناقشة التقرير، انظر:

"Pentagon Panel Backs Smaller Nuclear Weapons", *Global Security Newswire*, March 29, 2004.

متاح على موقع الانترنت:

[www.nti.org/dnewswire/issues/2004/3/29/9F8B193E-3CE9-49AB-8025-](http://www.nti.org/dnewswire/issues/2004/3/29/9F8B193E-3CE9-49AB-8025-76494F799CB3.html)

[76494F799CB3.html](http://www.nti.org/dnewswire/issues/2004/3/29/9F8B193E-3CE9-49AB-8025-76494F799CB3.html) منذ الثاني عشر من يناير ٢٠٠٥.

٨٢- يصف الكسي أرباتوف (Alexei Arbatov) هذه الظاهرة بأنها "شارع أحادي الاتجاه". للاطلاع على تعليقات أرباتوف على المسألة، يمكن الاعتماد على مناقشات أجراها فريق عمل ترأسه في مركز كارنيغي بموسكو. انظر:

"The future of the Nonproliferation Regime". *Live at Carnegie* متاح على موقع الانترنت: ٢٠٠٤.

www.carnegieendowment.org/events/index.ctm?fa=eventDetail&id=732 منذ الثاني عشر من يناير ٢٠٠٥.

٨٣- تم الإعراب عن هذا الرأي خلال ندوات عُقدت في مركز كارنيغي بموسكو في إبريل وسبتمبر ٢٠٠٤ من أجل الحصول على تعليق من خبراء روس على مسودتين مختلفتين ل*الامتنال العالمي*. للاطلاع على مزيد من مناقشة هذه النقطة، انظر:

Rose Gottemoeller, "Russian Nuclear Weapons Policy". *The Russian Military* (Cambridge, Mass: MIT Press, 2004)

٨٤- انظر:

Martin Sieff, "North Korea: The Bee Comes Stinging". *The Globalist* سبتمبر ٢٠٠٣. متاح على موقع الانترنت:

www.theglobalist.com/DBWeb/StoryId.aspx?StoryId=3414 منذ الثاني عشر من يناير ٢٠٠٥.

٨٥- للاطلاع على إيجاز قدمته وزارة الدفاع حول استعراض الوضع النووي، انظر:

J.D. Crouch, "Special Briefing on the Nuclear Posture Review". *Department of Defense* كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢، متاح على موقع الانترنت:

www.defenselink.mil/transcripts/2002/101092002-10109npr.html منذ الثاني عشر من يناير ٢٠٠٥. للاطلاع على مناقشة استراتيجية الأمن القومي بشأن الاستباق والأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية، انظر

The National Security Strategy of the United States of America سبتمبر ٢٠٠٢ الصفحات ١٣-١٦ من النص الكامل. متاح على موقع الانترنت:

www.comw.org/qdr/fultex/nss2002.pdf منذ الثاني عشر من يناير ٢٠٠٥.

٨٦- انظر:

Charles V. Peña, "The Iraq War Makes the Case against Mini-Nukes", December 10, 2003, *CATO Daily Commentary*

متاح على موقع الانترنت www.cato.org/dailys/12-10-03.html منذ ١٢ يناير ٢٠٠٥.

Tod Lindbergh, "Deterrence and Prevention", *Weekly Standard* 8, no. 20 (February 3, 200)

متاح على موقع الانترنت:

www.weeklystandard.com/Content/Public/Articles/000/000/002/162kkotc.asp?pg=1 منذ

الثاني عشر من يناير ٢٠٠٥.

٨٧- يعرب كاتبو التقرير عن امتنانهم لكل من مايكل كوينلان (Sir Michael Quinlan) ولويس دان (Dr. Lewis Dunn) اللذين علقا على هذه النقطة. وقد لاحظا أيضاً أن النظم الدولية التي تحظر الأسلحة الكيميائية والبيولوجية يمكن تدعيمها بتجريم حيازة هذه الأسلحة، وبالتالي تنفي الحاجة إلى اتخاذ تدابير عسكرية متطرفة تشمل استخدام أسلحة نووية.

٨٨- انظر، على سبيل المثال،

Michael M. May and Zachary Haldeman, *Effectiveness of Nuclear Weapons against Buried Biological Agents* (Stanford, Calif: Center for International Security and Cooperation, Stanford University, June 2003)

متاح على موقع الانترنت:

<http://iis-db.stanford.edu/pubs/20216/MayHaldeman0104.pdf> منذ الثاني عشر من يناير ٢٠٠٥.

Robert W. Nelson, "Nuclear Bunker Busters, Mini-Nukes, and the U.S. Nuclear Stockpile". *Physics Today*, 56, no. 11 (November 2003) p. 32

متاح على موقع الانترنت www.aip.org/pt/vot-56/iss-11/p32.html منذ يناير ٢٠٠٥.

Michael E. Levi "Effects of Nuclear Earth-Penetrating Weapons and Other Weapons" (remarks, National Academy of Science in Washington, D.C., April 27, 2004).

متاح على موقع الانترنت www.brook.edu/views/testimony/fellows/levi20040427.pdf منذ الثاني

عشر من يناير ٢٠٠٥.

William Matthews, "Scientists: Bunker-Busting Nukes Are Unreliable", *Defense News*, May 4, 2004.

متاح على موقع الانترنت www.nuclearpolicy.org/NewsArticle.cfm?NewsID=1557 منذ السادس من يناير ٢٠٠٥.

٨٩- دونالد رامسفيلد "ميزانية وزارة الدفاع للسنة المالية ٢٠٠٤ ووضعية القوات المسلحة الأمريكية (شهادة أمام لجنة الخدمات المسلحة التابعة لمجلس الشيوخ، بتاريخ الثالث عشر من فبراير ٢٠٠٣).

٩٠- للاطلاع على وصف لمثل هذه المهام من الضربات غير النووية و"الثالوث الجديد"، انظر الإيجاز الذي قدمه مساعد وزير الدفاع كروش حول استعراض الوضعية النووية، الذي يمكن العثور عليه في:

J.D.Crouch, "Special Briefing on the Nuclear Posture Review", Department of Defense, January 9, 2002

متاح على موقع الانترنت www.defenselink.mil/transcripts/2002/101092002-10109npr.gtml منذ الثاني عشر من يناير ٢٠٠٥.

٩١- سام نان (Sam Nunn)، خطاب أمام مؤتمر كارنيغي الدولي بشأن عدم الانتشار"، ملاحظات في واشنطن العاصمة، بتاريخ الثاني والعشرين من يونيو ٢٠٠٢، المتاح على موقع الانترنت:

www.ceip.org/files/projects/npp/resources/2004conference/speeches/nunn.htm منذ الثاني عشر من يناير ٢٠٠٥. انظر كذلك:

Valery E. Yarynich, "The Ultimate Terrorism", *Washington Post*, April 30, 2004, sec.A, p.29.

٩٢- David E. Mosher, Lowell H. Schwartz, David R. Howell, and Lynn E. Davis, "Beyond the Nuclear Shadow: A Phased Approach for Improving Nuclear Safety and U.S-Russian Relations", RAND Corporation, 2003.

متاح على موقع الانترنت: www.rand.org/publications/MR/MR1666 منذ الثاني عشر من يناير ٢٠٠٥.

Sergei Rogov's briefing on the Institute of the USA and Canada's study.

متاح على موقع الانترنت www.ceip.org/files/events/events.asp?EventID=706 منذ السابع من فبراير ٢٠٠٥.

٩٣- انظر المقابلة مع وكيل وزير الخارجية جون بولتون (John Bolton)

Expounding Bush's Approach to U.S. Nuclear Policy, *Arms Control Today*, March 2002

متاح على موقع الانترنت www.armscontrol.org/act/2002-03/boltonmarch02.asp منذ الثاني عشر من يناير ٢٠٠٥.

٩٤- Scott D. Sagan, "The Commitment Trap", *International Security* 24, no. 4 (Spring 2000): pp. 85-116.

٩٥- "U.S. Nuclear Weapons Policies and Programs"، Linton F. Brooks، خطاب أمام مؤتمر كارنيغي الدولي حول منع الانتشار بتاريخ الحادي والعشرين من يونيو ٢٠٠٤، المتاح على موقع الانترنت:

www.ceip.org/files/projects/npp/resources/2004conference/speeches/brooks.doc منذ الثاني عشر من يناير ٢٠٠٥.

انظر أيضاً خطاب Brooks بعنوان "U.S. Nuclear Weapons Policies and Programs" الذي ألقاه في الحلقة الدراسية

"Post-Cold War U.S. Nuclear Strategy. A Search for Technical and Policy Common Ground"، Committee on International Security and Arms Control, U.S. National Academy of Sciences, August 11, 2004

المتاح على موقع الانترنت: [www/7.nationalacademies.org/cisac/Brooks Presentation.pdf](http://www/7.nationalacademies.org/cisac/Brooks%20Presentation.pdf) منذ الثاني عشر من يناير ٢٠٠٥.

٩٦- أوضح دي كروش، مساعد وزير الدفاع الأمريكي لشؤون سياسة الأمن الدولي، الموقف حين أوجز استعراض الوضع النووي: "لدينا قوة سريعة الاستجابة. قد نقرر - على طول الخط نوعاً ما - أن علينا جعل تخفيضاتنا منسجمة بسبب ما طرأ من تغييرات على البيئة الاستراتيجية التي تقتضي منا فعل ذلك. وقد نقرر أنه يمكننا إجراء تخفيض آخر على قواتنا، أو تخفيض قواتنا بطريقة أسرع بكثير، اعتماداً على البيئة الأمنية، واعتماداً على المفاجأة التكنولوجية، واعتماداً على قدرتنا وثقتنا في تطوير عناصر جديدة أو إنزال عناصر جديدة من الثالوث إلى الميدان. وهكذا، سوف نقوم بالتقييم على طول الخط، على طول الرحلة، فيما نصل إلى الهدف الذي حدد الرئيس موعد بلوغه في غضون عقد من الزمن، والذي يتراوح بين ١٧٠٠ و ٢٢٠٠ رأس حربي منتشرة بشكل عملياتي. انظر:

J.D. Crouch, "Special Briefing on the Nuclear Posture Review"، Department of Defense, January 9, 2002

المتاح على موقع الانترنت www.defenselink.mil/transcripts/2002/101092002-10109npr.html منذ الثاني عشر من يناير ٢٠٠٥.

٩٧- مؤتمر سنة ٢٠٠٠ الاستعراضي للوثيقة النهائية لأطراف معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية (نيويورك ٢٠٠٠)، ص ١٤، المتاح على موقع الانترنت:

<http://disarmament.un.org:8080/wmd/not/2000FD.pdf> منذ الثالث عشر من يناير ٢٠٠٥.

٩٨- بما أن إسرائيل لا تعترف بحيازتها أسلحة نووية، فإنها تمثل بالتزاماتها بالإسهام في عدم الانتشار بأن تشرح كيف يمكنها تأمين وتعليل موادها الانشطارية.

٩٩- مما يثير الإعجاب أن المملكة المتحدة أخذت بالالتزام بنزع السلاح النووي على محمل من الجد الكافي، بحيث باشرت بالقيام بتقييمات رسمية للكيفية التي يمكن بها تحقيق ذلك. واستناداً إلى تقرير رسمي صادر عن وزارة الدفاع البريطانية، "لا تعتقد الحكومة أنه سيكون بمقدور أي دولة من الدول ذات الصلة أن تعلق بدقة مطلقة

ومن دون احتمال خطأ أو شك جميع المواد الانشطارية التي تنتجها لأغراض الأمن القومي". ويبدو الاستنتاج معقولاً، ليس للمملكة المتحدة فحسب، وبثبر أسئلة يجب التطرق إليها لتقييم معنى وجدوى إزالة جميع الترسانات النووية بشكل آمن وقابل للتحقق. المملكة المتحدة، التقرير الموجز.

١٠٠- التحقق من نزع السلاح النووي: أو تقرير مؤقت عن الدراسات التي تمت بشأن التحقق من الرؤوس الحربية النووية ومكوناتها، ورقة عمل قدمتها المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية إلى اللجنة التحضيرية للمؤتمر الاستعراضي الذي عقدته في سنة ٢٠٠٥ أطراف معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، بتاريخ الثالث والعشرين من إبريل ٢٠٠٣، والمتاح على موقع الانترنت: www.awe.co.uk/images/n0333117-tcm6-1769.pdf منذ الثاني عشر من يناير ٢٠٠٥.

١٠١- للاطلاع على تحليل تفصيلي وأجندة السياسات في هذا المجال، انظر

Rose Gottemoeller with Rebecca Longworth, *Enhancing Nuclear Security on the Counter-Terrorism Struggle: India and Pakistan as a New Region for Cooperation*, working paper no.29 (Washington, D.C.: Carnegie Endowment for International Peace, August 2002)

المتاح على موقع الانترنت www.ceip.org/files/pdf/wp29.pdf منذ الثاني عشر من يناير ٢٠٠٥.

١٠٢- انظر على سبيل المثال:

Michael Krepon and Ziad Haider. eds.. *Reducing Nuclear Dangers in South Asia*, Stimson Report no. 50 (Washington, D.C.: Henry L. Stimson Center, February 2004)

المتاح على موقع الانترنت: www.stimson.org/southasia/pubs.cfm?ID=92 منذ الثاني عشر من يناير ٢٠٠٥.

كذلك انظر التقارير المقدمة من:

Kashmir Study Group المتاحة على موقع الانترنت www.kashmirstudygroup.com منذ الثاني عشر من يناير ٢٠٠٥. والتقارير المقدمة من The International Crisis Group، المتاحة على موقع الانترنت www.crisisweb.org/home/index.cfm?id=1268&1=2 منذ الثاني عشر من يناير ٢٠٠٥.

١٠٣- للاطلاع على مناقشة أوفى لهذه المسألة، انظر:

Ashley J. Tellis, *India and Missile Defense* (Washington, D.C.: Carnegie Endowment for International Peace)

التي سوف تصدر في سنة ٢٠٠٥.

١٠٤- مصر وإيران والعراق وإسرائيل وليبيا وسوريا.

١٠٥- مثلاً، إن أحد التنظيمات التي أوردتها واضع استراتيجية تنظيم القاعدة أيمن الظواهري هو أن "الأمريكيين واليهود" قد أضعفوا مصر ودولاً إسلامية أخرى "بتوقيعها اتفاقيات سلام ومعاهدات تحظر علينا فقط [أضيف التشديد] أسلحة الدمار الشامل، ونزع سلاح سيناء والسماح باحتلال أمريكي مباشر لأرضنا وإجراء تمارين

عسكرية مشتركة". أيمن الظاهري، *فرسان تحت لواء النبي، الشرق الأوسط*، لندن (٢٠٠١) متاح على موقع الانترنت www.fas.org/irp/world/para/ayman-bk.html منذ الثاني عشر من يناير ٢٠٠٥.

١٠٦- Daniel Yankelovich, "Cutting the Lifeline of Terror: What's Next After Iraq", (transcript of remarks, New York Academy of Science, July 14, 2004), pp. 24-25

المتاح على موقع الانترنت www.publicagenda.org/abouttpa/pdfs/cutting-the-lifeline-of-terror.pdf منذ الثاني من فبراير ٢٠٠٥.

١٠٧- نورمان وولف (Norman Wulf)، مقابلة أجراها مع رالف دانهائزر (Ralph Dannheisser) في الحادي والعشرين من إبريل ٢٠٠٠، متاحة على موقع الانترنت: <http://hongkong.usconsulate.gov/uscn/wh/2000/042101.htm> منذ الثاني عشر من يناير ٢٠٠٥. عند التحديث عن "خيار الأسلحة النووية" لدى إسرائيل، اعترف المندوب الأمريكي بهذه القدرة بشكل أوضح مما اعترفت به إسرائيل قط، وقد أكد وزير الخارجية الأمريكي كولن باول في إيجاز صحفي مجدداً. "لقد كانت السياسات الأمريكية دائماً تقتضي بأننا نود أن نرى تلك المنطقة برمتها خالية من أسلحة الدمار الشامل".

Colin Powell, "Foreign Press Center Briefing", Remarks in Washington, D.C., April 15, 2003

متاح على موقع الانترنت www.state.gov/secretary/rm/2003/19662.htm منذ الثاني عشر من يناير ٢٠٠٥.

١٠٨- تخلص اتفاقيات الأسلحة الكيميائية والبيولوجية إلى عدم وجود أساس مشروع لحيازة هذه الأسلحة. وإن أكبر أساس وربما الأساس المشروع الوحيد لحيازة أسلحة نووية هو ردع التهديدات الموجهة لوجود الدولة الحائزة لتلك الأسلحة أو لحلفائها. لذلك، ليس من المستغرب أن تدرك دولة تواجه أعداء يرفضون حقها في الوجود وجود تهديد لها ولا توقع أو تنفذ اتفاقيات تقتضي منها التخلي عن حيازة نوع الردع الاستراتيجي الذي قد توفره الأسلحة النووية. حتى وإن لم يكن مثل هذا الردع ضرورياً عسكرياً، فإن التخلي عن ردع كهذا قد يكون مستحيلاً سياسياً في وجه تهديدات قائمة.

نبذة عن المؤلفين

جورج بركوفيتش (George Perkovich) هو نائب الرئيس للدراسات في مؤسسة كارنيغي للسلام العالمي. قبل انضمامه إلى مؤسسة كارنيغي في سنة ٢٠٠٢، كان بركوفيتش نائب مدير البرامج ومدير برنامج عالم آمن (Secure World) التابع لمؤسسة التون جونز W. Alton Jones، حيث صمم ونفذ مبادرات لتعزيز ولاية مجلس الإدارة في تخفيض خطر حرب نووية. بركوفيتش هو مؤلف *India's Nuclear Bomb: The Impact on Global Proliferation* والعديد من المقالات حول المسائل المتعلقة بالانتشار في منشورات تشمل:

Foreign Affairs, Foreign Policy, the Weekly Standard, the Wall Street Journal, the Washington Post, and the Washington Times.

جيسكا تي. ماثيوز (Jessica T. Mathews) هي رئيسة مؤسسة كارنيغي للسلام. وقد تولت مناصب في الفرعين التنفيذي والتشريعي للحكومة وفي الإدارة والأبحاث في حلبة عدم توخي الربح، وفي الصحافة. كانت مديرة مكتب القضايا العالمية في مجلس الأمن القومي، حيث كانت تغطي مسائل الانتشار النووي، وسياسة مبيعات الأسلحة التقليدية، والحرب الكيميائية والبيولوجية، وحقوق الإنسان. وقد عملت في مجلس إدارة المحررين في صحيفة واشنطن بوست لتغطية التكنولوجيا والحد من الأسلحة. وتشمل مؤلفات ماثيوز:

September 11, One Year Later: A World of Change of Iraq: What Next and WMD in Iraq: Evidence and Implications.

جوزيف سيرينسيوني (Joseph Cirincione) كبير المشاركين ومدير شؤون عدم الانتشار في مؤسسة كارنيغي للسلام الدولي. خدم سيرينسيوني مدة تسع سنوات بوصفه متخصصاً في الأمن القومي في مجلس النواب الأمريكي ضمن الموظفين المحترفين للجنة الخدمات المسلحة ولجنة العمليات الحكومية. كتب مقالات عديدة حول مسائل الانتشار وسياسات الدفاع وتقييم الانتشار الشامل *Deadly Arsenals: Tracking Weapons of Mass*

Repairing of Regime: Preventing the Spread of Destruction وهو أيضاً محرر Weapons of Mass Destruction.

روز غوتيمولر (Rose Gottemoeller) هي كبيرة المشاركين في مؤسسة كارنيغي. تجري أبحاثاً للبرنامج الروسي والأوراسي وبرنامج السياسات العالمية معاً. قبل انضمامها إلى مؤسسة كارنيغي في أكتوبر ٢٠٠٠، كانت نائبة وكيل وزارة ونائبة مدير بالوكالة لمنع الانتشار النووي الدفاعي في وزارة الطاقة الأمريكية. سابقاً، عملت بصفة مساعدة الوزير في وزارة الطاقة لشؤون منع الانتشار والأمن القومي. وقد عملت في مجلس الأمن القومي في البيت الأبيض بوصفها مديرة لشؤون روسيا وأوكرانيا وأوراسيا. إنها مؤلفة كتاب

Enhancing Nuclear Security in the Counter-Terrorism Struggle. India and Pakistan.

وقد حررت العديد من المقالات حول السياسة النووية الروسية والبرنامج التعاوني لتقليص الأخطار.

جون بي. وولفسثال (Jon B. Wolfsthal) هو مشارك ونائب مدير لمنع الانتشار في مؤسسة كارنيغي. قبل الانضمام إلى المؤسسة، عمل في وزارة الطاقة الأمريكية بصفة مساعد خاص لمساعد الوزير لشؤون منع الانتشار والأمن القومي. وقد عمل سابقاً مساعداً خاصاً للسياسات في مكتب الحد من الأسلحة ومنع الانتشار في وزارة الطاقة. لقد شارك في تأليف كتاب:

Deadly Arsenal: Tracking Weapons of Mass Destruction

مؤسسة كارنيغي للسلام العالمي

إنها مؤسسة خاصة غير ربحية مكرسة لتعزيز التعاون بين الدول وتشجيع الولايات المتحدة على الانخراط انخراطاً فعالاً في الشؤون الدولية، تأسست في سنة ١٩١٠. ولا تنتمي المؤسسة إلى أي حزب، وهي مكرسة لتحقيق نتائج سياسية.

من خلال الأبحاث والنشر والاجتماعات وأحياناً من خلال استحداث مؤسسات جديدة وشبكات دولية، فإن المشاركين في المؤسسة يصوغون مقاربات جديدة في مجال السياسات. وتمتد اهتماماتهم عبر مناطق جغرافية والعلاقات بين الحكومات والأعمال والمؤسسات الدولية والمجتمع المدني، بحيث يركزون على القوى الاقتصادية والسياسية والتكنولوجية التي تحرك التغيير العالمي. ومن خلال مركز كارنيغي موسكو التابع لها، تساعد المؤسسة على تطوير تقليد لتحليل السياسة العامة في جمهوريات الاتحاد السوفييتي سابقاً وتحسين العلاقات بين روسيا والولايات المتحدة. وتنتشر المؤسسة مجلة السياسة الخارجية، وهي إحدى أبرز المجالات في العالم في مجال السياسة الدولية والاقتصاد الدولي وتصل إلى قراء في أكثر من ١٢٠ بلداً وبلغات مختلفة.

للاطلاع على معلومات حول مؤسسة كارنيغي، قم بزيارة الموقع على الانترنت:

www.CarnegieEndowment.org

حول مشروع عدم الانتشار

إن مشروع عدم الانتشار في مؤسسة كارنيغي هو مصدر من المعلومات والتحليل معترف به دولياً في ما يخص الجهود من أجل منع انتشار الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية ووسائل إيصال الصواريخ. ويشجع المشروع، من خلال المنشورات والمؤتمرات والانترنت، على خلق مزيد من الوعي العام لهذه المسائل الأمنية ويشجع اتخاذ سياسات فعالة لمجابهة انتشار الأسلحة وأسبابه الأساسية. إن برنامج المشروع المتواصل في مجالات الأبحاث والتحليل والتعليقات يشمل مقالات وأوراق عمل، وأبحاثاً أحادية الموضوع وكتباً. في مركز كارنيغي بموسكو، يشجع المشروع على إجراء نقاش بشأن سياسات عدم الانتشار في جمهوريات الاتحاد السوفييتي السابق.

وعلاوة على ذلك، يحافظ موظفو المشروع على موقع واسع على الشبكة الدولية يشمل وثائق وخرائط ومخططات وموارد أساسية أخرى. ويتم تحديث الموقع كل ساعة، وهو مصدر معلومات أساسي للصحفيين والخبراء على نطاق العالم. قم بزيارة المشروع أون — لاين على الموقع: www.ProliferationNews.org

مبادرة مركز الخليج للأبحاث

"إعلان الخليج منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل"

Gulf Research Center

187 Oud Metha Tower, 11th Floor,
303 Sheikh Rashid Road,
P. O. Box 80758,
Dubai, United Arab Emirates.
Tel.: +971 4 324 7770
Fax: +971 4 324 7771
E-mail: sales@grc.ae
Website: www.grc.ae

مركز الخليج للأبحاث

١٨٧ برج عود ميثاء، الطابق ١١
٣٠٣ شارع الشيخ راشد
ص.ب. ٨٠٧٥٨
دبي — الإمارات العربية المتحدة
هاتف: ٣٢٤٧٧٧٠ ٤ ٩٧١ +
فاكس: ٣٢٤٧٧٧١ ٤ ٩٧١ +
بريد الكتروني: sales@grc.ae
موقع الانترنت: www.grc.ae

Declaring the Gulf Region as a WMD-Free Zone

The Gulf Research Center Initiative to launch a research program supporting efforts to make the Gulf region a WMD-Free Zone

Dubai, 15 December 2004

First published, December 2004

Gulf Research Center

United Arab Emirates

© Gulf Research Center 2004-2005

All rights reserved. No part of this publication may be reproduced, stored in a retrieval system, or transmitted in any form or by any means, electronic, mechanical, photocopying, recording or otherwise, without the prior written permission of the Gulf Research Center.

إعلان الخليج منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل

مبادرة مركز الخليج للأبحاث بشأن تبني برنامج بحثي لتعزيز جهود جعل منطقة الخليج خالية من أسلحة الدمار الشامل
دبي، ١٥ ديسمبر ٢٠٠٤

الطبعة الأولى، ديسمبر ٢٠٠٤

مركز الخليج للأبحاث

الإمارات العربية المتحدة

© مركز الخليج للأبحاث ٢٠٠٤-٢٠٠٥

جميع الحقوق محفوظة لمركز الخليج للأبحاث. لا يجوز إعادة طباعة أي جزء من هذه الورقة أو تخزينها بواسطة أي نظام يستخدم لاسترجاع المواد الإلكترونية، أو إعادة إنتاجها أو أي جزء منها بأي وسيلة من الوسائل الإلكترونية أو الآلية أو التصويرية أو التسجيلية أو غيرها من الوسائل المتاحة، من دون الحصول على إذن خطي مسبق من مركز الخليج للأبحاث.

ما من شك في أن موجة الضغوط التي تستهدف وضع حد لطموحات إيران النووية التي شهدتها الساحة الدولية خلال الفترة الماضية حملت بين طياتها جملة من التهديدات المحتملة في ما يخص أمن منطقة الخليج برمتها. فالجوار الجغرافي لمنطقة الخليج شهد عملية إسقاط نظامين سياسيين، الأول نظام طالبان في أفغانستان في شهر نوفمبر ٢٠٠١ والثاني نظام صدام حسين في العراق في شهر إبريل ٢٠٠٣، وصاحب العمليتين بروز الولايات المتحدة في الساحة كقوة إقليمية مهيمنة. ويمكن القول من منظور جيو - استراتيجي إن الأوضاع التي شهدتها منطقة الخليج تنسم في الوقت الراهن بكثير من الهشاشة المقلقة للغاية. كما أن المستجدات الأخيرة تعكس بشكل واضح غياب ترتيبات أمنية خاصة بالمنطقة.

وانطلاقاً من هذه المعطيات والوقائع، اهتم الباحثون في مركز الخليج للأبحاث بتركيز أطروحاتهم حول مبدأ أساسي يستند إلى الحاجة إلى تأسيس نظام أممي إقليمي فرعي كجزء لا يتجزأ من منظومة أمنية ينسحب غطاؤها على امتداد منطقة الشرق الأوسط بأسرها.

وتأسيساً على هذا المبدأ، تمحورت الفكرة الرئيسية التي دارت حولها مناقشات الحلقة الدراسية الأولى التي تم عقدها في مقر المركز في دبي - دولة الإمارات العربية المتحدة التي استمرت فعاليتها ليومين متتاليين (١١ - ١٢ ديسمبر ٢٠٠٤) حول ضرورة صياغة وتفعيل استراتيجية تستدعي من دول منطقة الخليج - بما في ذلك إيران والعراق واليمن والدول الست الأعضاء في مجلس التعاون الخليجي - قبول مبدأ العمل باتجاه إقامة منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل في منطقة الخليج.

ويتمثل الهدف الجوهرى لتبني مركز الخليج للأبحاث لمبادرة إعلان الخليج منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل، وهي مبادرة تقوم على فكرة جديدة تمت صياغتها باستقلالية تامة، إلى جانب تنظيم حلقة دراسية تبحث ملابسات وحيثيات هذا المشروع، في صياغة وطرح مبادرة المسار الثاني (المسار غير الرسمي) حول ملف إخلاء منطقة الخليج من جميع أنواع أسلحة الدمار الشامل.

وقد طرح المشاركون في أعمال الحلقة الدراسية مجموعة من الملاحظات والأفكار المتعددة والمتباينة أحياناً من حيث مقاربتها العامة ومن حيث محاولاتها تحديد مفهوم إقامة منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل. ومع انطلاق فعاليات الحلقة الدراسية، انكب المشاركون

على مناقشة وطرح أجوبة لسؤالين محوريين. يتمثل السؤال الأول حول مبادرة مركز الخليج للأبحاث لإعلان الخليج منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل وعلاقة هذه المبادرة بفكرة قيام منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل بمنطقة الشرق الأوسط الموسع، في حين ارتكز السؤال الثاني على الدعوة إلى تطوير آلية ووسائل لإخلاء منطقة الخليج من جميع أنواع أسلحة الدمار الشامل (وليس الأسلحة النووية بشكل حصري). وفي هذا الإطار، شكل هذان السؤالان جوهر المداولات والمناقشات والعروض التي جرت خلال جلسات الحلقة الدراسية.

من الجدير بالذكر أن المشاركين في أعمال الحلقة الدراسية توصلوا إلى توافق في الرأي حول عدد من القضايا الهامة، ترتبط أولاً باحتمال انطلاق سباق نحو التسليح في منطقة الخليج، الأمر الذي من شأنه أن يضيف المزيد من الهشاشة على الأوضاع الأمنية الإقليمية ويوجه ضربة جديدة لركائز الاستقرار في المنطقة. ويتمثل المحور الثاني في واقع ارتباط استقرار منطقة الخليج بشكل وثيق بأمن واستقرار منطقة الشرق الأوسط الموسع. أما المحور الثالث فتم خلال المناقشات التي دارت حوله تأكيد أن قضية انتشار أسلحة الدمار الشامل في منطقة الخليج تتأثر في الوقت الراهن وبشكل أساسي بفعل وجود أربعة عوامل متداخلة، هي:

- الفراغ الأمني في العراق.
- برنامج إيران النووي وطموحاتها الإقليمية.
- الحضور العسكري الأمريكي المتزايد في المنطقة على الصعيدين الفعلي والاستراتيجي.
- التهديدات الناجمة عن قدرات إسرائيل النووية (الفعلية والمتخيلة) وما تخطط له إسرائيل من أهداف استراتيجية تسعى إلى تحقيقها في المنطقة.

وقد مثلت هذه القضايا الأربع محور المناقشات التي تخللت العروض التي قدمها عدد من المشاركين في أعمال الحلقة الدراسية. وأشار بعض المشاركين إلى أن كلاً من العراق وإيران وإسرائيل والولايات المتحدة، بوصف هذه الأخيرة برزت في الآونة الأخيرة كقوة إقليمية، هي دول تشكل أقطاباً متناقضة تحمل أجندات متضاربة في تعاطيها مع ملف أسلحة الدمار الشامل بمنطقة الخليج.

وفي هذا السياق، تطرقت مناقشات الحلقة الدراسية لجملة من نقاط التلاقي والتباعد حول مشروع إعلان الخليج منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل. ومن خلال دراسة وتمحيص الخبرات المكتسبة بفضل تجارب أمنية تم تطبيقها في مناطق أخرى من العالم، قدم المشاركون قراءات تقييمية لهذه التجارب التي أثبتت الزمن نجاحها في منع انتشار أسلحة الدمار الشامل. وكان التركيز هنا بطبيعة الحال على واقع وظروف منطقة الخليج، وذلك للمقارنة وإبراز أهمية تلك الاتفاقيات من خلال تحليل الشروط والعوامل والمعطيات التي سمحت بإقناع عدد من الدول التي كانت في السابق تعمل على تطوير قدراتها في مجال أسلحة الدمار الشامل، بالتخلي عن برامج التسلح والقيام عوضاً عن ذلك بتبني اتفاقيات أمنية للحد من انتشار الأسلحة.

السيناريوهات الأمنية المحتملة بمنطقة الخليج

شكلت حاجة منطقة الخليج الملحة والواضحة إلى صياغة مبادرات أمنية في إطار تعاوني خاص بالمنطقة بدلاً من تبني ردود فعل مستقلة في التعامل مع الأوضاع القائمة والمستجدات على الساحة الإقليمية، وبالتالي إفساح المجال أمام القوى الخارجية لفرض إملائها الأمنية، شكلت منطلقاً لمناقشات الحلقة الدراسية، حيث اعتبر المشاركون أن ضرورة صياغة ترتيبات أمنية بمنطقة الخليج كجزء من استراتيجية تشمل منطقة الشرق الأوسط الموسع تمثل أحد أهم الأهداف المنشودة، وذلك على أصعدة متعددة. ففكرة إعلان الشرق الأوسط منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل حظيت باهتمام العديد من الأطراف منذ عام ١٩٧٤، غير أن الفكرة لم تحقق أي تقدم ملموس يُذكر، وبالتالي رأى بعض المهتمين بهذا الملف أن المشروع ذاته ربما يجسد انطلاقة طموحة تفوق مقدرات النهج الواقعي. إلى جانب ذلك، عكفت مجموعة من الدول بمنطقة الشرق الأوسط على تطوير ترساناتها من أسلحة الدمار الشامل. وباعتبار أن منطقة الخليج كانت مسرحاً شهد في مراحل متعاقبة ثلاثة صراعات مسلحة وحروب طاحنة منذ انتهاء الحرب العربية - الإسرائيلية في عام ١٩٧٣، فإن المنطقة تحتاج إلى بناء منظومة أمنية في إطار نظام إقليمي فرعي قائم بذاته تحركه ديناميكية خاصة به.

وضمن سياق هذا المفهوم، اعتبر العديد من المشاركين في فعاليات الحلقة الدراسية أن مبادرة إعلان الخليج منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل - بوصفها تمثل حجر الزاوية لترتيبات أمنية على صعيد منطقة الشرق الأوسط برمتها - تجسد فكرة قابلة للتطبيق، وذلك لأسباب عدة نورد أبرزها على النحو التالي:

- الخليج منطقة جغرافية محددة المعالم.
- التهديدات التي كانت تمثلها ترسانة العراق لأسلحة الدمار الشامل تم تحييدها.
- جميع الدول الخليجية التسع سبق لها أن وقعت على معظم المعاهدات الخاصة بالحد من انتشار أسلحة الدمار الشامل.
- لا توجد دولة من دول المنطقة التسع تمتلك أسلحة الدمار الشامل أو تمتلك برنامج تطوير أو إنتاج متقدم، وهناك التزام علني من قبل قيادات هذه الدول بنبذ تطوير أو استخدام أسلحة الدمار الشامل.

وتنتهي المحصلة النهائية إلى أن مشروع إقامة منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل سوف يكون، في أحد أبعاده، مجرد تفعيل لبنود الاتفاقيات الدولية لتحظر تطوير أو امتلاك أو استخدام الأسلحة النووية، والكيميائية، والبيولوجية الموقع عليها من قبل حكومات دول المنطقة التسع. ومحاولة تطوير اطار إقليمي جديد وجماعي تتبثق عنه هيكلية جديدة تفرض نظاماً صارماً يضمن خلو منطقة الخليج من هذه الأسلحة وبشكل دائم. إضافة إلى توقيع دول المنطقة للمعاهدات الدولية التي تحظر أسلحة الدمار الشامل، يجب التذكير بأن كلاً من الكويت وإيران وقعتا على مجموعة من البروتوكولات الإضافية لاتفاقية الحد من انتشار الأسلحة النووية، وهو الأمر الذي يساهم في الحقيقة في دعم المبادرة في منع قيام سباق تسلح نووي وإرساء مبادئ سامية يتمثل الهدف من ورائها في السعي إلى بناء ركائز الأمن والاستقرار في المنطقة.

غير أن هناك عائقاً رئيسياً يحدّ من إمكانية تنفيذ مبادرة إقامة منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل في الخليج. ويتجسد ذلك العائق في كون عدد من دول المنطقة تنتابها مشاعر من القلق الشديد بخصوص أمنها القومي وتتأثر عادة بتفاعلاتها الداخلية، بدلاً من التوجه نحو توحيد الجهود مع الدول المجاورة في تحديد مصادر التهديد المشترك. ونتيجة لذلك، تواجه مساعي دول المنطقة الرامية إلى إقامة تعاون إقليمي طيفاً من التحديات الجسيمة.

وعلى الرغم من أن المشاركين في أعمال الحلقة الدراسية شددوا على ضرورة تفادي أي نظام أمني يقصي أي دولة من دول المنطقة خارج مشروع إقامة منطقة خالية من أسلحة الدمار

الشامل، فإنه من الضروري التعاطي مع هواجس إيران الأمنية، وذلك من أجل إقناعها بالتخلي عن الخيار النووي.

إلى جانب ذلك وعلى الرغم من أن الإطاحة بنظام صدام حسين وسقوط نظام طالبان قد ساهما في تحييد مصدرين رئيسيين كانا يهددان أمن إيران، غير أن الحملتين العسكريتين اللتين شنتهما الإدارة الأمريكية على كل من أفغانستان والعراق أفرزتا حضوراً عسكرياً أمريكياً على طول الحدود الإيرانية.

وفي الوقت الراهن، تتعاون الحكومة الإيرانية مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية، بينما تسعى طهران جاهدة إلى كسب المزيد من الوقت. وباعتبار الواقع القائم في المنطقة، فإن إشراك إيران في أي نظام أمني إقليمي يستدعي صياغة وتنفيذ مجموعة من المبادرات المتوازية والقادرة على تقويض مشاعر القلق لدى جميع الأطراف المعنية.

وفي هذا الإطار، قدم بعض المشاركين مقترحات بخصوص مشاركة الاتحاد الأوروبي وحلف شمالي الأطلسي (الناتو) بالتعاون مع دول الخليج لإقامة منظومة أمنية متينة تمثل قوة توازن لما يعتبره كثيرون في المنطقة هيمنة أمريكية كاسحة. علاوة على ذلك، وباعتبار أن إسرائيل غير ملزمة ببنود معاهدة الحد من انتشار الأسلحة ولم توقع على بروتوكولات الحد من انتشار الأسلحة النووية، فإنه لا بد من ممارسة المزيد من الضغوط على تل أبيب لكي تقدم ضمانات أمنية قبل الشروع في إقامة منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل في الخليج. وفي هذا السياق بالتحديد، يمكن للولايات المتحدة وللإتحاد الأوروبي والناتو الاضطلاع بدور محوري لدفع إسرائيل في اتجاه تقديم الضمانات الضرورية في حال قررت دول الخليج تبني مشروع التخلي عن تطوير أسلحة الدمار الشامل، ومن ضمنها الخيار النووي.

ربما يجسد هذا السيناريو انعطافاً جذرياً بعيداً عن الأطر الأمنية التي تبنتها دول الخليج في الماضي، إذ كانت دول مجلس التعاون الخليجي تعتبر سياساتها الدفاعية على الصعيد الجماعي والمدعومة بمعاهدات ثنائية مع الولايات المتحدة ركيزة يقوم عليها أمنها القومي. وعلى الرغم من أن ترسانة إسرائيل النووية وما يلفها من ضبابية متعمدة تشكل مصدر قلق أمني ولا تشكل مصدر تهديد حقيقي (في حال تم نشر أسلحة نووية في المنطقة في المستقبل)، فإنه ومن أجل تفعيل اتفاق خاص بإقامة منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل في الخليج تتسم

بطابع الاستمرارية، لا بد أن تقدم إسرائيل ضمانات ملزمة قانونياً. وينبغي أيضاً أن تقدم كل من باكستان والهند ضمانات تدرج ضمن بنود الاتفاق بوصفهما جارتين تمتلكان قدرات نووية.

في غضون ذلك، أوحى المشاركون في أعمال الحلقة الدراسية بإمكانية تبلور عدد من السيناريوهات السلبية في حال فشلت دول الخليج في التحرك بشكل جماعي. ويتمثل أحد السيناريوهات في توجه دول المنطقة للانخراط في سباق محموم للتسلح من أجل ضمان أمنها القومي في منطقة يتسم أمنها الإقليمي بالهشاشة المتفاقمة. غير أن مثل هذا التوجه يجر في ذيله شروط انعدام الأمن، خصوصاً أن سعي أي دولة من الدول إلى تعزيز قدراتها الاستراتيجية لا يمكن اعتباره هدفاً واقعياً. فعلى سبيل المثال، إذا ما قررت إحدى الدول الخليجية تطوير برامج لإنتاج أسلحة الدمار الشامل، فإن قدراتها سوف تكون بدائية ولن تتمكن من تحقيق موازنة مضادة لأي دولة من الدول التي تنتمي (رسمياً أو بشكل غير رسمي) إلى النادي النووي. وبالتالي، فإنه سوف يتولد عن مثل هذا القرار تداعيات أمنية وسياسية وبيئية خطيرة من شأنها أن تؤثر سلباً في منطقة الخليج.

وتتضمن السيناريوهات المحتملة الأخرى إمكانية سعي دول منفردة إلى إبرام اتفاقيات مع قوى نووية خارجية لضمان حمايتها وتوفير "غطاء نووي" أو السعي إلى شن ضربة استباقية من أجل تدمير برامج تطوير الأسلحة النووية (كما هو الحال بالنسبة لإيران)، وذلك بهدف إعادة الاستقرار للمنطقة. وفي كلتا الحالتين، يبقى من الواضح أن السعي نحو تحقيق الأمن القومي المنفرد لا يعود بالفائدة على الأمن الإقليمي. كما أن انتشار أسلحة الدمار الشامل في منطقة الخليج ربما يساهم في خلق بيئة تساعد على بروز أفراد أو جماعات أو منظمات إرهابية قد ترغب في الحصول على تلك الأسلحة. والخلاصة أن جميع هذه السيناريوهات قد تقضي إلى نتائج سلبية بالنسبة للمنطقة. أما في حال تمت بنجاح إقامة منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل، فسوف يتبوأ المشروع صفة الأرضية الأساسية التي يتم على أساسها بناء منظومة أمنية إقليمية من شأنها أن تحتوي وتحدّ من تداعيات هذه السيناريوهات السلبية.

عبر مستوحاة من تجارب إقليمية عبر العالم

لا ريب في أن الاتفاقيات الأمنية التي ساهمت في إنشاء مناطق خالية من أسلحة الدمار الشامل في مناطق متعددة من العالم ربما تفيد في عملية إقامة منطقة مماثلة في الخليج. وفي هذا

الإطار، توصل المشاركون في أعمال الحلقة الدراسية إلى اتفاق يرى ضرورة التركيز على مشروع إقامة منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل وليس منطقة خالية فقط من الأسلحة النووية، ويعود السبب في ذلك بدرجة أساسية إلى كون منطقة الشرق الأوسط تمثل المنطقة الوحيدة في العالم التي شهدت فعلاً استخدام أسلحة الدمار الشامل منذ عام ١٩٤٥. كما أن برامج تطوير هذه الأسلحة لا تزال تُستخدم في مجال الردع في كثير من الحالات، بما في ذلك استخدام أسلحة الدمار الشامل لتأمين السيطرة والتفوق (كما حدث خلال المواجهة المسلحة التي جمعت العراق وإيران خلال عقد الثمانينيات واستخدام النظام العراقي للأسلحة ذاتها ضد الأكراد). وبالتالي، فمن الضروري إدراج جميع أسلحة الدمار الشامل ضمن بنود أي اتفاق تتم صياغته بهدف إقامة منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل في الخليج، وذلك من أجل ضمان بيئة أمنية إقليمية تتسم بالاستقرار طويل الأمد.

وقد شكلت حالة أمريكا اللاتينية نموذجاً يتضمن كثيراً من الجوانب المثيرة لاهتمام المشاركين في الحلقة الدراسية، إذ إن عدداً من الباحثين والخبراء المشاركين قدموا تحليلات لتجربة أمريكا اللاتينية من أجل استخلاص الدروس الممكن تطبيقها في حالة منطقة الخليج. فمن جهة أولى، أكد المشاركون أن عملية إقامة منطقة خالية من الأسلحة النووية تمتد على فترة طويلة تعتمد بشكل رئيسي على مبدأ بناء الثقة بالتوازي مع تحقيق التعاون السياسي والاقتصادي بين حكومات دول المنطقة. وتبرهن تجربة أمريكا اللاتينية على ضرورة السماح بإنشاء وكالات تتولى مهمة مراقبة تنفيذ بنود الاتفاقية، وبالتالي تضمن استمرار قانونيتها وعدم حدوث أي خروقات في حال انتقال السلطة إلى نظم سياسية جديدة. وعلى الرغم من أن دول المنطقة مُطالَبة بصياغة إجراءات المراقبة بنفسها، فإن استقلال عمل هذه الوكالات بعيداً عن عين وتحكم السلطات الحكومية مبدأ يضمن سلامة عملية التنفيذ.

فضلاً عن ذلك، أشار بعض المشاركين في أعمال الحلقة الدراسية إلى أن توقيع عدد من الدول الخليجية على اتفاقية إعلان الخليج منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل ربما يمثل خطوة أولية نحو تبني اتفاقية على صعيد المنطقة برمتها في وقت لاحق، كما تدلل على ذلك بعض التجارب الأخرى. وفي هذا السياق، تمت مناقشة حالة أمريكا اللاتينية ومعاهدة تلاتيلوكو (Treaty of Tlatelolco) بوصفها نموذجاً مفيداً يمثل "اتفاق الباب المفتوح"، خصوصاً أنها ساهمت في التوصل بنجاح إلى الحد من انتشار الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية. فبعد أن

أعلنت مجموعة من دول أمريكا اللاتينية عن مشروع إعلان المنطقة خالية من الأسلحة النووية في أعقاب أزمة الصواريخ الكوبية في عام ١٩٦٧، لم يكن عدد الدول الموقعة على المشروع يتجاوز إحدى وعشرين دولة. أما اليوم، فإن جميع دول أمريكا اللاتينية الثلاث والثلاثين قد وقعت على الاتفاقية، بما في ذلك كوبا التي انضمت إلى اتفاقية الحد من انتشار الأسلحة النووية وكذلك معاهدة تلاتيلوكو في عام ٢٠٠٢. وأشار المشاركون في جلسات الحلقة الدراسية إلى أنه ومنذ تأسيس أول منطقة خالية من الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية، برزت أربع مناطق أخرى مماثلة تضم مائة وعشر دول، مما يؤكد ديمومة وفعالية هذه الآلية ضد ظاهرة انتشار الأسلحة النووية.

وبالمعنى نفسه، يمكن لدول الخليج الاستفادة من تجربة افريقيا (معاهدة بليندادا Pelindaba Treaty)، حيث عملت مجموعة من الدول الأفريقية كانت محدودة العدد ابتداءً من عام ١٩٦٤ على أخذ مبادرة ترويج فكرة مشروع إقامة منطقة خالية من الأسلحة النووية. ولم يكتسب المشروع قوته الحقيقية إلا بعد مرور ثلاثين عاماً، وبخاصة بعد أن قررت جنوب افريقيا، وهي الدولة الإفريقية الوحيدة التي كانت تمتلك برامج لتطوير الأسلحة النووية، التخلي عن ترسانتها والانضمام إلى معاهدة الحد من انتشار الأسلحة النووية وتحولت بالتالي إلى دولة غير نووية.

من الواضح أن التجارب السابقة في مجال الحد من انتشار الأسلحة النووية تؤكد ضرورة تبني استراتيجية تدرجية ذات خطوات تراكمية نحو إقامة منطقة خالية من الأسلحة النووية. كما أن مشروع إقامة منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة يتسم أمنها بانعدام الاستقرار ربما يوفر آلية فعالة لدعم عملية نزع الأسلحة بشكل سلمي. وباعتبار أن جميع الدول عادة ما تنتهج سياسة تطوير برامج لإنتاج الأسلحة النووية كأداة للردع، فإن مشروع إقامة منطقة خالية من الأسلحة النووية، ومن خلال منع برامج تطوير وتخزين أو استخدام أسلحة الدمار الشامل من أي منطقة بعينها، يساهم في إيجاد الحلول الموائمة للمعضلة الأمنية، وبالتالي فهو يمثل أداة أساسية في إطار تفعيل عملية بناء الثقة في المنطقة.

الانتقال من التنظير إلى التطبيق: صياغة خارطة طريق لإقامة منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل

من الجدير بالذكر أن المشاركين في الحلقة الدراسية لمركز الخليج للأبحاث أكدوا بناءً على دراسة تجارب إقليمية أخرى في العالم أن النهج القائم على طرح مبادرة المسار الثاني، بصفتها مبادرة غير رسمية، يتبناها مركز من مراكز صناعة الفكر والرأي بهدف إقامة منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل أو مشروع إقامة منطقة خالية من الأسلحة النووية، على أمل أن يتم فيما بعد تبنيها من قبل الحكومات المعنية، وبعد ذلك يتم تبنيها من قبل منظمة إقليمية لتنتهي على طاولة المباحثات بمنظمة دولية كهيئة الأمم المتحدة، هذا النهج يمثل بكل تأكيد آلية فعالة للغاية. لكن وجود مجموعة من المعوقات تستدعي العمل على تجاوزها من أجل تحويل هذا المشروع إلى واقع ملموس. وبالفعل، انكب المشاركون في أعمال الحلقة الدراسية على رصد وتحليل المعوقات القائمة والمحتملة، وتم في الإطار نفسه عرض ملخص لأبرز تلك المعوقات خلال الجلسة الختامية من الحلقة الدراسية.

ولعل أهم العوائق التي تحول دون نجاح عملية تنفيذ هذا المشروع تتمثل في التعقيدات التي تشوب التفاعلات الأمنية في كل من منطقة الخليج ومنطقة الشرق الأوسط. ومن الضروري التعاطي مع هذه التعقيدات بانتهاج مقاربة متعددة المستويات إذا ما أريد فعلاً تطبيق اتفاقية إقليمية للحد من انتشار الأسلحة في المنطقة.

وقد أعرب المشاركون عن شكوكهم العميقة بخصوص إمكانية اتخاذ دول مجلس التعاون الخليجي، ناهيك عن الدول الخليجية الأخرى، لخطوات تعاونية سريعة تعبد الطريق أمام عملية بناء منظومة أمنية إقليمية ثابتة. مما لا شك فيه أن العملية سوف تستغرق وقتاً طويلاً. ولهذا السبب، لا بد من بلورة المعالم الأولى للمشروع بالتوازي مع دعم المساعي الرامية إلى إيجاد حل دائم وشامل للصراع الفلسطيني - الإسرائيلي والعمل على إرساء الاستقرار في العراق، إلى جانب المساهمة في تفعيل سياسات إقليمية تساعد على إعادة شيء من الدفء إلى العلاقات الأمريكية - الإيرانية.

وعلى الرغم من أن حلف الناتو والاتحاد الأوروبي سوف يلعبان دور الشريك الاستراتيجي في مثل هذا المشروع، فإن الولايات المتحدة من جهتها مُطالَبة بتقديم

الضمانات الأمنية اللازمة والمشاركة في إطار تعاوني مع جميع الأطراف المعنية. كما أن واشنطن مُطالَبة بانتهاج سياسة خارجية تُجاه دول المنطقة تقوم على مبدأي التعاون والمشاركة بعيداً عن دق طبول الحرب وخطابات التهديد بتغيير النظم الحاكمة.

وفي هذا الإطار، طرح المشاركون مجموعة من الأفكار حول كيفية الشروع في تنفيذ عملية بناء نظام أمني قابل للاستدامة في منطقة الخليج. وكانت أولى تلك الأفكار تتمثل في إطلاق مبادرة أعلن عنها مركز الخليج للأبحاث من أجل إقامة برنامج بحثي يهدف إلى تهيئة الأجواء على الصعيد المؤسسي ويوفر المعلومات الضرورية لحكومات الدول الخليجية. وفي هذا السياق، سوف يعمل مركز الخليج للأبحاث على تحديد وصياغة مجموعة من المعايير العلمية/ الفنية التي من شأنها أن تؤثر أي اتفاق مستقبلي لإقامة منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل في الخليج، بما في ذلك رسم حدود المنطقة المُراد إقامتها وتفعيل الآليات الضرورية الخاصة بعملية المراقبة والتحقق. وفي حال تبين أن المبادرة لا يمكنها في الوقت الراهن إشراك جميع دول منطقة الخليج، يمكن لدول مجلس التعاون الخليجي التي لا تبدي اهتماماً ولا رغبة بتطوير أسلحة الدمار الشامل لا في بلدانها ولا في المنطقة أن تأخذ زمام المبادرة وتطرح فكرة المشروع على مائدة المناقشات الإقليمية.

ومن المُرجح أن يمثل هذا التوجه تحولاً دراماتيكياً ضمن سياق حالة الجمود المهيمنة على صعيد الترتيبات الأمنية في المنطقة ويساهم في تأسيس الأرضية المواتية لصياغة وتفعيل منظومة أمنية إقليمية بمفردات جديدة.

وأكد المشاركون في الحلقة الدراسية ضرورة تعزيز الزخم الذي يوجه المبادرة حالياً بدفعها إلى الواجهة. وفي هذا الإطار، لا بد من صياغة "خطة عمل" خلال الفترة القادمة بغرض دعم مبدأ إقامة منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل في منطقة الخليج، وذلك من خلال طرح جملة من المقترحات العملية الرصينة إما من قبل أحد مراكز البحث بالمنطقة، أو بالتعاون مع شبكة من مراكز البحث أو المعاهد المتخصصة بالمنطقة، بحيث يقوم كل مركز أو معهد على حدة بدراسة أحد الجوانب العملية لكيفية تنفيذ المشروع.

وقد خُصّ المشاركون في الحلقة الدراسية لمركز الخليج للأبحاث إلى استنتاج مفاده أنه على الرغم من طول فترة الإعداد وتنفيذ المشروع وعلى الرغم من التحديات المتعددة الأوجه

التي تواجه دول المنطقة المؤيدة لفكرة المشروع، فإن المشروع يمثل حقاً خياراً قيماً وبناءً يمكنه المساهمة فعلياً في تعزيز الجهود الإقليمية الرامية إلى إيجاد حل دائم للمعضلة الأمنية التي تؤرق دول وشعوب منطقة الخليج.

إن لدى **مركز الخليج للأبحاث**، وهو مؤسسة بحثية مستقلة، قناعة راسخة بأن شعوب منطقة الخليج التي تضم من الناحية الجيوسياسية تسع دول، هي (الإمارات العربية المتحدة، إيران، مملكة البحرين، المملكة العربية السعودية، العراق، سلطنة عمان، قطر، الكويت، اليمن)، إنما تتنابها مشاعر من القلق العميق والهواجس الكبيرة بشأن ملف أسلحة الدمار الشامل، خصوصاً أن هناك خبرات مشحونة بالألم من جراء الاستخدام الفعلي لهذه الأسلحة في أجزاء من منطقة الخليج في بعض الفترات العصبية، وما سببه ذلك من أضرار بشرية ومادية جسيمة في أوساط السكان المدنيين، يصعب محو آثارها، ناهيك عن الأضرار الكبيرة التي لحقت بالبيئة، وما ترتب عليها من آثار وتداعيات مدمرة.

ويذكر **مركز الخليج للأبحاث** أن جميع دول منطقة الخليج سبق أن وقعت على معاهدة الحد من انتشار الأسلحة النووية، كما أن معظم هذه الدول وقعت كذلك على أهم المعاهدات الدولية الخاصة بالحد من انتشار أسلحة الدمار الشامل وحظر استخدامها. وانطلاقاً من هذه الأرضية المشجعة، فإن المركز يتوجه بالدعوة لجميع دول منطقة الخليج التي لم توقع على بعض المعاهدات أو لم تستكمل إجراءات المصادقة عليها بعد إلى المبادرة بالتوقيع والمصادقة على تلك المعاهدات، وتنفيذ بنودها، والالتزام بنص وروح ما تتضمنه من التزامات.

ومما يدعو إلى التفاؤل أن بعض دول منطقة الخليج طرحت في الآونة الأخيرة دعوات لإعلان منطقة الخليج، بل والشرق الأوسط برمته، منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل، وهو الأمر الذي يشكل أساساً ملائماً يمكن الانطلاق منه والبناء عليه باعتباره يتيح الفرصة لصياغة وتفعيل منهج عملي يسمح بالتعامل مع هذه القضية بشكل تدريجي يقود في نهاية المطاف إلى تحويل الدعوات التي أطلقتها بعض الدول إلى واقع ملموس.

وبناءً على ما سبق، فإن **مركز الخليج للأبحاث** على قناعة تامة بعدد من المعطيات والشروط التي من شأنها دفع جهود جعل منطقة الخليج خالية من أسلحة الدمار الشامل، ومن أبرزها ما يلي:

▪ إن اتخاذ خطوات عملية وجادة في اتجاه جعل منطقة الخليج خالية من أسلحة الدمار الشامل من شأنه أن يوفر عاملاً محفزاً يساهم في تسريع تنفيذ عملية نزع أسلحة الدمار الشامل في سائر أقطار منطقة الشرق الأوسط.

▪ إن تبني منهج تدريجي قائم على السير قدماً بخطى تراكمية هو الأسلوب الأنسب في معالجة هذه القضية، على أن يستند بدايةً إلى بذل جهود جادة ومخلصة ترمي إلى بناء الثقة بين دول المنطقة، وتبديد أي هواجس قائمة أو محتملة، فضلاً عن دعم مبدأ الشفافية على مستوى العلاقات فيما بينها.

▪ إن إقامة وتفعيل ترتيبات أمنية مستقرة في المنطقة، تشارك فيها جميع الأطراف المعنية، وتقوم على أساس التعاون الوطيد فيما بين هذه الأطراف، إنما يمثل ركناً أساسياً وشرطاً ضرورياً في إنجاح عملية نزع أسلحة الدمار الشامل من منطقة الخليج، الأمر الذي يسهم في تهيئة الظروف وتشجيع الجهود للتحرك على طريق جعل منطقة الشرق الأوسط برمتها خالية من تلك الأسلحة.

وبناءً على ما تقدم، فإن مركز الخليج للأبحاث، وانطلاقاً من أهدافه التي ترمي في نهاية المطاف إلى تعزيز فرص الأمن والاستقرار في منطقة الخليج بما يحقق أهداف وطموحات شعوب دول المنطقة في الحرية والسلام والرفاهية، إنما يعلن عن تبنيه لبرنامج بحثي حول قضية إقامة منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل في منطقة الخليج، وذلك ضمن إطار جهود أوسع تسعى إلى المساعدة على نزع تلك الأسلحة في منطقة الشرق الأوسط.

وفى إطار هذا البرنامج البحثي، الذي لا يتمتع بأي صفة رسمية، يخطط مركز الخليج للأبحاث لإطلاق مجموعة من الأنشطة البحثية المتنوعة بهدف بلورة وتطوير مفهوم جعل منطقة الخليج خالية من أسلحة الدمار الشامل، والوقوف على شروط وضمانات وإجراءات تحقيق هذا الهدف، ورصد وتحليل رؤى ومواقف مختلف الأطراف المعنية وسبل تحفيزها للسير في هذا الطريق.

هذا وسوف تتناول الأنشطة البحثية للبرنامج من بحوث وحلقات دراسية وندوات وغير ذلك جملة من القضايا، من أبرزها ما يلي:

- العلاقة بين عملية جعل منطقة الخليج خالية من أسلحة الدمار الشامل من جهة، وإقامة منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل في منطقة الشرق الأوسط من جهة أخرى.
- متطلبات تنفيذ إجراءات الرصد والمراقبة والتحقق المستقبلية الخاصة بإقامة منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل في كل من منطقة الخليج ومنطقة الشرق الأوسط.
- دراسة الأدوار التي يمكن أن تلعبها بعض الأطراف الخارجية والمنظمات الدولية في إقامة ومراقبة منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل في كل من منطقة الخليج والشرق الأوسط.
- دراسة الآثار التي يمكن أن تترتب على إقامة منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل في تعزيز جهود مكافحة الإرهاب، وبخاصة في إطار المساعي المبذولة للحيلولة دون وصول تلك الأسلحة إلى أيدي الجماعات الإرهابية.
- صياغة وتطوير نظام إقليمي للأمن والتعاون في كل من منطقة الخليج والشرق الأوسط باعتبار أن ذلك من المرتكزات الضرورية لتعزيز جهود جعل المنطقتين خاليتين من أسلحة الدمار الشامل، وهذا بدوره يعزز الأمن والاستقرار في كل منهما.
- التعرف بعمق على بعض الخبرات الإقليمية والوطنية الأخرى الناجحة والمستقرة في مجال نزع أسلحة الدمار الشامل، وما ارتبط بكل منها من معطيات وشروط وترتيبات، وبحث دلالاتها وسبل الاستفادة منها في جعل منطقتي الخليج والشرق الأوسط خاليتين من أسلحة الدمار الشامل، ومن ذلك على سبيل المثال بعض الخبرات الإقليمية في كل من أمريكا اللاتينية وإفريقيا وجنوب شرق آسيا، فضلاً عن تجربة دولة جنوب إفريقيا.
- إن مركز الخليج للأبحاث يسره أن يدعو جميع الأطراف المعنية من داخل منطقة الخليج وعبر العالم بأسره إلى الانضمام إلى هذا البرنامج البحثي في إطار شراكة مع المركز من أجل تطوير مضامينه، وتعزيز أنشطته الأكاديمية، بما يسهم في تحقيق الهدف منه في تعزيز جهود جعل منطقتي الخليج والشرق الأوسط آمنين وخاليتين من أسلحة الدمار الشامل، كما نرحب بمشاركة أي مراكز بحثية متخصصة في هذا البرنامج ما دامت تشارك مركز الخليج للأبحاث الهدف والتوجه نفسيهما.

إننا بمركز الخليج للأبحاث نأمل أن تولي حكومات دول منطقة الخليج ومنظمات المجتمع المدني فيها الاهتمام المناسب لهذا البرنامج البحثي، وأن تعمل هذه الحكومات على وضع مشروع إقامة منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل في كل من منطقة الخليج ومنطقة الشرق الأوسط على أجنداتها الوطنية، وأن تكون هذه القضية من بين بنود المحادثات التي ستجريها مستقبلاً سواء فيما بينها، أو بينها وبين أي أطراف إقليمية أو دولية معنية بهذا الملف.

نبذة عن ترجمات خليجية

سلسلة من الترجمات التي تتناول أبرز الدراسات الإقليمية والدولية والكتب التي ترتبط
مضامينها بقضايا منطقة الخليج .

نبذة عن مركز الخليج للأبحاث

هو مؤسسة بحثية مستقلة، مقرها دبي في دولة الإمارات العربية المتحدة، تأسس في يوليو عام ٢٠٠٠، بمبادرة من رجل الأعمال السعودي عبد العزيز بن عثمان بن صقر، إدراكاً منه لأهمية إنجاز أبحاث أكاديمية حول أهم القضايا الخليجية في ظل التحولات السياسية والاقتصادية والاجتماعية الحادة والمتسارعة التي تشهدها منطقة الخليج، وذلك بهدف إشاعة المعرفة على أوسع نطاق.

ويقدم المركز الخدمات التعليمية والاستشارات المتخصصة حول منطقة الخليج. كما يسعى إلى صياغة فهم أوضح وأعمق للتحديات والفرص المستقبلية التي تواجهها المنطقة.

من إصدارات مركز الخليج للأبحاث

أوراق بحثية:

ISBN 9948-400-73-9	جريجوري غوز	علاقات الولايات المتحدة الأمريكية ومجلس التعاون الخليجي: نقطة التحول القادمة
ISBN 9948-400-72-0	جاكومو لوتشيانيني توبياس شوماخر	العلاقات بين الاتحاد الأوروبي ومجلس التعاون الخليجي.
ISBN 9948-400-71-2	أنوشروان احتشامي	علاقات دول المجلس مع إيران
ISBN 9948-400-43-7	باتريشيا برويك	علاقات دول المجلس مع أستراليا
ISBN 9948-400-33-X	عبد الشريف	علاقات دول المجلس مع اليمن
ISBN 9948-400-34-8	جواد الحمد	دول مجلس التعاون والصراع العربي- الإسرائيلي ١٩٧٠ - ٢٠٠٢
ISBN 9948-400-67-4	اليزابيث ستيفينز	العلاقات العسكرية والاقتصادية بين الاتحاد الأوروبي ودول مجلس التعاون الخليجي
ISBN 9948-400-74-7	أحمد عبد الكريم سيف	النظم الدستورية في دول مجلس التعاون الخليجي
ISBN 9948-400-63-1	سونوكو سونايااما	علاقات دول مجلس التعاون الخليجي مع اليابان
ISBN 9948-400-29-1	محمد يوسف	دول المجلس وأمن البحر الأحمر
ISBN 9948-400-83-6	أحمد عبد الكريم سيف (تحرير)	النظم القضائية في دول مجلس التعاون الخليجي

ترجمة ونشر:

ISBN : 9948-400-16-X	روبرت غيلبين	الاقتصاد السياسي للعلاقات الدولية
ISBN : 9948-400-00-3	جيفري ستيرن	تركيبية المجتمع الدولي
ISBN : 9948-400-07-0	جون بيليس وستيف سميث	عولمة السياسة العالمية
ISBN : 9948-400-08-9	تيد روبرت غير	لماذا يتمرد البشر
ISBN : 9948-400-14-3	كريس بروان	فهم العلاقات الدولية
ISBN : 9948-400-22-4	بريات وايت وريتشارد لينث ومايكل سميث	قضايا في السياسة العالمية
ISBN : 9948-400-10-0	غراهام إيفانز وجيفري نوينهام	قاموس بنغوين للعلاقات الدولية
ISBN : 9948-400-04-6	فرانك بيلي	معجم بلاكويل للعلوم السياسية
ISBN : 9948-424-44-1	باتريك دانليفي وبريندان أوليري	نظريات الدولة سياسة الديمقراطية الليبرالية

إصدار ونشر :

ISBN : 9948-400-20-8	عمار علي حسن	ممرات غير آمنة
ISBN : 9948-400-21-6	سلمان رشيد سلمان	البعد الاستراتيجي للمعرفة
ISBN : 9948-400-25-9	مركز الخليج للأبحاث	الخليج في عام ٢٠٠٣
ISBN : 9948-400-66-6	تحرير: علي خليفة الكواري	انعكاسات الحادي عشر من سبتمبر

سلسلة سياسات عامة:

ISBN : 9948-400-23-2	عبد العزيز عثمان بن صقر	الإصلاح في السعودية
ISBN : 9948-400-27-5	عبد العزيز عثمان بن صقر	نحو استراتيجية سياسية واقتصادية خليجية تجاه العراق
ISBN : 9948-424-06-9	عبد العزيز عثمان بن صقر	قوات السلام العربية
ISBN : 9948-424-04-2	مصطفى العاني	الموقف المحتمل لدول مجلس التعاون الخليجي تجاه سيناريو العمل العسكري ضد المنشآت النووية الإيرانية
ISBN : 9948-424-24-7	إميلي روتلج	إقامة اتحاد نقدي ناجح في دول مجلس التعاون

أوراق خليجية:

تتضمن أوراق ومناقشات ونتائج الحلقات الدراسية المتخصصة التي ينظمها المركز في إطار "برنامج الدراسات الخليجية" منفرداً أو بالتعاون مع مراكز بحثية رائدة، والتي يستضيف خلالها مجموعة من الخبراء والباحثين في شؤون الخليج، وتسعى كل حلقة من الحلقات الدراسية إلى تحليل ودراسة قضية من قضايا المنطقة من أجل التوصل إلى مقارنة مشتركة وفهم أفضل لها، وتقديم مجموعة من التوصيات المرتبطة بها.

ISBN: 9948-400-60-7	بروس ستانلي	تعزيز النظام الحضري في منطقة الخليج
ISBN: 9948-424-17-4	باتريشا بيرويك	العلاقات بين دبي وأستراليا
ISBN: 9948-400-75-5	يوسف محمد البنخليل	الأمم المتحدة وأمن الخليج
ISBN: 9948-424-48-4	إيكارت فويرتز	دور الذهب في العملة الموحدة لدول مجلس التعاون الخليجي

دراسات إيرانية:

سلسلة محكمة تنشر دراسات وأبحاثاً علمية في المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والدفاع والأمن في إيران. تصدر باللغتين العربية والإنجليزية.

دراسات عراقية:

سلسلة محكمة تنشر دراسات وأبحاثاً علمية في المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والدفاع والأمن في العراق. تصدر باللغتين العربية والإنجليزية.

ISBN : 9948-400-41-0	حسنين توفيق إبراهيم	العدد الأول : مستقبل الدولة والنظام السياسي في العراق
ISBN : 9948-424-32-8	خليل إسماعيل الحديثي	العدد الثاني : الاحتلال والمقاومة في العراق
ISBN : 9948-424-42-5	حسنين توفيق إبراهيم عبدالجبار أحمد عبدالله	العدد الثالث : التحولات الديمقراطية في العراق

دراسات يمنية:

سلسلة محكمة تنشر دراسات وأبحاثاً علمية في المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والدفاع والأمن في اليمن. تصدر باللغتين العربية والإنجليزية.

ISBN : 9948-400-69-0	عمار علي حسن	العدد الأول : التحديث ومسار البنى الاجتماعية التقليدية (حالة اليمن)
ISBN : 9948-400-70-4	أحمد عبد الكريم سيف	العدد الثاني : الانتخابات البرلمانية اليمنية: تحليل نقدي

مجلة دراسات خليجية :

فصلية محكمة تعنى بالشؤون الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية في دول مجلس التعاون الخليجي وتصدر باللغتين العربية والإنجليزية.

أوراق المؤتمرات والندوات :

من أوراق ومناقشات ونتائج الحلقات الدراسية المتخصصة التي ينظمها المركز في إطار " برنامج الدراسات الخليجية" منفرداً أو بالتعاون مع مراكز بحثية رائدة، ويستضيف المركز في هذه الحلقات مجموعة من الخبراء والباحثين في شؤون منطقة الخليج، وتسعى كل حلقة من الحلقات الدراسية إلى تحليل ودراسة قضية من قضايا المنطقة من أجل التوصل إلى مقارنة مشتركة وفهم لها، وتقديم مجموعة من التوصيات المرتبطة بها.

ISBN : 9948-424-12-3

محمد قدري سعيد
(تحرير)

الرؤى والتوجهات العربية حول
التدخل الإنساني في الدول العربية

GRC Publications

Books Published by GRC

"Gulf in a Year" 2003	Gulf Research Center	ISBN 9948-400-26-7
Unfulfilled Potential: Exploring the GCC-EU Relationship	Edited by Christian Koch	ISBN 9948-424-30-1

Policy Analysis:

Reforms in Saudi Arabia	Abdulaziz Sager	ISBN 9948-400-24-0
Arab Peace Forces	Abdulaziz Sager	ISBN 9948-424-19-0
Political Kidnapping	Mustafa Alani	ISBN 9948-424-03-4
Saddam's Fate	Mustafa Alani	ISBN 9948-424-02-6
Military Action against Iran's Nuclear	Mustafa Alani	ISBN 9948-400-99-2
Establishing a Successful GCC Currency Union	Emilie Rutledge	ISBN 9948-424-22-0
A WMD Free Zone within a Broader Gulf and Middle East Security Architecture	Peter Jones	ISBN 9948-424-40-9

Journal of Gulf Studies: A peer-reviewed bilingual periodical that includes academic studies and research on the GCC political, economic, social, defense and security affairs.

Gulf Studies: A peer-reviewed bilingual series that includes academic studies and research on GCC states' political, economic, social defense and security affairs.

Iran Studies: A peer-reviewed bilingual series that includes academic studies and research on Iranian political, economic, social defense and security affairs.

Iraq Studies: A peer-reviewed bilingual series that includes academic studies and research on Iraqi political, economic, social, defense and security affairs.

Yemen Studies: A peer-reviewed bilingual series that includes academic studies and research on Yemeni political, economic, social, defense and security affairs.

The Yemeni Parliamentary Elections	Ahmed Abdul Kareem Saif	ISBN 9948-400-77-1
------------------------------------	----------------------------	--------------------

Gulf Papers: Present the findings of a series of workshops conducted by the Gulf Research Center within the framework of the 'Gulf Studies Program' individually or in cooperation with leading peer research centers. Bringing together area specialists, each series of workshops tackles a specific issue with the aim of reaching a common understanding on a specific issue in the region and presenting a set of recommendations.

UN Security Role in the Gulf Region: A Comparative Perspective	Youssif M. Benkhalil	ISBN 9948-400-75-5
Back to the Developmental Future: (Re)Empowering the Gulf's City-System	Bruce Stanley	ISBN 9948-400-60-7
Dubai Emirate and Australian Relationships	Patricia Berwick	ISBN 9948-400-84-4
Obstacles facing the Industrial Establishments In Sohar Industrial Estate, Oman	Adil Hassan Bakheet	ISBN 9948-400-85-2
The Role of Gold in the unified GCC currency	Eckart Woertz	ISBN 9948 424 28 X

GRC Lectures: A growing collection of lectures by leading scholars and experts. The lectures cover a variety of issues related to the Gulf and provide valuable insight into ongoing political and academic debates inside or outside the Gulf region. It is published in both Arabic and English.

Research Papers: Peer-reviewed bilingual research papers and studies written by specialists in Gulf issues. The research papers are comprehensive in character and meant to open the door for more specialized Gulf studies.

GCC- EU Military and Economic Relations	Elizabeth Stevens	ISBN 9948-400-30-5
Judicial Systems in the GCC States	Ahmed Abdul Kareem Saif	ISBN 9948-400-32-1
Constitutionalism in the Arab Gulf States	Ahmed Abdulkareem Saif (Edited)	ISBN 9948-400-35-6
GCC- US Relations	Gregory Gause	ISBN 9948-400-36-4
GCC-EU Relations: Past Record and Promises for the Future	Giacomo Luciani & Tobias Schumacher	ISBN 9948-400-37-2
Israel's New Friendship Arch: India, Russia and Turkey	P. R. Kumaraswamy	ISBN 9948-424-46-8

Event Papers: Presents the proceedings of conferences, workshops and seminars conducted by the GRC within the framework of the 'Gulf Studies Program', individually or in cooperation with leading peer research centers. Each event brings together area specialists and tackles a specific issue with the aim of reaching a common understanding of the issue and a set of recommendations.

Arab Perspectives and Formulations on Humanitarian Intervention in Application to the Arab Countries	Mohamed Kadry Said (Edited)	ISBN 9948-424-26-3
--	-----------------------------	--------------------

نموذج طلب شراء إصدارات

العنوان	ISBN	الكمية

ترسل طلبات الشراء إلى العنوان التالي :

مركز الخليج للأبحاث
١٨٧ برج عود ميناء، الطابق ١١
٣٠٣ شارع الشيخ راشد
ص.ب: ٨٠٧٥٨ دبي - الإمارات العربية المتحدة

الاسم : المؤسسة :

العنوان ص.ب :

الرمز البريدي : الهاتف : الفاكس :

البريد الإلكتروني :

يمكنكم شراء الإصدارات من خلال إحدى الوسائل التالية :

هاتف : +٩٧١ ٤ ٣٢٤٧٧٧٠ ☐

فاكس : +٩٧١ ٤ ٣٢٤٧٧٧١ ☐

بريد الكتروني : sale@grc.ae ☐

موقعنا على الانترنت : www.grc.ae ☐